المملكة المغربية
وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⴰ ⵙⵓⵖⴰⵍ
ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ ⴰ ⵜⵙⵍⵉⴰ

CSW66

تقرير المملكة المغربية بمناسبة الدورة 66 للجنة وضع المرأة

مارس 2022

"تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق سياسات وبرامج التغير المناخي والبيئي والحد من مخاطر الكوارث"

مـــارس 2022 - نيويورك
CSW66
لـجـنـة وضـع الـمـرأة

social.gov.ma

«مع تواتر تقارير خبراء المناخ، يتأكد للجميع أن التوقعات الأكثر قتامة أصبحت واقعا مريرا، يضع البشرية أمام خيارين: إما الاستسلام للتقاعس المدمر للذات، أو الانخراط بصدق وعزيمة في إجراءات عملية وسريعة، قادرة على إحداث تغيير حقيقي في المسار الحالي الذي أثبت عدم فعاليته..... لقد أصبحت التغييرات الواجب اتخاذها، للحد من استفحال تداعيات أزمة المناخ معروفة، ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يظل مترددا؛ بل يجب المضي قدما لتفعيل حلول ملموسة بأجندة تنفيذ محددة، مدعومة بإرادة سياسية قوية لتغيير المسار المقلق الذي يتجه إليه العالم».

مقتطف من خطاب صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، في الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التي انعقدت بتاريخ 1 نونبر 2021 بغلاسغو في سكوتلاندا.

الفهرس

تقديم 1

I.المحور الأول: نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتطور مؤشرات النوع الاجتماعي والبيئة والتغيرات المناخية 8

الهدف الأول: القضاء على الفقر 8

الهدف الثاني: القضاء التام على الجوع 9

الهدف الثالث: الصحة الجيدة والرفاه 10

الهدف الخامس: المساواة بين الجنسين 14

الهدف السادس: المياه النظيفة والنظافة الصحية 19

الهدف السابع: طاقة نظيفة وبأسعار معقولة 20

الهدف الثامن: العمل اللائق ونمو الاقتصاد 21

الهدف التاسع: الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية 21

الهدف العاشر: الحد من أوجه عدم المساواة 22

الهدف الحادي عشر: مدن ومجتمعات محلية مستدامة 23

الهدف الثاني عشر: الاستهلاك والإنتاج المسؤولان 23

الهدف الثالث عشر: العمل المناخي 24

الهدف الرابع عشر: الحياة تحت الماء 25

الهدف الخامس عشر: الحياة في البر 25

الهدف السادس عشر: السلام والعدل والمؤسسات القوية 26

الهدف السابع عشر: عقد الشراكات لتحقيق الأهداف 26

المحور الثاني: السياسات والبرامج المتعلقة بتغير المناخ والبيئة والحد من مخاطر الكوارث وهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات 40

1 النوع وسياسة الماء بالمغرب 40

2. إدماج بعد النوع في مجال الماء 40

3. سياسة البيئة والتنمية المستدامة بالمغرب 42

4. سياسة الصيد البحري بالمغرب: الإستراتيجية الجديدة لقطاع الصيد

البحري 2030-2020 45

5. مخطط التسريع الصناعي 49

6. الأنظمة الإحصائية الوطنية المتعلقة بالبيئة والتغيرات المناخية والتنمية المستدامة 0 5

7. السياسات المالية المستجيبة للنوع الاجتماعي لمواجهة تحديات التغيرات المناخية والبيئة والتنمية المستدامة 52

II. المحور الثالث: تمكين جميع النساء والفتيات في ظل التغيرات المناخية والبيئية 65

1. معطيات حول تمكين النساء والفتيات في سياق سياسات وبرامج الحد من مخاطر الكوارث والاستثمارات بالبنية التحتية التي تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي 65

2. الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لحماية النظم الايكولوجية وتمكين النساء 66

3. التمكين الاقتصادي كآلية لتعزيز مشاركة النساء في الاقتصاد الأخضر 68

4. الخدمات العامة عالية الجودة 69

5. الوصول إلى الموارد الطبيعية 74

6. الأمن الاقتصادي والاجتماعي من خلال تعميم الحماية الاجتماعية 75

7. دور وإسهامات جمعيات المجتمع المدني في مجال حماية البيئة خاصة التنوع البيولوجي وعلاقته بالتغيرات المناخية والبيئية8 7

III. المحور الرابع: التأثيرات المناخية والبيئية والكوارث على العنف القائم على النو ع وعلى الهجرة والنزوح 88

1. العوامل البيئية والمناخية والكوارث وتأثيرها على ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات 88

2. البرامج والتدابير المتعلقة بالسياسات العمومية لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات 91

3. كارثة كوفيد19 وتأثيراتها على العنف ضد النساء والفتيات: الاجراءات والتدابير 94

- المواكبة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 94

2. التكفل بالنساء ضحايا العنف خلال فترة تفعيل قانون الطوارئ الصحية 96

3. تدابير لمحاربة العنف والتمييز ضد النساء والفتيات 97

4. إطلاق حملة تحسيسية رقمية 97

5. توفير 63 مركزا للتكفل بالنساء ضحايا العنف 98

6. إطلاق موقع إلكتروني خاص بجائحة «كوفيد19-» 98

7. دعم ومواكبة مراكز الاستماع لتقديم خدمات التكفل عن بُعد 98

8. دعم ومواكبة عملية التبليغ عن حالات العنف99

8. دعم الأشخاص في وضعية الشارع 99

4. الكوارث والتدهور البيئي والهجرة: السياسات والبرامج الخاصة بالهجرة واللجوء 100

IV. المحور الخامس: مشاركة النساء في الحياة العامة وصنع القرار البيئي 108

1. دور المؤسسات المنتخبة في السياسات والبرامج والقوانين البيئية والمتعلقة بالكوارث 108

2. تمثيلية النساء ودورهن على مستوى المؤسسات المنتخبة (البرلمان والجماعات الترابية 111

3. تمثيلية النساء في المؤسسات والهيئات البيئية 111

4. المجتمع المدني البيئي ودوره وحضور المرأة على مستوى مؤسساته والولوج إلى التمويلات 113

V. المحور السادس: التحديات والرهانات والآفاق 120

1. تحدي النماذج الاقتصادية والتنموية السائدة 120

2. النماذج الاقتصادية التي عرفها المغرب في ارتباط مع المؤشرات البيئية 120

3. النموذج التنموي وتصوراته في مجال البيئة والنوع 123

4. النموذج التنموي والتحديات 127

التوصيات 128

ملاحق 132

الملحق الأول: تطور أهداف التنمية المستدامة ومؤشرات النوع الاجتماعي 21

الملحق الثاني: الاتفاقيات الدولية والقوانين التنظيمية

الملحق الثالث: القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية التي ساهمت في إعداد التقرير المملكة المغربية

تقديم

يشهد العالم المعاصر تغيرات مناخية نتيجة لطبيعية النشاط الإنساني والأنماط المتبعة في الإنتاج، والتي لها تداعيات واسعة النطاق سواء على الإنسان أوعلى الطبيعة، حيث يتجاوز الأمر المستوى الوطني ويمتد إلى المستوى العالمي، وبالتالي، أصبح تغير المناخ ظاهرة لا يمكن الاستهانة بها أوتجاهل آثارها، مما فرض على مختلف بلدان العالم، أن تأخذها بعين االاعتبار وهي تضع سياساتها الطاقية والاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية، والثقافية.

وقد شكلت «قمة الأرض» في سنة 1992، مرحلة مفصلية في اتجاه الوعي الجماعي بإشكاليات التغيرات المناخية، حيث أبرمت اتفاقية الأمم المتحدة الإطار بشأن تغير المناخ، كخطوة أولى في التصدي لمشكلة تغير المناخ. واليوم تتمتع هذه الإتفاقية بعضوية وانخراط جل دول العالم، وذلك بمصادقة 197 دولة عليها.

وبحلول سنة 1995، بدأت الدول مسار المفاوضات من أجل تعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ. وبعد ذلك بعامين، اعتمد بروتوكول كيوتو الذي يلزم الدول الأطراف من البلدان المتقدمة بأهداف خفض الانبعاثات، ليشكل موضوع التغيرات المناخية، قضية انشغال عالمي لما لها من ارتباط بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وهو ما يتطلب التفكير والالتزام الجماعي لخفض انبعاثات الكربون، ونهج نمط من السلوك يراعي البعد البيئي في شموليته، ويتجاوز المنطق الإقليمي الضيق.

وباعتبارها عضوا نشيطا وفاعلا رئيسيا في منظومة الأمم المتحدة، انخرطت المملكة المغربية مبكرا في وضع الاستراتيجيات الهادفة إلى الحد من آثار التغير المناخي، من خلال اعتماد التنمية المستدامة كمشروع مجتمعي، وكنموذج تنموي جديد ومتجدد، وقد تكرس هذا الالتزام كخيار استراتيجي منذ سنة 1992، خلال مؤتمر قمة الأرض الأولى بريو البرازيلية بالرغم من ضعف مساهمة المملكة المغربية في انبعاثات الغازات الدفيئة، بحيث لا تصنف ضمن الدول الملوثة، (تصل فقط إلى 0.16 من إجمالي الانبعاثات).

واستمرارا على نفس النهج، وبإرادة ملكية حكيمة، انخرط المغرب إلى جانب البلدان الإفريقية الشقيقة، في مواجهة التداعيات السلبية للتغيرات المناخية، من خلال المبادرات التي تم إطلاقها لتكيف الزراعة والأمن والاستقرار والولوج إلى الطاقة المستدامة، وكذا عبر اللجان المناخية الإفريقية

الثلاث، التي انبثقت عن "قمة العمل الإفريقية" التي انعقدت في نونبر 2016 بمراكش. وكذا إعلان مراكش لمؤتمر الأمم المتحدة للمناخ (cop 22)، الذي يدافع عن العدالة المناخية للجميع باسم القارة الإفريقية وجميع سكان العالم.

كما عملت المملكة المغربية على اعتماد ترسانة قانونية مهمة، وصادقت على عدة اتفاقيات دولية في هذا الإطار، كاتفاقيات ريو الثلاث سنة 1995، وبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في 28 دجنبر 1995، كما انضمت المملكة المغربية لبروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في 25 يناير 2002، بالإضافة لمعظم الاتفاقيات المتعددة الأطراف التي تلت ذلك، بما فيها الاتفاقيات المتعلقة بالوسط البحري، أو بالنفايات والمواد الكيميائية الخطرة، أو المتعلقة بحماية التراث، أو بحماية النبات والحيوان.

أما على مستوى ملاءمة الترسانة القانونية الوطنية مع الاتفاقيات الدولية، فقد عرفت المنظومة القانونية، طفرة نوعية، وذلك بسن مجموعة من القوانين المرتبطة بحماية البيئة، تتعلق بميادين الطاقة (تنمية الطاقات المتجددة)، والمناطق المحمية، والبلاستيك، وتنمية مناطق الواحات وشجرة الأركان، بالإضافة إلى جملة من المقتضيات والمواد الواردة في القانون الإطار رقم 99-12، الذي يشكل ميثاقا وطنيا للبيئة والتنمية المستدامة، والذي يشرح المبادئ والحقوق والواجبات، ويحدد الالتزامات التي يجب أن تحترمها جميع الأطراف المعنية في هذا المجال، من دولة وجماعات ترابية ومقاولات عمومية وخاصة ومجتمع مدني وعموم المواطنين والمواطنات.

كما تم التنصيص على مجموعة من المقتضيات والقواعد البيئية في دستور المملكة، والرامية إلى وضع الأساس القانوني لحماية البيئة على المستوى الوطني، بما في ذلك حق التمتع بالحقوق البيئية، وعمل الدولة والمؤسسات من أجل تمتيع المواطنين بحق الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة، إضافة إلى قيام الدولة بتحقيق التنمية البشرية من أجل الحفاظ على الثروات الطبيعية. كما تم إحداث المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الذي يقدم استشاراته للحكومة والبرلمان، ويدلي برأيه في التوجهات العامة للاقتصاد الوطني والتنمية المستدامة، بالإضافة إلى التنصيص على مقتضى دستوري، يلزم رئيس الحكومة بإدراج الإجراءات التي تتخذها الحكومة في مجال السياسة البيئية ضمن برنامجها.

ولقد عملت الحكومة المغربية على مواكبة مختلف السياسات العمومية المتخذة إزاء مواجهة الآثار الناجمة

عن الكوارث المناخية، من خلال خلق مصالح جهوية مختصة للتتبع ومعالجة هذه الظواهر كالمراصد الجهوية للبيئة والتنمية المستدامة، مع تمكينها من أنظمة معلوماتية جد متطورة.

كما تمكنت الحكومة من بلورة عدة إصلاحات تخص السياسات العمومية في مجال مقاربة النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين، ولقد شكل ذلك مسارا مهما توج بتوفر المغرب اليوم على عدة أوراش لها وقع على التغيرات المناخية وحماية حقوق المرأة.

وفي هذا الإطار، وتنزيلا للبرنامج الحكومي 2021-2026، قامت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، باعتبارها الآلية الحكومية لتنسيق السياسات والبرامج في قضايا حقوق المرأة، بإعداد مشروع استراتيجية جديدة لتفعيل المساواة، ترتكز على إدماج بعد النوع في جميع الخطط والبرامج، ووضع جيل جديد من الخدمات الاجتماعية، يتخذ الاستدامة كمبدأ، ويعتمد على المقاربة الخضراء والطاقات النظيفة والرقمنة لتسهيل إدماج النساء وتحسين ظروف الفئات في وضعية هشة، والتمكين الاقتصادي ودعم قدرات النساء.

وفي نفس السياق، وبالنظر إلى أن المدخل الرئيسي لبلورة سياسات مناخية مراعية لبعد النوع هو مأسسة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، فقد بادرت الحكومة المغربية إلى إطلاق الميزانية المذكورة منذ سنة 2002، وأحدثت " مركز الامتياز لميزانية النوع الاجتماعي"، منذ سنة 2013، وتعزز هذا التوجه بإصدار القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية سنة 2015، الذي يؤكد على مأسسة التدبير المرتكز على النتائج، والأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع في تحديد الأهداف ومؤشرات القياس في برامج القطاعات الوزارية، وتم التنصيص على إلزامية إرفاق القانون المالي بتقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع، وهي التجربة التي أصبحت رائدة على المستوى الإقليمي، ولاقت صدى واسعا على الصعيد العالمي، حيث تم نقل التجربة لعدة دول، باعتبار الميزانية من أهم ضمانات الولوج المنصف للنساء والفتيات إلى الخدمات الأساسية وحفظ حقوقهن استفادتهن المتساوية مع الرجال.

وفي سنة 2015، دخل المغرب مرحلة جديدة من تطبيق بعد النوع الاجتماعي في البرمجة الميزانياتية، حين ألزمت المادة 39 من القانون التنظيمي لقانون المالية، القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية، بتسطير برامجها وفق أهداف واضحة ومعطيات دقيقة مقرونة بمؤشرات ملموسة وموثوقة وفعالة، تقيس نتائج التدابير المتخذة، خاصة على مستوى النوع الاجتماعي، مما يجمع بين آليات مقاربة التسيير العمومي

لفائدة التنمية، وتحسين الظروف المعيشية للمواطنات والمواطنين، وآليات إعداد وسير ورصد وتقييم مختلف الاستراتيجيات والسياسات العمومية.

لقد استوجب سياق الاهتمام بقضايا المساواة وربطها بالعديد من المجالات، ضرورة إدماج النوع في مختلف البرامج والسياسات التي أحدثتها القطاعات الحكومية، وملاءمتها مع مخرجات النموذج التنموي الجديد، من خلال التنصيص على ضرورة تعزيز التزام المغرب المتعدد الأبعاد، الخاص بقضايا المناخ، ورفع طموح مساهمته المحددة وطنيا لتخفيض غازات الاحتباس الحراري بنسبة 45.5٪ بحلول عام 2030، وذلك ضمن استراتيجية متكاملة لتنمية منخفضة الكربون في أفق 2050، تؤسس لمجتمع إنساني مستدام ومتضامن، يعلي قيم الإنصاف والعيش المشترك. ويقترح النموذج التنموي الجديد في هذا الإطار التركيز على خمسة أهداف رئيسية، وهي:

مغرب مزدهر، يخلق الثروات وفرص العمل ذات جودة في مستوى إمكاناته؛

- مغرب الكفاءات، حيث يتوفر جميع المواطنين على مؤهلات ويتمتعون بمستوى من الرفاه يمكنهم من تحقيق مشاريعهم الذاتية والمساهمة في خلق الثروات؛
- مغرب دامج، يوفر الفرص والحماية للجميع ويعزز الرابط الاجتماعي؛
- مغرب الاستدامة، يحرص على المحافظة على الموارد الطبيعية على مستوى كافة المجالات الترابية؛
- مغرب الجرأة، يسعى إلى الريادة الإقليمية في مجالات مستقبلية محددة: التكوين والبحث والابتكار، الطاقة المنخفضة التكلفة والمنخفضة من حيث انبعاثات الكاربون، الرقميات، أسواق الرساميل.

وتماشيا مع أهداف التنمية المستدامة، وبهدف تقوية الإدماج الاقتصادي للمرأة المغربية وتمكينها في الحقل التنموي، وانسجاما مع توجهات النموذج التنموي الجديد للمملكة، أدرجت الحكومة المغربية هذا المجال من بين أولوياتها الأساسية في البرنامج الحكومي 2026-2021، وذلك من خلال رفع نسبة نشاط النساء في أفق 2026 إلى أكثر من 30 % عوض 20%، بحيث اعتمد البرنامج الحكومي محاور كبرى أساسية، تتجلى في تدعيم ركائز الدولة الاجتماعية، ومواكبة تحول الاقتصاد الوطني من أجل خلق فرص شغل للجميع، وحكامة في خدمة المواطنين، من خلال تجويد الخدمات العمومية، وتطوير برنامج تقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية.

وفي هذا السياق، بادرت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، وبشراكة مع القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية إلى إعداد تقرير وطني حول مجهودات المملكة المغربية بخصوص موضوع «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق سياسات وبرامج التغير المناخي والبيئي والحد من مخاطر الكوارث».

ويشكل هذا التقرير محطة أساسية لتدارس التقائية قضايا المناخ والتغير البيئي وقضايا النوع الاجتماعي، وذلك بغية حشد التأييد لقضايا النساء وإبراز التحديات المرتبطة بحقوقهن باعتبارهن فاعلات في رفع التحديات الراهنة والمستقبلية.

ووعيا بهذا التحدي، تم إنجاز تقرير وطني على هامش مشاركة المملكة المغربية في أشغال الدورة 66 للجنة وضع المرأة، والتي ستنعقد خلال الفترة الممتدة من 14 مارس إلى 25 مارس 2022، يبرز ستة محاور أساسية، في انسجام مع تقرير الخبراء، حيث يتناول المحور الأول، أهداف التنمية المستدامة وتطور مؤشرات النوع الاجتماعي والبيئة والتغيرات المناخية، أما المحور الثاني فيرتكز على السياسات المغربية المتعلقة بالتغير المناخي والبيئي والحد من مخاطر الكوارث، وتحقيق المساواة بين الجنسين، أما المحور الثالث، فيتمحور حول مجهودات المملكة في مجال تمكين النساء والفتيات في ظل التغيرات المناخية والبيئية، إضافة إلى معطيات إحصائية حديثة في هذا المجال، فيما يتطرق المحور الرابع إلى التأثيرات المناخية والبيئية والكوارث على العنف القائم على النوع وعلى الهجرة والنزوح، كما يرتكز على العوامل البيئية والمناخية والكوارث وتأثيرها على ظاهرة العنف، علاوة على التطرق إلى أهم التدابير المتعلقة بالسياسات العمومية لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات، مع استحضار بعض نماذج المخاطر والكوارث التي عرفها المغرب، مثل الهجرة والنزوح وكارثة كوفيد 19. وقد خصص المحور الخامس لإبراز مشاركة النساء في الحياة العامة وصنع القرار البيئي، أما المحور السادس والأخير فيضم مناقشة عامة لأهم التحديات والرهانات التي يفرضها الواقع الحالي.

وللإشارة فقد تم إعداد هذا التقرير بمشاركة كل القطاعات المعنية، حيث تم تنظيم لقاءات تشاورية لتقاسم الأفكار وإغناء محتواه، وقد شملت هذه اللقاءات، القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية (7 مارس 2022) والبرلمانيين والاتحاد العام للمقاولات بالمغرب (9 مارس 2022) والجمعيات والشركاء الدوليين (11مارس 2022).

المحور الأول

أهداف التنمية المستدامة وتطور مؤشرات النوع الاجتماعي والبيئة والتغيرات المناخية

المحور الأول

نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتطور مؤشرات النوع الاجتماعي والبيئة والتغيرات المناخية

انطلاقا من تقييم نتائج أهداف الألفية للتنمية 2015-2000، انخرط المجتمع الدولي، في «خطة التنمية المستدامة لعام 2030»، التي تمحورت حول 17 هدفًا و169 غاية و231 مؤشرا، حيث يدعو القرار الأممي المحدث للخطة، جميع الدول إلى ضمان التتبع المنتظم والتشاركي للتقدم المحرز في تحقيق هذه الأهداف، سواء على الصعيدين الوطني أوالإقليمي.

وباعتبارها عضوا نشيطا في المنظومة الأممية، انخرطت المملكة المغربية، بشكل فعال في مشاورات تحديد الأجندة العالمية المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، كما أطلقت العديد من الأوراش الكبرى والإصلاحات الهيكلية، التي تروم بناء مغرب مستدام، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، لاسيما على مستوى تأهيل المنظومة القانونية الوطنية، وتطوير البنيات التحتية وتعزيز الحقوق والحريات وتيسير الولوج إلى الخدمات العامة الأساسية وتحسين الظروف المعيشية للساكنة، وكذا على برامج وسياسات المساواة بين الجنسين، والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالتغير المناخي والبيئي والحد من مخاطر الكوارث، وترسيخا لهذا المسار، فقد دعى جلالته في خطابه بمناسبة الذكرى العشرين لعيد العرش المجيد إلى تجديد النموذج التنموي الوطني، (30يوليو2019).

ومن أجل الوقوف على الإنجازات والتحديات فيما يتعلق بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والتي تقدم المغرب فيها بشكل ملحوظ على مستوى الأهداف السبعة عشر، خاصة، فيما يتعلق بإدماج النوع في البرامج والسياسات في علاقتها مع تطور مؤشرات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ويأتي هذا المحور لإبراز مجهودات المملكة في المضي قدما نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة المرتبطة بالقضاء على الفقر والولوج إلى الخدمات الاجتماعية وتقليص الفوارق الاجتماعية وتمكين النساء والفتيات، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وحماية البيئة وترشيد الثروات الطبيعية، بالإضافة إلى الطاقات المتجددة. [1]

1.: (يتضمن التقرير جدولا مفصلا حول مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، أنظر الملحق رقم.....)

الهدف الأول: القضاء على الفقر

- لقد عرفت مؤشرات الفقر بالمغرب تقلصا في نسبتها وطنيا:
- نسبة الفقر المتعدد لدى النساء 8,2% سنة 2014.
- تقلص نسبة الفقر النقدي لدى النساء من 14,4% سنة 2007 إلى 2,9% سنة 2018.

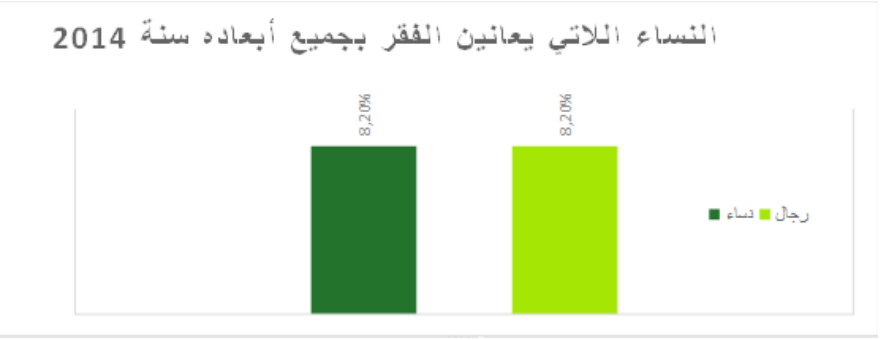

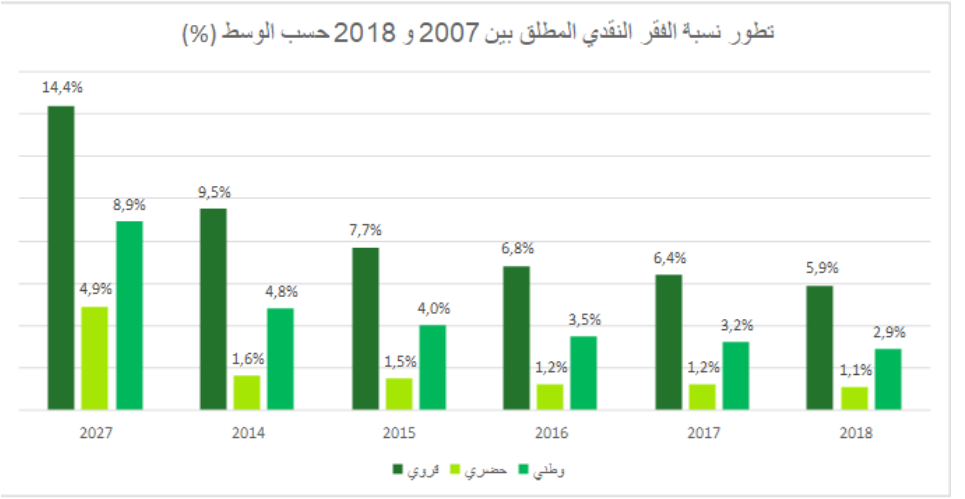

الهدف الثاني: القضاء التام على الجوع

شهدت تغذية الأطفال دون سن الخامسة تحسناً مستمراً حيث تم، بين سنتي 2004 و2018، تسجيل انخفاض معدل نقص الوزن من10,2 % إلى 2,9 %، وتراجع توقف النمو من 18,1 % إلى15,1%. غير أنه ظل يمثل في الوسط القروي سنة 2018، ضعفي ما هو عليه في الوسط الحضري (20,5 % مقابل 10,4 %)، وبنسبة أكثر أهمية بالنسبة للذكور مقارنة بالإناث (17,3 % مقابل 12,7 %). كما انخفض الهزال من 9,3 % إلى 2,6 %، بينما تم التحكم في الوزن الزائد في حدود 10,5 % (12,3 % للذكور و9,2 % للإناث).

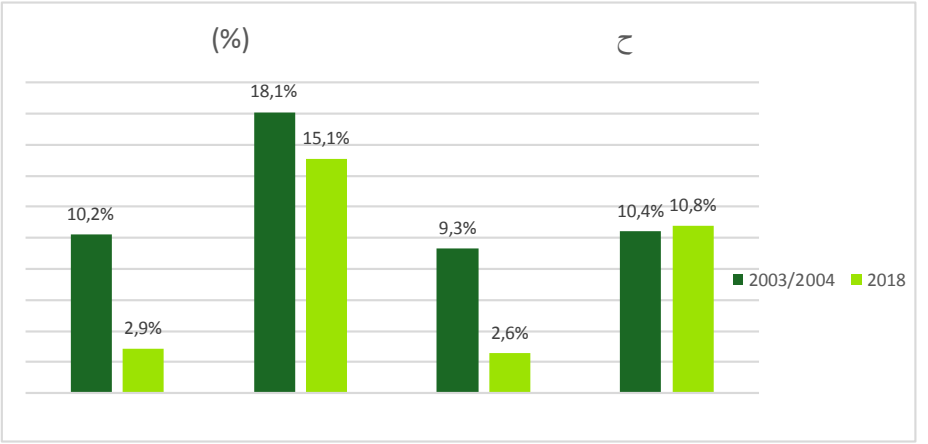

لم يعد يشكل نقص التغذية إلا 5 في 1000 بالنسبة للذكور و7 في 1000 بالنسبة للإناث (حسب الاحصائيات العامة لسنة 2014)

الهدف الثالث: الصحة الجيدة والرفاه

لقد ا نخفض

معدل الوفيات النفاسية على المستوى الوطني من 112 عن كل 100 ألف ولادة حية سنة 2010 إلى 72,6 سنة 2020. ويعزى هذا الانخفاض إلى مجهودات الأطباء الأخصائيين، وكذا تحسن الخدمات الصحية المقدمة للأمهات، خصوصا تعميم المجانية لكل الخدمات المرتبطة بالتوليد بالمستشفيات العمومية.

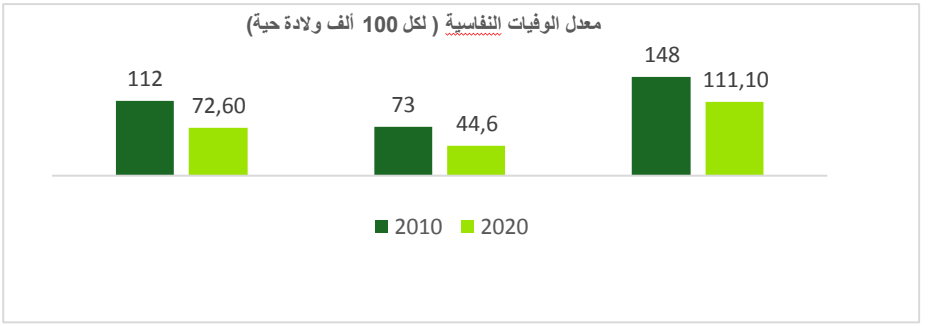

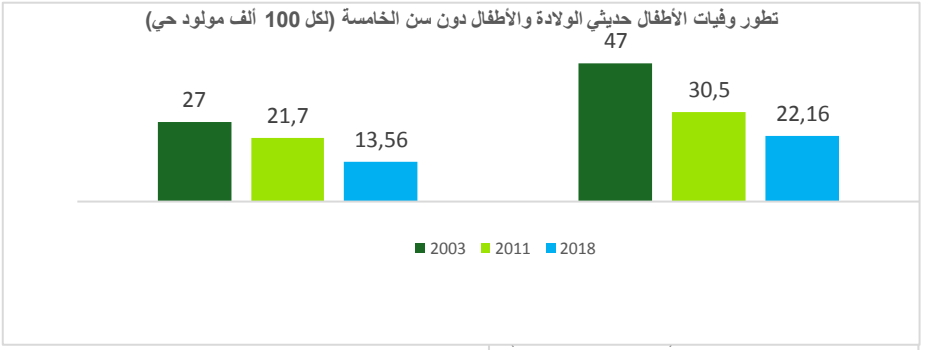

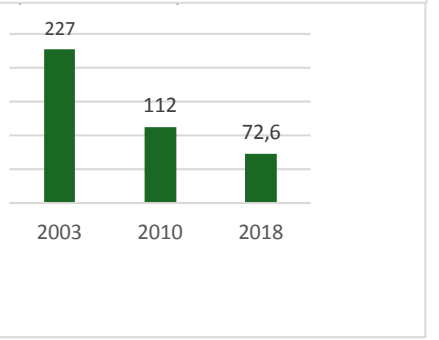

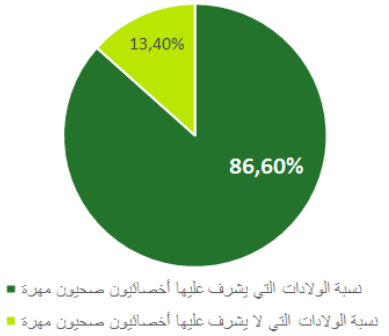

الهدف الرابع: التعليم الجيد

عرفت نسب تمدرس الإناث بالتعليم الأولي (الفئة العمرية 5-4 سنة) تطورا إيجابيا خلال السنوات الأخيرة، إذ ارتفعت من 54,1% سنة 2018-2019 إلى70,7% سنة 2020-2021 على الصعيد الوطني، ومن 39,2% إلى 64,6% بالوسط القروي، أي بزيادة 25,4 نقطة.

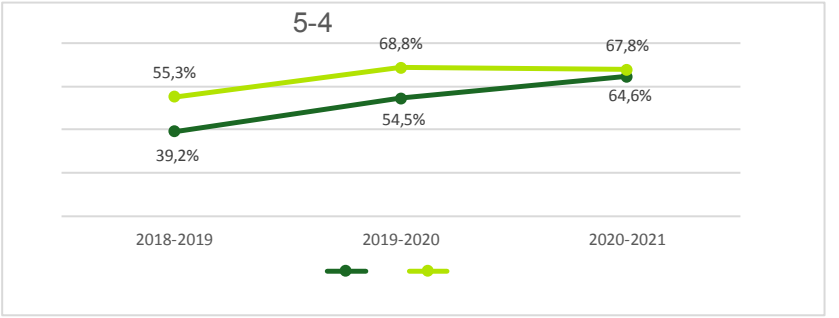

بالنسبة للسلك الابتدائي (الفئة العمرية 11-6 سنة) عرفت نسبة تمدرس الإناث تطورا إيجابيا خلال السنوات الأخيرة، إذ ارتفعت على الصعيد الوطني من 99,7% خلال سنة 2018-2019 إلى 103,7% سنة 2020-2021، ومن 103,3% إلى 110,3% بالوسط القروي أي بزيادة 7 نقط.

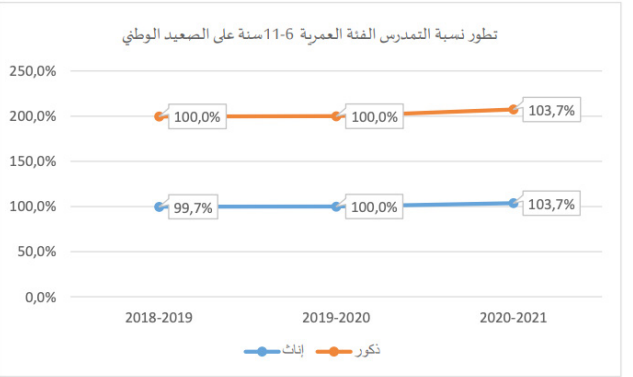

وبالنسبة للسلك الثانوي الإعدادي، سجلت نسبة تمدرس الإناث (الفئة العمرية 12-14 سنة) مابين الموسمين 2018-2019 و2021-2022 تطورا إيجابيا، حيث ارتفعت هذه النسبة من 89,3% إلى 2,7%، بزيادة 3,4 نقط على الصعيد الوطني، أما بالوسط القروي فقد انتقلت هذه النسبة من 75,8 % إلى 80,1% أي بزيادة حوالي 4,2 نقط.

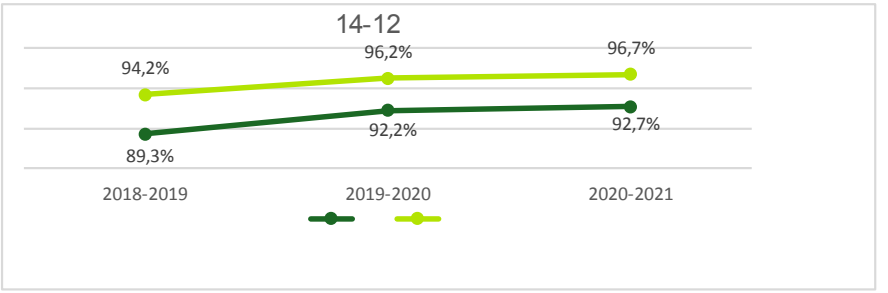

أما بالنسبة للسلك الثانوي التأهيلي (الفئة العمرية 15-17سنة) فقد عرفت نسبة تمدرس الفتيات به، بين الموسمين الدراسيين 2018-2019 و2020-2021، تطورا إيجابيا، إذ انتقلت من 65,5% إلى 70,9 %، بزيادة حوالي 5,4 نقطة على الصعيد الوطني، كما انتقلت هذه النسبة من 35,6% إلى 41,4%، بزيادة 5,8 نقطة بالوسط القروي.

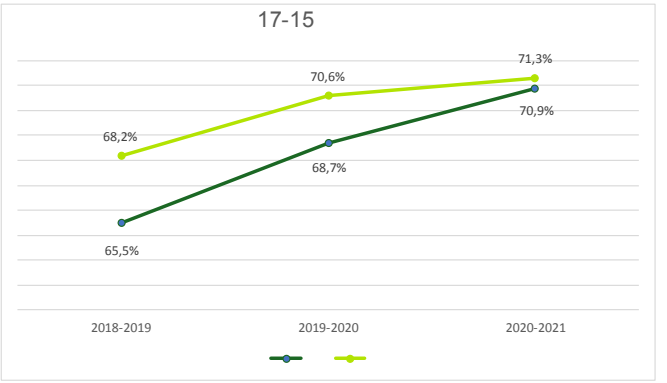

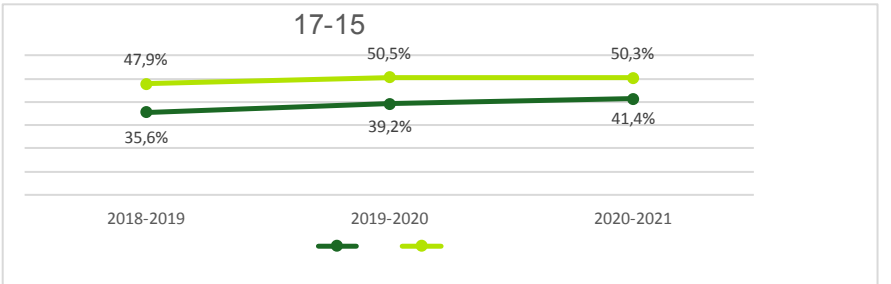

بخصوص نسب نجاح الإناث في امتحان الباكالوريا فتبقى جد مشجعة، وذلك بحصول الإناث على البكالوريا بنسب متقدمة، حيث ارتفعت نسبة نجاح الإناث من 64,1 % في دورة يونيو 2018 إلى 76,7% في دورة يونيو 2020.

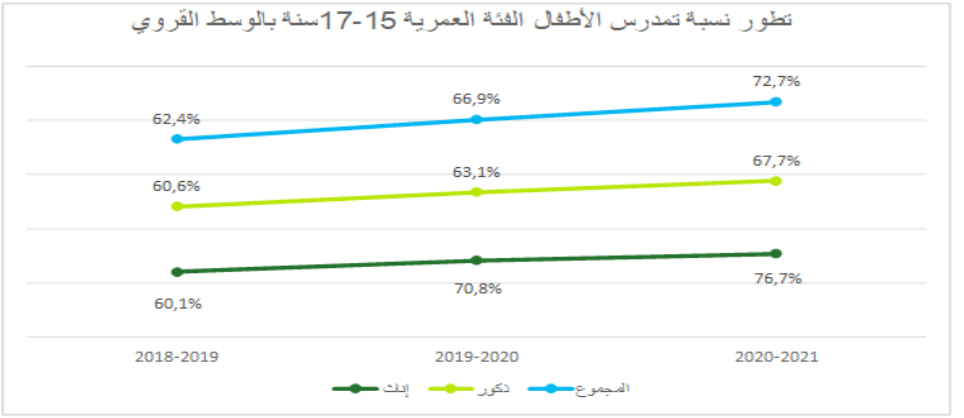

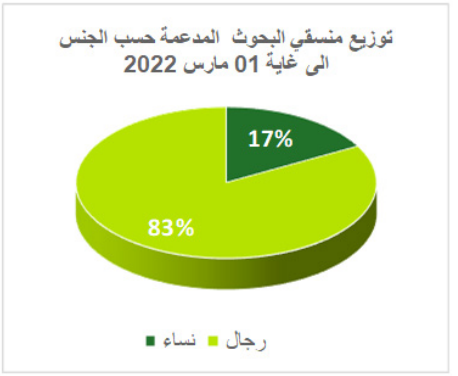

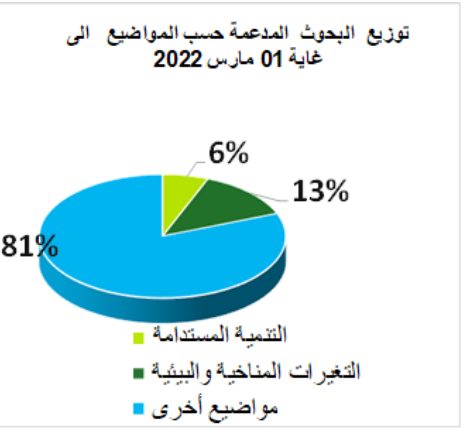

الهدف الخامس: المساواة بين الجنسين

حسب نوع العنف، تراجعت معدلات انتشار العنف النفسي والعنف الجسدي بين 2009 و2019، حيث انخفضت على التوالي، من 58 % إلى 49 % ومن 15 % إلى 13 %. فيما ارتفعت بالمقابل معدلات انتشار كل من العنف الاقتصادي والعنف الجنسي، حيث انتقلت على التوالي من 8 % إلى 15 % ومن 9 % إلى 14 %. وقد تم تسجيل نفس المنحى في الوسطين الحضري والقروي، باستثناء العنف الجسدي الذي ارتفع في الوسط القروي من 9 % إلى 13 %.

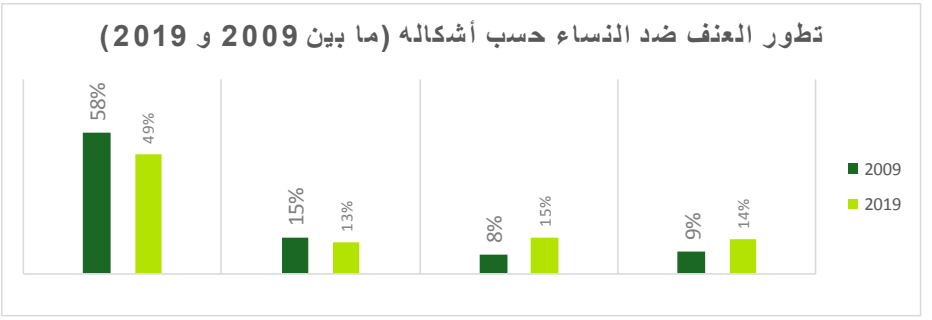

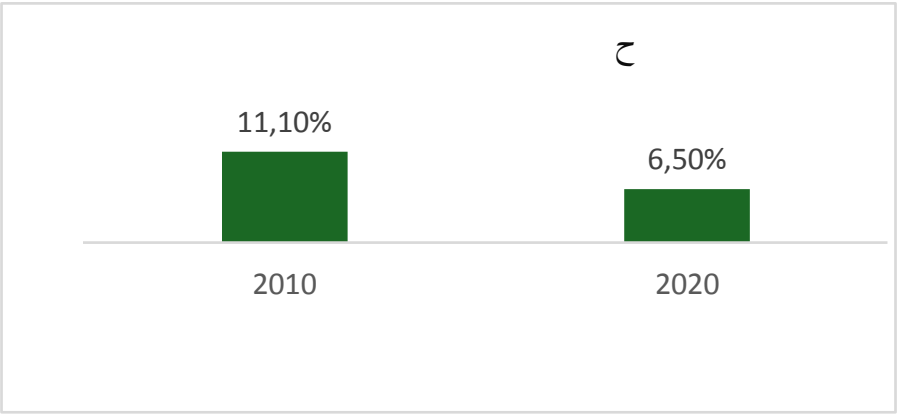

انخفض عدد عقود الزواج المبرمة في صفوف القاصرين ما بين سنتي 2015 و2017، منتقلا من 30.230 إلى 26.298، في حين حسب تقرير تنفيذ السياسة الجنائية لرئاسة النيابة العامة لسنة 2020 تم تسجيل انخفاض عدد العقود إلى 19926.

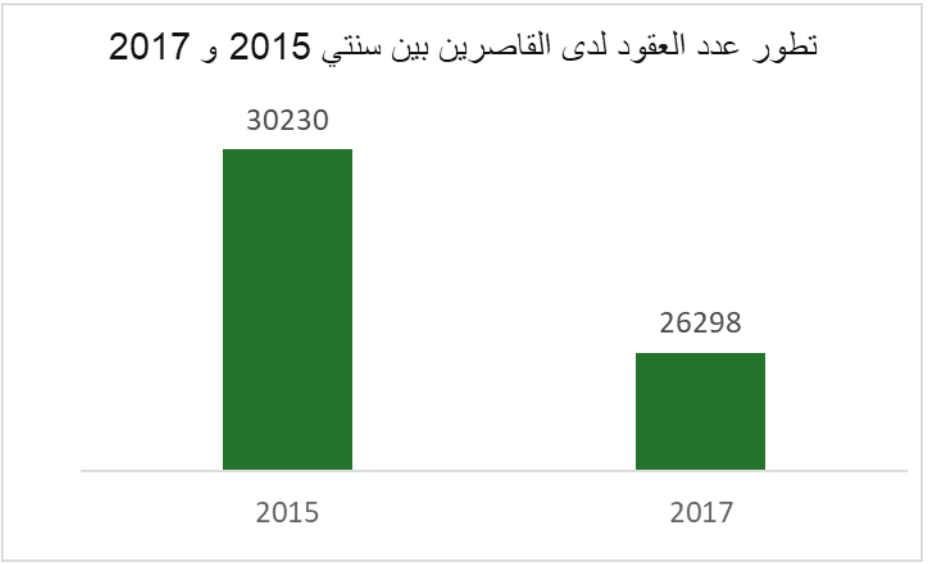

تطور نسبة التجهيز بالهاتف المتنقل حسب الجنس للأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات (%)						
2020	2019	2018	2017	2016	2015	
94.9%	93.7%	92,5%	91,7%	93,4%	92,2%	النساء
96.4%	94.5%	92,3%	91,7%	96,4%	95,5%	الرجال

المصدر: تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سنة 2020، ANRT

فيما يتعلق بنسبة تجهيز الأفراد بمعدات الهاتف المحمول، فقد بلغت هذه النسبة 93,4 % لدى النساء و96,4 % لدى الرجال، بالنسبة للسكان الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات سنة 2016.

وقد عرفت هذه النسبة ارتفاعا ملحوظا بين سنتي 2016 و2020 حيث سجلت 94.9% لدى النساء مقابل 96.4 % لدى الرجال، وكانت هذه النسبة متساوية سنة 2017.

ولوج النساء إلى المؤسسات التشريعية

عرفت نسبة تمثيلية النساء في المؤسسات التشريعية ارتفاعا ملحوظا خلال الفترة الممتدة بين 2002 و2021، وذلك على مستوى مجلس النواب ومجلس المستشارين والجماعات الترابية، وكذا ارتفاع نسبة النساء الوزيرات، وتوضح البيانات التالية أهم هذه التطورات:

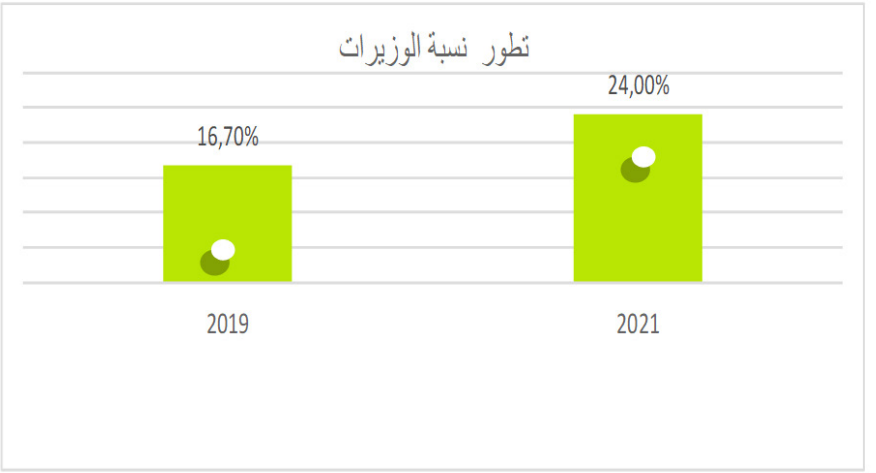

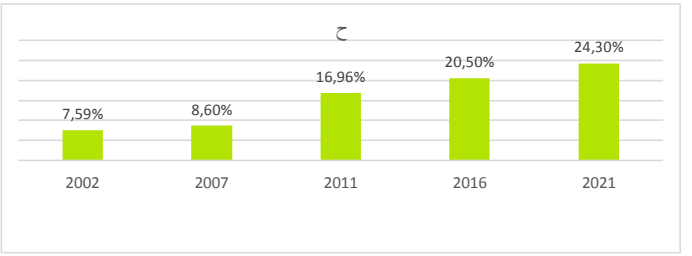

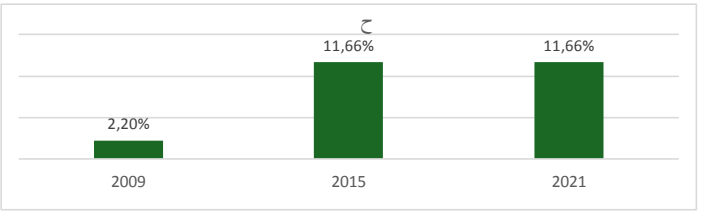

وقد عرفت تمثيلية النساء على مستوى المجالس الترابية تطورا إيجابيا، خصوصا على مستوى العمالات والمقاطعات وذلك بنسبة 4,47% سنة 2015 إلى 35,6% سنة 2021.

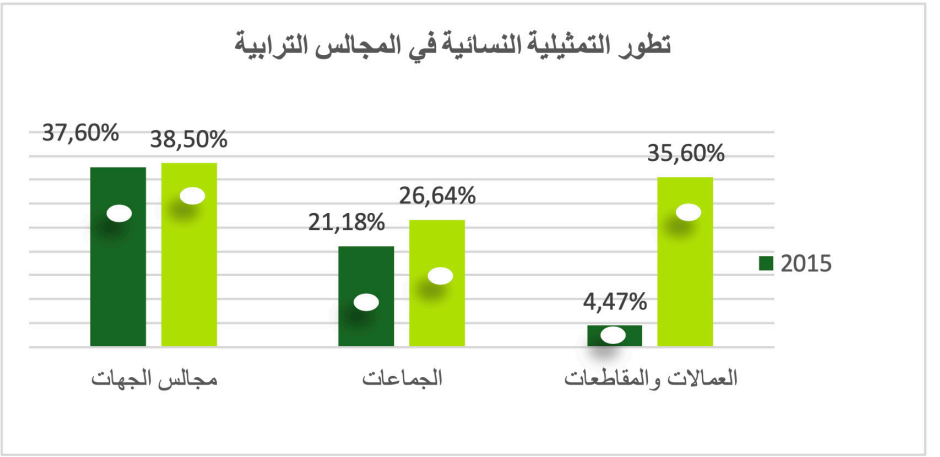

عرف المغرب على مستوى تأنيث الوظيفة العمومية تطورا ملحوظا جدا، حيث بلغ معدل التأنيث بالوظيفة العمومية 40 بالمائة سنة 2019، في حين بلغت نسبة النساء في مناصب المسؤولية 23.27% سنة 2018، وفي المناصب العليا 16.59% . في حين ارتفعت هذه النسبة خلال سنة 2019 لتصل

نسبة النساء في مناصب المسؤولية إلى 24,5% وفي المناصب العليا 17.2%.

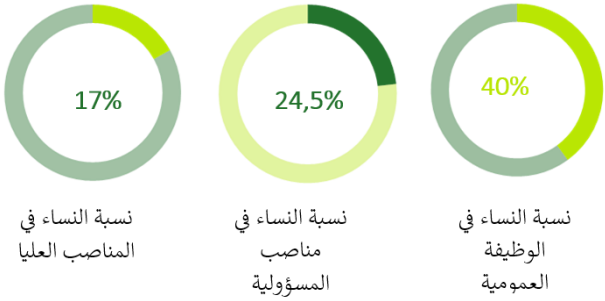

من جانبه، ينص القانون التنظيمي 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، على وجوب ضمان تمثيلية النساء القاضيات من بين الأعضاء العشرة المنتخبين، بما يتناسب مع حضورهن داخل السلك القضائي.

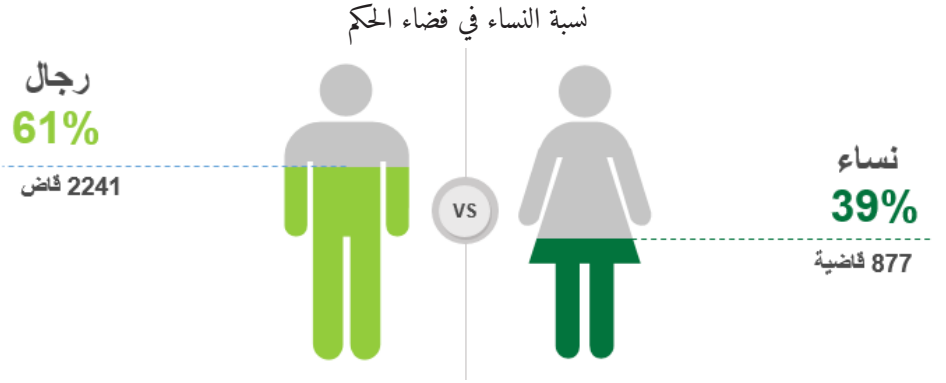

الهدف السادس: المياه النظيفة والنظافة الصح

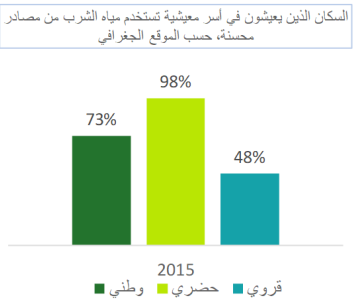

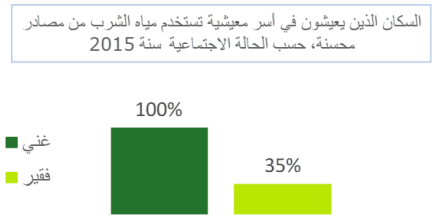

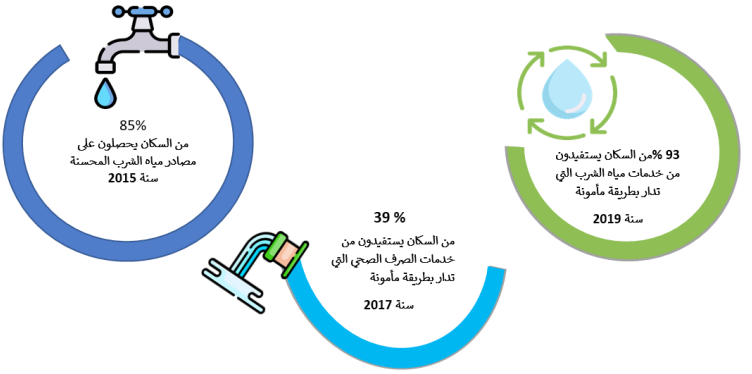

الهدف السابع: طاقة نظيفة وبأسعار معقولة

ارتفعت نسبة السكان المغاربة الذين يلجون خدمة الكهرباء من 97,8 % في سنة 2016 إلى 98,1 % سنة 2018.

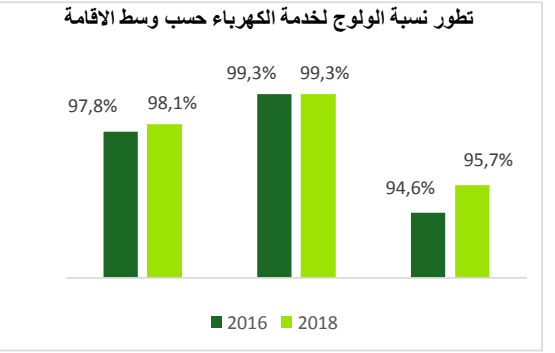

أصبح الولوج للكهرباء معمما في متم سنة 2019 بالوسط الحضري، كما وصلت نسبة الكهربة القروية إلى99,72 % بدلاً من 22 % في سنة 1996.

الهدف الثامن: العمل اللائق ونمو الاقتصاد

أولت المملكة المغربية اهتماما بالغا بالنهوض بحقوق الأطفال، عبر إطلاق العديد من الأوراش المهيكلة لحماية الأطفال من كل أشكال العنف والاستغلال كالاستغلال الاقتصادي، وكذا التنصيص في كل القوانين الوطنية على الأخذ بعين الاعتبار المصلحة الفضلى للطفل، واعتبار المدرسة مكانه الطبيعي، حيث نصت مدونة الشغل عن تجريم تشغيل الأطفال الأقل من 15 سنة، ومنع تشغيل الأطفال ما بين 15 و18 سنة في الأشغال الخطيرة، كما تنص على ذلك اتفاقيات منظمة العمل الدولية. كما أن القانون الإطار للتربية والتكوين ينص على إلزامية التعليم إلى غاية 16 سنة. وعرفت المنظومة القانونية دخول القانون المتعلق بتشغيل العمال والعاملات المنزليين حيز التنفيذ، حيث جرم هو الآخر تشغيل الأطفال في الأشغال الخطيرة، وتم التنصيص على لائحة هذه الأشغال بمرسوم، وهو ما مكن من تحقيق تطور مهم في اتجاه الحد من تشغيل الأطفال.

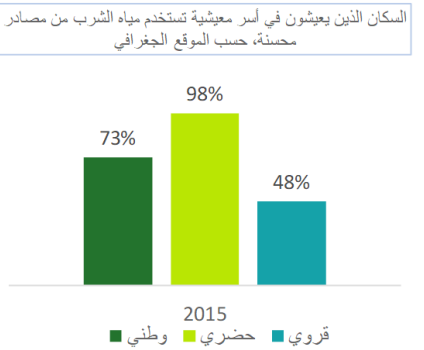

رغم المجهودات التي عرفتها المملكة المغربية، لخلق فرص الشغل عبر إطلاق العديد من الاستراتيجيات الرامية إلى الحد من البطالة في صفوف السكان خاصة الشباب، إلا أن نسبة البطالة -عكس المعدل الوطني- عرفت معدلات مرتفعة في صفوف النساء خلال السنوات الأخيرة، نظرا لعدة عوامل نذكر منها: عدم احتساب مساهمة النساء في العمل المنزلي...

الهدف التاسع: الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية

ساهمت برامج بناء الطرق القروية في فك العزلة عن المناطق القروية، حيث بلغت نسبة ولوج الساكنة القروية للشبكة الطرقية 79,3 % سنة 2017 مقابل 54 % سنة 2005.

فيما يلي تطور نسبة ولوج الساكنة القروية للشبكة الطرقية

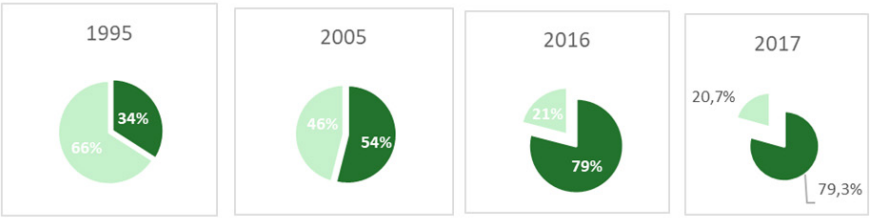

ساهمت مختلف المشاريع المنجزة في إطار برنامج التسريع الصناعي في خلق أكثر من 405 آلاف منصب شغل ما بين 2014 و2018، شكلت فيها النساء 49 %، وذلك قبل انتهاء برنامج التسريع الصناعي بسنتين.

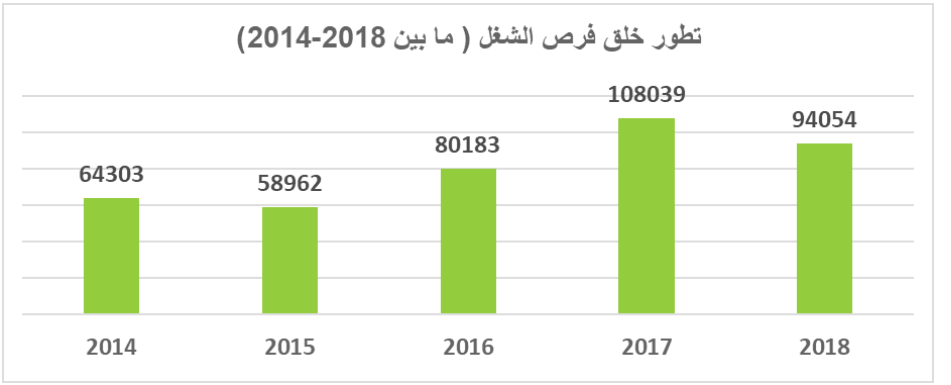

الهدف العاشر: الحد من أوجه عدم المساواة

يبرز المبيان أسفله، معدل نمو نفقات الأسر في المتوسط السنوي لكل فرد، وقد عرف انخفاظا نسبيا من 3,80% إلى 3,60% بين سنتي 2001-2014:

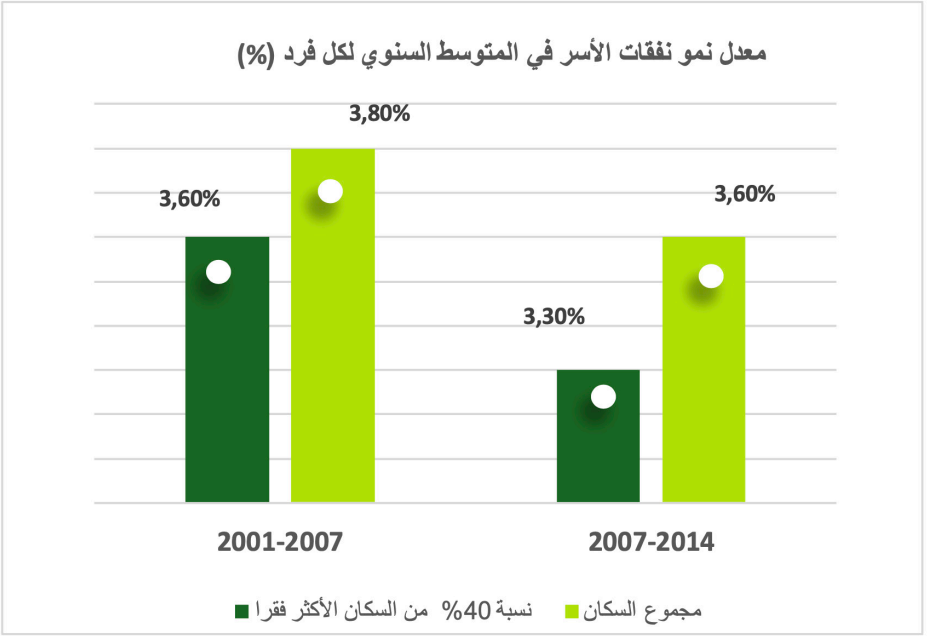

الهدف الحادي عشر: مدن ومجتمعات محلية مستدامة

مكنت المجهودات التي تبدلها المملكة المغربية من تحقيق مكتسبات مهمة، تتجلى في انخفاض العجز السكني من 1.240.000 وحدة سكنية سنة 2002 إلى مليون وحدة سنة 2007، ثم إلى 425.000 وحدة سنة 2018. وأيضا في الانخفاض المستمر لنسبة السكن البدائي في المدن من 8,4 % سنة 2004 إلى 4 % سنة 2016 ثم إلى 3,6 % في سنة 2018.

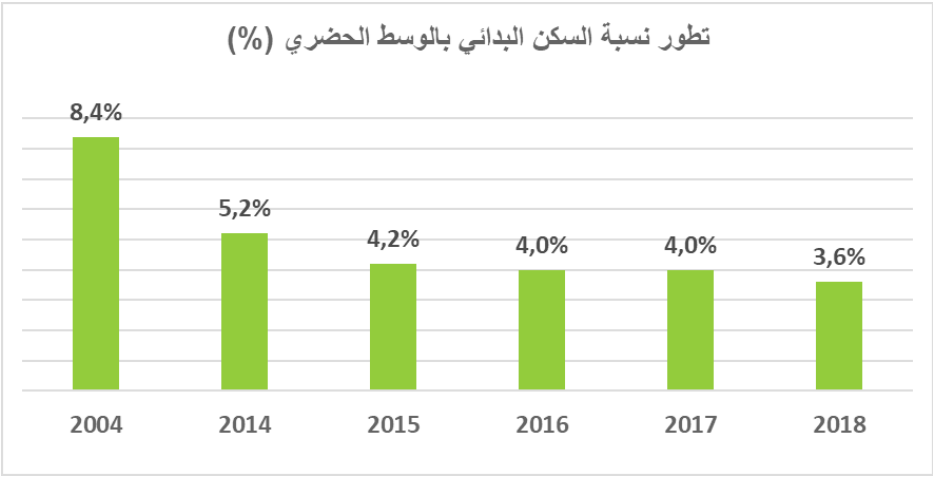

الهدف الثاني عشر: الاستهلاك والإنتاج المسؤولان

بلغ معدل الجمع المهني للنفايات 95 % في نهاية سنة 2019 مقابل 44 % في 2008، بينما بلغ معدل طمر النفايات 63 % مقابل 11 % في 2008. كما بلغ معدل إعادة التدوير 10 % مقابل 6 % سنة 2015 وذلك بفضل جهود الجماعات الترابية بدعم من وزارتي الداخلية والبيئة.

مبيان 21: تطور مؤشرات البرنامج الوطني للنفايات المنزلية (المعدل ب%)

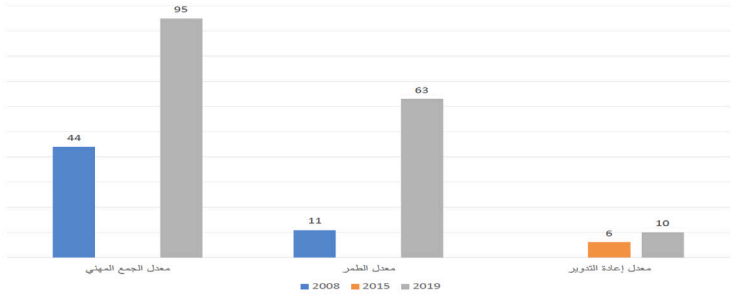

المصدر: وزارة الداخلية

أظهرت التفاوتات في الدخل، التي يتم قياسها بمؤشر جيني لمستوى المعيشة، انخفاضا طفيفًا حيث انتقلت من 40,6 % سنة 2001 إلى 39,5 % سنة 2014

بخصوص تدبير مخاطر حرائق الغابات، فقد تم بذل جهود كبيرة، بشراكة بين القطاعات المعنية، وذلك في إطار المخطط المديري للوقاية ومحاربة حرائق الغابات بالمغرب، الهادف إلى منع وتخفيف تداعيات هذه الآفة على الموارد الغابوية وممتلكات السكان.

تطور معدل المساحات المحروقة من الغابات بالمغرب

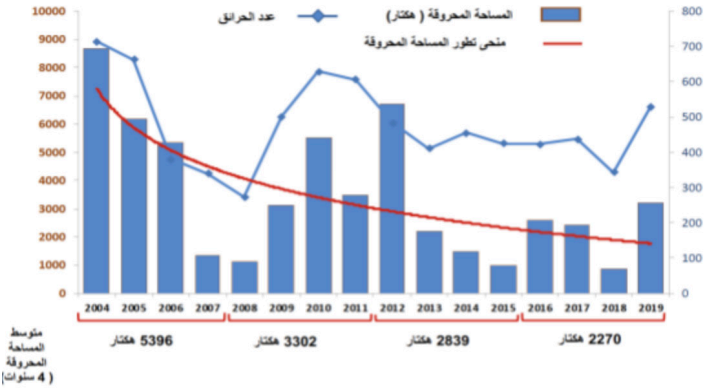

لقد كلف إصلاح الأضرار الاستثنائية التي لحقت بالبنيات التحتية للطرق جراء الفيضانات التي شهدتها البلاد بين عامي 2008 و2011، حوالي 4 مليار درهم. كما نجم عن الفيضانات الاستثنائية سنتي 2014 - 2015 ضرر بالغ بسبب تأثيرها على الشبكة الطرقية الوطنية بالجماعات المتضررة، حيث تم تقييم ذلك ب 1756 مليون درهم خلال الدورة الشتوية 2014-2015.

عدد الجرحى أو الوفيات بسبب الكوارث الطبيعية

المؤشرات	2016	2017	2018	2019
الفيضانات				
عدد الوفيات	26	4	4	38
عدد الجرحى	485	10	7	30
انهيار الأراضي				
عدد الوفيات	5	0	1	15
عدد الجرحى	9	0	0	0
انهيار المباني				
عدد الوفيات	5	7	8	0
عدد الجرحى	22	3	6	0

الهدف الرابع عشر: الحياة تحت الماء

تتمثل أهم إنجازات المملكة المغربية بخصوص الهدف الرابع عشر:

- دمج الأمن والسلامة وبيئة الموانئ كمحور استراتيجي من خلال التوفيق بين حماية الموانئ والبيئة البحرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، عبر العمل بالمساطر الوطنية والدولية في تدبير النفايات والمياه العادمة داخل الموانئ، وفقاً لبنود اتفاقية ماربول الدولية؛
- إطلاق دراسات لتشخيص وضعية المناطق الساحلية والبحرية: تمكن من تقييم هشاشة السواحل المغربية تجاه المخاطر الطبيعية والتلوث البحري العرضي؛
- حماية وحفظ المنطقة الاقتصادية البحرية الخاصة (ZEE) من التحمض : تمتد هذه المنطقة على أكثر من 1,2 مليون كيلومتر مربع، (كما تشكل فضاء مناسبا للصيد التقليدي والساحلي، وتتميز بتنوع مواردها السمكية 500 نوع يستغل منها فقط 60 نوعا)؛
- إطلاق الاستراتيجية الوطنية للتدبير المندمج للساحل.

الهدف الخامس عشر: الحياة في البر

عمل المغرب على مستوى الهدف الخامس عشر، والمتعلق خاصة بإعادة بناء النظم الإيكولوجية الغابوية على ما يلي:

- تنزيل سياسة غابوية ناجعة وتوطيدها باستمرار، باستخدام نهج تشاركي ومندمج، للتدبير المستدام للفضاءات الغابوية؛
- إعادة التشجير والتجديد وتهيئ الأراضي الرعوية على مساحة35.000 هكتار في السنة، وفقًا لنهج متكامل قائم على تعزيز البحوث الغابوية؛
- مراقبة الغابات للرصد والتصدي لأي اعتداء خارجي؛
- تحسين مساهمة الغابات ومنتجاتها في الاقتصاد المحلي، من خلال تنظيم مستخدمي الغابات والسلاسل المرتبطة بالأنشطة الغابوية.

تفعيلا للهدف السادس عشر، ولاسيما على مستوى الإصلاحات المؤسساتية والتشريعية تم إنجاز الآتي:

- الولوج إلى العدالة: إصلاح جوهري وشامل لمنظومة العدالة، توج باعتماد "ميثاق إصلاح العدالة".
- محاربة العنف وضمان الحقوق: تعتمد بشكل أساسي على القرب من المواطنين من أجل ضمان حماية أفضل ضد المخاطر، وتوطيد نظام أمني وقائي يعزز التنمية المستدامة والسلم الاجتماعي.
- شروع المغرب في إطلاق مسار تعديل القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية، ينضاف إلى هذا تعزيز دور المجتمع والسياسات الاجتماعية والتعليم في مكافحة العنف.
- إصدار قانون رقم 103.13 لمناهضة العنف ضد النساء.
- حماية حرية الرأي والتعبير: لقد هم تعزيز حرية الرأي والتعبير الجوانب التشريعية والمؤسساتية. حيث صدر قانون الصحافة والنشر، كما أنشئ المجلس الوطني للصحافة الذي أسس آلية لتنظيم والنهوض بالمهنة، وكذلك عزز قانون 2016، المتعلق بوضعية الصحافة المهنية، حقوق وحريات الصحفي.
- مكافحة غسل الأموال: منذ ما يقارب عقدين من الزمن، قامت المملكة المغربية بوضع الأدوات القانونية والمؤسساتية اللازمة في مجال مواجهة جرائم غسل الأموال والتي تهدف إلى تعزيز النظام الوطني لمكافحة هذه الظاهرة.
- مكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع: انخرط المغرب بشكل فعال في مكافحة الإرهاب حيث كثف جهوده في هذا المجال، واتخذ تدابير وقائية، من بينها إصلاح المجال الديني وتعزيز التعاون الدولي.
- مكافحة الفساد: صادق المغرب على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2007 وشرع في تنفيذ أحكامها من خلال العديد من الإصلاحات القانونية والمؤسساتية. كما تم وضع استراتيجية وطنية منسقة لمكافحة الفساد.
- إعداد مشروع" خطة عمل وطنية للمرأة، الأمن والسلام"،
- إطلاق الخطة الوطنية من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان.

الهدف السابع عشر: عقد الشراكات لتحقيق الأهداف

تعتبر تعبئة مصادر التمويل الداخلية مسألة ضرورية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، فما بين 2015 و2018، استقرت نسبة الموارد العامة في الناتج الداخلي الإجمالي في حدود 21 % قبل أن ترتفع إلى 22 % سنة 2019.

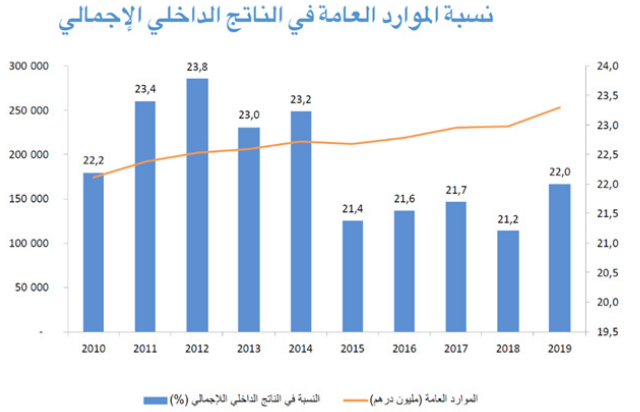

إن نسبة تمويل الميزانية الوطنية بالضرائب حققت مسارا عاما نحو الارتفاع، حيث انتقلت من 68,1 % سنة 2014 إلى 75,8 % سنة 2018، قبل أن تتراجع إلى 71,9 % سنة 2019 بفعل ما حققته الموارد غير الضريبية.

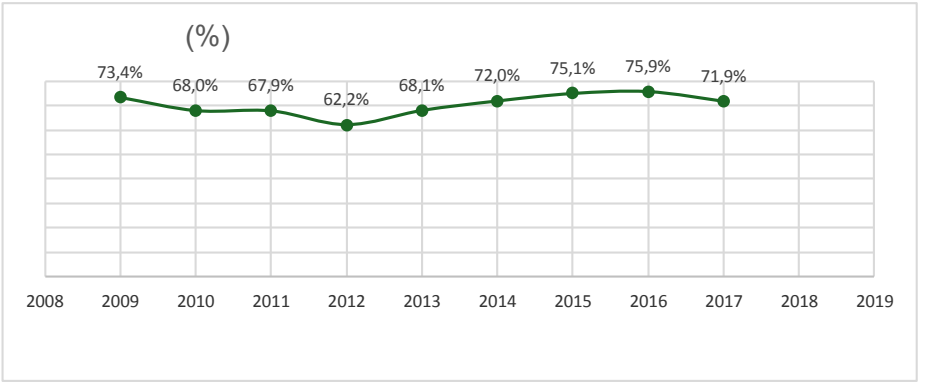

المحور الثاني

السياسات والبرامج المتعلقة بتغير المناخ والبيئة والحد من مخاطر الكوارث وهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات

المحور الثاني

السياسات والبرامج المتعلقة بتغير المناخ والبيئة والحد من مخاطر الكوارث وهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات

لقد حقق المغرب على مر السنوات الماضية، منجزات عدة شكلت تراكمات مهمة في تحسين وضعية النساء والفتيات داخل المجتمع المغربي، سواء تعلق الأمر بوضع بترسانة قانونية وتشريعية حول موضوع المرأة، كما تم العمل على ملاءمتها مع الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة، أو من خلال مجالات أخرى تأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع في إعداد الاستراتيجيات والسياسات القطاعية والبرامج التنموية.

بفضل المبادرة السامية لصاحب الجلالة وتوجيهاته السامية، انخرطت الحكومة المغربية بمختلف قطاعاتها، في بلورة عدة إصلاحات تخص السياسات العمومية في مجال مقاربة النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين، ولقد شكل ذلك مسارا مهما توج بتوفر المغرب اليوم على عدة أوراش تنموية، تهدف إلى النهوض بمختلف أوضاع المرأة المغربية بما فيها المجال البيئي والتغيرات المناخية.

وقد استوجب سياق الاهتمام بقضايا المساواة وربطها بالعديد من المجالات، وخاصة فيما يتعلق بتغير المناخ والبيئة والكوارث الطبيعية، ضرورة إدماج النوع في مختلف البرامج والسياسات التي أطلقتها القطاعات الحكومية، تحقيقا للإدماج العرضاني لمقاربة النوع والمساواة بين النساء والرجال وكذا تفعيلا لمقاربة الالتقائية التي تهدف إلى توحيد التدخلات والمجهودات المبذولة.

1. النوع وسياسة الماء بالمغرب

بادر المغرب منذ عقود على وضع سياسة مائية واضحة المعالم والأهداف، والتي تميزت بخلق العديد من الأوراش الرامية إلى تعزيز توفير المياه لمختلف مكونات المجتمع المغربي، في كل الأزمنة والأمكنة، سواء منها القروية والحضرية، حيث تأخذ هذه البرامج بعين الاعتبار النساء والفتيات. و تهم هذه

الاستثمارات أساسا توسيع السدود للرفع من نسبة التعبئة الإضافية للمياه السطحية، وبرنامج تعميم تزويد الساكنة القروية بالماء الصالح للشرب، وبرنامج الصرف الصحي وتطهير السائل في الوسط القروي وإنجاز منشآت الحماية من الفيضانات.

2. إدماج بعد النوع في مجال الماء[2]

أفرزت الدراسة الخاصة باستراتيجية مأسسة إدماج مقاربة النوع في قطاع الماء، في إطار الشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالمغرب، تم تسليط الضوء على أربعة محاور عمل استراتيجية، تتمثل في:

- تطوير قدرة مؤسسية دائمة لضمان ترسيخ المساواة بين الجنسين في قطاع الماء؛
- دمج مقاربة النوع في إدارة الموارد البشرية وتعزيز تكافؤ الفرص لوصول المرأة إلى مناصب المسؤولية؛
- دمج المساواة بين الجنسين في مهن الماء؛
- دمج نهج النوع الاجتماعي في البرامج والمشاريع مع الشركاء في القطاع.

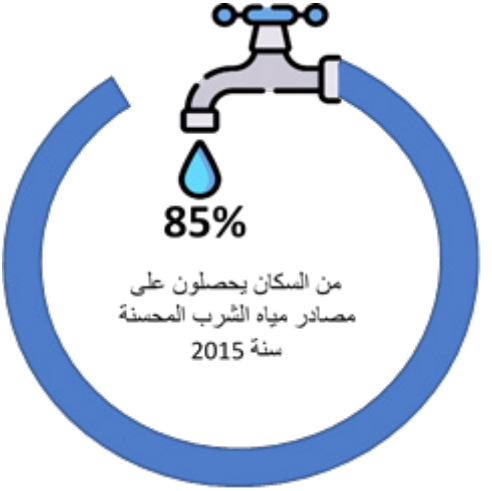

2ـ للإستزادة يمكن الاطلاع على بلاغ استراتيجية مأسسة إدماج مقاربة النوع بالموقع الرسمي لوزارة التجهيز والماء، آخر زيارة للموقع تمت في 24 فبراير 2022، الرابط الالكتروني:
http://www.equipement.gov.ma/ar/Actualites/Pages/Actualites.aspx?IdNews=2274

ومن أهم البرامج المهيكلة في قطاع الماء نذكر:

- **برنامج تعميم تزويد الساكنة القروية بالماء الصالح للشرب:**

مكن إنجاز هذا البرنامج من تحقيق الأهداف المسطرة، حيث بلغت نسبة التزود بالماء الشروب بالوسط القروي إلى 96.5% أواخر سنة 2017 وإلى 97.8 % أواخر 2020. وبهذا بلغت نسبة النساء المستفيدات حوالي 7 مليون امرأة على المستوى الوطني. ويخفف هذا البرنامج العبء على النساء فيما يخص جلب الماء من طرف النساء القرويات وتمكينهن من تثمين أوقاتهن في أعمال أخرى مدرة للدخل تساعدهن على تحقيق التمكين الاقتصادي وكذا تمكين الفتيات من التمدرس.

- **برنامج الصرف الصحي وتطهير السائل في الوسط القروي:**

ساهم هذا البرنامج بأهمية بالغة، في الحد من تلوث الموارد المائية وتحسين ظروف عيش الساكنة القروية، كما ساهم في تجهيز المدارس القروية بالمرافق الصحية، والحد من الهدر المدرسي بالوسط القروي خصوصا لدى الفتيات. إذ وصلت نسبة التلميذات بالمدارس القروية المستفيدات نهاية سنة 2021 حوالي 49% .

أما فيما يخص إنجاز منشآت الحماية من الفيضانات، فقد تم إنجاز ممرات عبور الأطفال لتمكينهم من التمدرس. وبلغ عدد النساء المستفيدات من عملية الحماية من الفيضانات بحوالي 605 000 مستفيدة نهاية سنة 2021.

- **سياسة السدود بالمغرب**

في إطار مقاربته الاستباقية، قام المغرب بمجموعة من التدابير الرامية إلى الحفاظ على الثروة المائية وتوفيرها، وذلك بهدف تحقيق استدامة لهذه المادة الحيوية، والحد من آثار التغيرات المناخية على الاقتصاد الوطني والاستهلاك اليومي، وقد اتخذ في هذا الإطار من سياسة بناء السدود إحدى أهم المداخل لضمان الاستقلالية والأمن المائي، كما أصبحت السدود إحدى أهم مصادر إنتاج الطاقة في المملكة، وللاشارة قام المغرب خلال الفترة الممتدة بين 2009 و2020 على إنجاز 23 سدا كبيرا، بكلفة إجمالية تقدر بـ28,2 مليار درهم. ويبين المبيان أسفله تطور عدد السدود الكبرى منذ 1967 وسعتها الاجمالية:

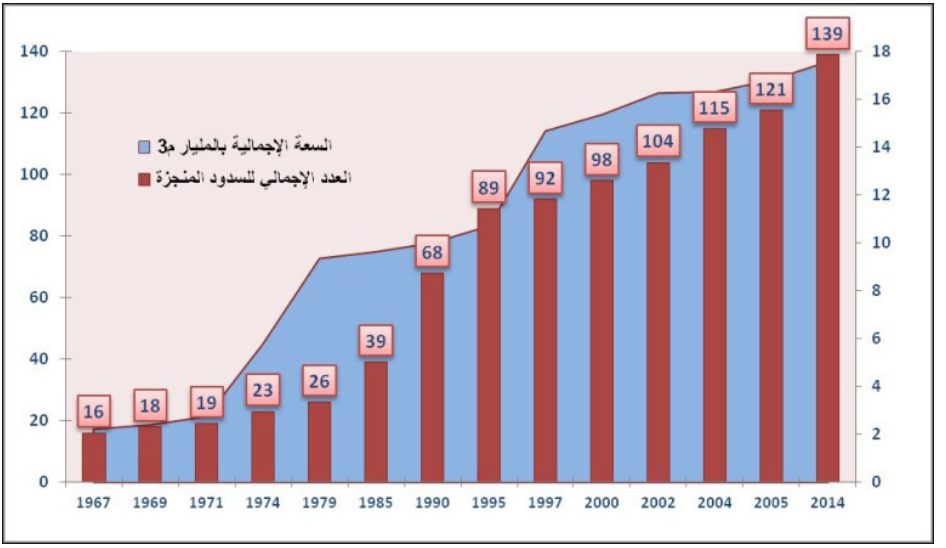

المصدر: الموقع الالكتروني لقطاع الماء

وفي نفس الإطار، يشكل ترشيد استهلاك الماء محوراً أساسياً ضمن الاستراتيجية الوطنية للماء، حيث تم إطلاق العديد من البرامج ذات الصلة نذكر من بينها:

- البرنامج الوطني لاقتصاد مياه الري: ويتوخى توسيع المساحة المسقية باستعمال تقنيات الري الموضعي على مساحة تبلغ 550 000 هكتار؛
- برنامج توسيع الري بسافلة السدود: يستهدف إحداث مناطق مسقية جديدة وتعزيز الري داخل النطاق المسقي الحالي، وذلك على مساحة 130 ألف هكتار؛
- برنامج إعادة التأهيل والمحافظة على الدوائر السقوية الصغرى والمتوسطة: من أجل تحسين كفاءة ومردودية البنية التحتية للري التقليدي في الدوائر السقوية الصغرى والمتوسطة؛
- برنامج تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مجال الري: ويتوخى تحسين الظروف التقنية والاقتصادية والمالية لتدبير خدمة مياه الري، من خلال إنجاز مشاريع ري جديدة في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص.
- البرنامج الوطني للتزويد بماء الشرب ومياه السقي 2020-2027 بتكلفة إجمالية بلغت 115 مليار درهم، ويهدف بالأساس إلى العمل على تزويد المواطنين بماء الشرب، والعمل من ناحية أخرى

على ضمان ماء السقي بالنسبة إلى القطاع الفلاحي»؛

- انجاز مشاريع لتحلية مياه البحر، وإزالة المعادن من الماء المالح، في أفق سنة 2020، تبلغ طاقتها الإنتاجية 300 ألف متر مكعب في اليوم، وخاصة بمدن العيون، والداخلة، وسيدي إفني، وزاكورة، وطرفاية، وطانطان، أكادير، والحسيمة، وخريبكة؛
- 2021: مشروع تحلية مياه بحر مدينة الدار البيضاء والمدن المحيطة بها، بقدرة استيعابية تصل إلى 300 مليون متر مكعب، وهي أكبر محطة على المستوى القاري، بكلفة مالية تناهز 10 ملايير درهم.

3. سياسة البيئة والتنمية المستدامة بالمغرب

قامت المملكة المغربية باتخاذ مجموعة من التدابير الرامية إلى التمكن من مواكبة التغيرات المناخية والكوارث الطبيعية المحتملة، وذلك أخذا بالاعتبار بعد النوع، وكذا الانخراط في التدابير الاستباقية والوقائية. بحيث تم خلق مصالح جهوية مختصة بالعناية بهذه الظواهر، كالمراصد الجهوية للبيئة والتنمية المستدامة، والمختبر الوطني للدراسات ورصد التلوث، حيث يقوم برصد جودة الهواء عبر شبكة وطنية مكونة حاليا من 34 محطة تابثة، والتي سيتم تقويتها لبلوغ 140 محطة في أفق 2030. وفي هذا الإطار، تصدر المملكة المغربية تقارير وطنية وجهوية حول الوضع البيئي، ترصد من خلاله التغيرات التي تطرأ على المؤشرات المتعلقة بالبيئة، وبالجوانب المجالية.

- **إدماج النوع في مجال البيئة والتنمية المستدامة**[3]

ترتكز إستراتيجية مأسسة إدماج النوع في مجال البيئة والتنمية المستدامة، على توجيهات تروم المساهمة في انجاز الإستراتيجية الوطنية للمساواة والإنصاف بين الجنسين، تماشيا مع أهداف وبرامج عمل الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة وإدراج مبدأ المساواة في عملية تدبير الموارد البشرية والكفاءات، ثم مأسسة وحدة النوع وترسيخ المساواة بين الجنسين في الممارسات والسلوكيات وبرامج وخطط عمل مجال البيئة والتنمية المستدامة.

3. للاستزادة يمكن الاطلاع على بلاغ تقديم استراتيجية مأسسة إدماج مقاربة النوع في كتابة الدولة المكلفة بالتنمية المستدامة، في الموقع الرسمي لوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة قطاع التنمية المستدامة-الرباط.أخر زيارة للموقع 12 فبراير 2022، الرابط الالكتروني:

http://environnement.gov.ma/fr/plan/135-2014-02-15-13-20-12/1773-6-2018

ومن أجل وضع أسس اقتصاد أخضر بحلول 2020، تم إطلاق برنامج دعم الابتكار في مجال التكنولوجيات النظيفة والمهن الخضراء (Cleantech Maroc) وتشجيع الاقتصاد الأخضر، بشراكة مع الصندوق العالمي للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لتعزيز مشاركة النساء في تحقيق التنمية المستدامة. وكما تجدر الإشارة إلى أنه على هامش القمة 22 للمناخ بمراكش، تم اختيار 6 مشاريع للاستفادة من الدعم المالي والمواكبة التقنية. وفي إطار المجهودات المبذولة على الصعيد الوطني لمكافحة المخاطر الناجمة عن التغيرات المناخية والكوارث الطبيعية، تم اتخاذ مجموعة من التدابير التنظيمية والإجراءات التقنية الاحترازية لمواجهة الآثار الناجمة عن هذه المخاطر نذكر منها ما يلي:

- إعداد المخطط الوطني للمناخ 2030-2020، يرتكز المخطط على ضرورة إرساء حكامة مناخية قوية، وتقوية القدرة على الصمود تجاه المخاطر المناخية، وتسريع الانتقال نحو اقتصاد منخفض الكربون، وتقوية القدرات البشرية والتكنولوجية والمالية، إضافة إلى إدماج المجال الترابي في الدينامية المناخية.

وينقسم هذا المخطط إلى قسمين:

- التشخيص للوضعية المناخية والوضعية الترابية لمحاربة الاحتباس الحراري؛
- إعداد مخطط عمل يحدد الأولويات الترابية فيما يخص الاستثمار والتخطيط وتقوية القدرات وكذا التمويلات الضرورية.[4]
- إعداد المخطط الاستراتيجي للتكيف مع التغيرات المناخية 2030-2020
- يهدف المخطط، إلى تقوية قدرة صمود النظم الإيكولوجية الهشة والقطاعات الإنتاجية والبنيات التحتية تجاه الآثار السلبية للتغير المناخي، وتعزيز القدرات في مجال المعلومات والمعرفة المناخية.

- **التدبير المندمج للساحل**

طبقا لمقتضيات قانون الساحل، تمت مأسسة اللجنة الوطنية للتدبير المندمج للساحل التي تضم القطاعات الوزارية وممثلي الجهات الساحلية والمؤسسات العمومية المعنية والجامعات والمجتمع المدني، كما تم إعداد المخطط الوطني للتدبير المندمج للساحل والمصادقة عليه من طرف اللجنة المعنية، وإنجاز أول تصميم جهوي للساحل لجهة الرباط -سلا- القنيطرة. وبرمجة الدراسات لإنجاز التصاميم لجميع الجهات الساحلية.

٤ تم إطلاق دراسات لإعداد ٧ مخططات مناخية جهوية في سنة ٢٠٢٠ لفائدة ٧ جهات.

- **المخطط الوطني الاستعجالي لمكافحة التلوث البحري**

في إطار مكافحة التلوث البحري الطارئ الناتج عن الأنشطة البحرية وحماية الثروات والموارد البحرية، تم إطلاق المخطط الوطني الاستعجالي الذي تم إقراره بمرسوم سنة 1996 وتتميمه بقرار تطبيقه سنة 2003، وذلك للتدخل لمكافحة التلوث البحري. وقد تم إنجاز تسع تمارين من 2002 إلى 2018. ونظرا لجائحة كوفيد 19، تم تأجيل تمرين 2020. كما تم القيام بعدة دورات تكوينية في مجال تدبير التلوث البري والبحري الطارئ لفائدة ممثلي القطاعات المتدخلة.

- **الاستراتيجية الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث**

اعتمدت المملكة المغربية الاستراتيجية الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث، برنامجا متكاملا لإدماج مقاربة النوع في تدبير مخاطر الكوارث، في إطار المحور الاستراتيجي الثالث: "الوقاية من المخاطر الطبيعية وتقوية الصمود"، اعتمد في تنزيله على إجراءات عملية، ومقاربة تشاركية، وجدولة زمنية محددة، وذلك من خلال خطة العمل ذات الأولوية (2021-2023) وخطة العمل الشاملة (2021-2026) اللذان يضمان مشروعين اثنين:

- المشروع الأول، يتعلق «بتحسيس النساء من أجل إشراك فعال لنساء المناطق المعرضة للخطر في نظام تدبير المخاطر»، وذلك عبر:
  - صياغة خطة عمل من أجل تحسيس النساء بالمخاطر الطبيعية (كإجراء استعجالي)؛
  - تفعيل منهجية للتحسيس في المناطق ذات الأولوية (الأكثر عرضة للمخاطر) في ثلاث جهات مختارة كمناطق رائدة للمشروع؛
  - تتبع ومراقبة تطبيق مقاربة النوع في مجال التحسيس بالمخاطر الطبيعية.
- المشروع الثاني، يهم «تحديد والأخذ بعين الاعتبار الفئات الهشة (النساء، الأطفال، المسنون، ذوا الاحتياجات الخاصة...) في تدبير المخاطر الطبيعية»، وذلك من خلال:
  - صياغة منهجية وطنية من أجل تحليل تعرض الفئات الهشة للمخاطر الطبيعية؛
  - تفعيل المنهجية التحليلية وخطط العمل للتدبير الشاملة للكوارث في ثلاث جهات مختارة كمناطق رائدة للمشروع؛
  - تتبع ومراقبة إدماج الفئات الهشة في تفعيل خطة العمل الشاملة (2021-2026) للاستراتيجية الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية (2020-2030).

إضافة إلى الاستراتيجية والبرامج والمشاريع والإجراءات السالفة الذكر، فالمغرب لا زال يواصل تقوية التزامه السياسي بالأخذ بعين الاعتبار الفئات الهشة في سياسته الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث، فخلال الفترة الممتدة من 8 إلى 11 نونبر 2021، استضافت المملكة المغربية المنتدى الإقليمي العربي الخامس للحد من مخاطر الكوارث، والذي عقد عن بعد، بمدينة الرباط، حيث توجت أشغاله بإعلان الرباط الذي دعت فيه الدول العربية والشركاء وأصحاب المصلحة إلى ضرورة تعزيز المشاركة الفاعلة للنساء والشباب في قيادة وإعداد وتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات وخطط وبرامج الحد من مخاطر الكوارث، من خلال اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي، والتي تراعي احتياجات النساء وكبار السن والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة.

وتجدر الإشارة أنه، في إطار برنامج التدبير المندمج لمخاطر الكوارث الطبيعية والقدرة على المجابهة، تم العمل على انجاز مشاريع ممولة من طرف صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية، وذلك عبر إطلاق طلبات مشاريع سنوية، لفائدة حاملي المشاريع المؤسساتيين المحتملين (القطاعات الوزارية، المؤسسات والمقاولات العمومية، والجماعات الترابية). وقد بلغت هذه المشاريع إلى حد الآن ما يفوق 220 مشروعا وقائيا، بتكلفة إجمالية تناهز 4 ملايير درهم، من بينها 107 مشروعا مهيكلا، باستثمار مالي يقارب 3 مليار درهم، وساهم فيها الصندوق بالثلث. حيث تبلغ نسبة النساء المستفيدات بالمغرب 50% من مجموع الساكنة المستفيدة من هذه المشاريع التنموية. كما أن المؤسسات الدولية المانحة (البنك الدولي) تعتمد نسبة استفادة النساء كمؤشر من أجل تقييم المشاريع الممولة من طرف الصندوق المذكور.

4. سياسة الصيد البحري بالمغرب: الإستراتيجية الجديدة لقطاع الصيد البحري 2020-2030

شكلت استراتيجية أليوتيس الأسس الأولى لتطوير قطاع الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، حيث انعكس ذلك إيجابا على المؤشرات السوسيو-اقتصادية لقطاع. الصيد البحري، وتطمح الاستراتيجية الجديدة إلى تحقيق تطور يواكب التوجه العالمي للاقتصاد الأزرق، لبلورة رؤية تنموية جديدة للصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، تهدف أساسا إلى جعل المغرب مرجعا عالميا في النمو الأزرق، من خلال إعطاء الأولوية للعنصر البشري، والحفاظ على النظم الإيكولوجية البحرية وخلق الثروة على جميع مستويات سلسلة القيمة المتعلقة بالقطاع.

وبغية تجسيد هذه الرؤية، فإن الاستراتيجية ارتكزت على المحاور الأساسية التالية:

المحور الأول، يهدف إلى تطوير قدرات الفاعلين لإنجاح تطوير القطاع سواء كان بحارا أو مجهزا أو بائع أسماك أو مصنعا أو مربي أحياء بحرية، فقد وضعت الاستراتيجية الجديدة العنصر البشري في قلب اهتماماتها لما يتوفر عليه من مؤهلات قادرة على رفع القطاع نحو أفاق واعدة.

وفي هذا الصدد، اقترحت عدة تدابير بهدف تحقيق قفزة نوعية في تحسين ظروف العيش والعمل لمختلف الفاعلين في سلسلة القيمة وذلك من خلال:

- تغيير إطار العمل؛
- تمكين الفاعلين في القطاع وتحسين سبل ولوجهم للأسواق والتمويل عن طريق تشجيع صغار الفاعلين على الانخراط في تعاونيات ومقاولات اجتماعية، ومن المقرر تقديم دعم إضافي للتعاونيات النسائية في إطار تعزيز مقاربة النوع؛
- مصاحبة الفاعلين لتحقيق التميز من خلال برنامج تكوين فعال يتكيف ويتطور وفق احتياجات المهنيين؛

إن تقوية وتعزيز كفاءات ومؤهلات الفاعلين، يتطلب فضلا عن ذلك، تحولا رقميا وإرساء حكامة وفية لمبادئ الاقتصاد الأزرق، وكذا تعزيز وتنويع مصادر تمويل القطاع.

وفي هذا السياق، فإن التحول في حكامة القطاع سيكون في إطار منطق تعزيز دور المهنيين كشركاء استراتيجيين للإدارة، وذلك من خلال تطوير التعاقد وخلق هيئات بيمهنية حسب سلاسل الإنتاج وكذا إعادة هيكلة غرف الصيد البحري.

ويهدف المحور الثاني، إلى تعزيز مكانة المغرب كمركز دولي في سلاسل الإنتاج، والحفاظ على استدامة الثروات السمكية للأجيال القادمة، بغية خلق فرص الشغل وقيمة مضافة للقطاع. لذلك فإن عملية تثمين الثروة السمكية الوطنية، أصبح ضرورة قصوى وملحة لتفادي الاستغلال المفرط لهذه الثروة، الشيء الذي يتطلب إعادة هيكلة النسيج الصناعي نحو منتوجات مبتكرة وتنافسية وكذا إعادة تنظيم السوق المحلي وتنويع وجهات تصدير المنتجات البحرية، وذلك وفقًا لمبادئ الاقتصاد الأزرق.

وتحقيقا لذلك، تم تحديد المبادئ التوجيهية للتنمية حسب سلسلة الإنتاج ونوعية التحويل والتثمين، وأيضًا من خلال نظام إيكولوجي ديناميكي للبحث والتطوير، قادر على توجيه التدبير المستدام للثروات ودعم الابتكار الصناعي. حيث يشكل الصيد المستدام الدعامة الأساسية للنمو الأزرق الذي من خلال توفير آلية فعالة لمكافحة الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم، وامتدادا للسياسة المتبعة في هذا المجال، سيتم تعزيز تدابير تهيئة المصايد وتحسين نظام مراقبة الصيد، من ناحية، وإشراك المهنيين للاستغلال المستدام للثروات البحرية وإدارة المصايد على المستوى المحلي من ناحية أخرى.

وكمرحلة رئيسية من مراحل التنمية، تهدف الاستراتيجية المتجددة إلى تفعيل كل الإمكانات الضرورية في مجال تربية الأحياء البحرية في محورها الثالث، من خلال توحيد الشروط الأساسية اللازمة لإنتاج مستدام لتربية الأحياء البحرية وإنشاء إطار تحفيزي لذلك، فضلا عن تجويد العمل في مجال استدامة النظام الإيكولوجي لتربية الأحياء البحرية في إطار اندماج منطقي لسلاسل القيمة. علاوة على ذلك، تم وضع مسارات محددة حسب سلاسل الإنتاج من خلال عقود برامج على مستوى البيمهنية.

وتهدف الاستراتيجية في محورها الرابع إلى تعزيز السوق المحلي وتشجيع استهلاك المنتجات البحرية من قبل جميع المغاربة، حيث لا يمكن تطوير قطاع الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية إلا من خلال وجود سوق محلي يتميز بدينامية قادر على مواجهة التحديات الصعبة التي تواجه الصناعات الغذائية المرتبطة بالصيد البحري، بالإضافة للولوج الواسع والعادل للمواطنين إلى الثروة البحرية الوطنية ذات القيمة الغذائية العالية.

وأخيرا، تم تفعيل ثلاثة عوامل نجاح رئيسية، تتعلق بترسيخ ثقافة استهلاك المنتوجات البحرية عند المغاربة، وتقوية ثقة المستهلك في جودة المنتوجات مع الحرص على ضبط أثمنتها، وبالتالي توفير منتوجات بحرية متنوعة للمغاربة على نطاق واسع.

- **برامج الصيد البحري المراعية للنوع الاجتماعي بالمغرب**

من بين أهم المرتكزات التي اعتمدتها الاسراتيجية الجديدة، إطلاق العديد من البرامج المراعية للنوع الاجتماعي، كبرنامج تطوير الصيد والأحياء البحرية وتثمين الموارد، وبرنامج التأهيل والترقية الاجتماعية والمهنية وسلامة رجال البحر، بالإضافة إلى وضع آليات لتتبع وقيادة وحكامة البرامج.

• **برنامج تطوير الصيد والأحياء البحرية وتثمين الموارد**

تطمح استراتيجية قطاع الصيد البحري إلى جعل المغرب نموذجاً يحتذى به فيما يتعلق باستدامة وحماية البيئة البحرية وتربية الأحياء البحرية، كما سيتم تعزيز مراقبة المجال البحري، ولاسيما آثار التغيرات المناخية، من خلال الدورالفعال الذي يلعبه المهنيون. حيث يرتكز هذا التطور على صيد مستدام قائم على آلية فعالة لمكافحة الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم. ويشمل البرنامج عدة تدابير مهمة في المجال، والتي تأخذ بالاعتبار النوع والمساواة بين الجنسين.

وفي هذا الإطار، وتنفيذا لبرامج دعم مشاريع تربية الأحياء البحرية، لصالح المقاولين الشباب والتعاونيات، أطلق قطاع الصيد البحري بشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مشروع "دعم النساء اللواتي يزاولن الصيد على الشاطئ، من أجل الولوج المستدام إلى الموارد البحرية في المناطق الأكثر هشاشة في المغرب». ويهدف هذا المشروع كذلك إلى تعزيز وتمكين النساء من تحسين وضعهن الاقتصادي وذلك في سلاسل القيمة الخاصة بالطحالب والمحاور. ويمتد هذا المشروع لمدة سنة واحدة (2021-2022) وسيتم إنجازه لفائدة ما يقرب من 650 امرأة، تعملن في إطار التعاونيات الناشطة في جمع الطحالب والمحار.

وفي نفس السياق، تم إنجاز سنة 2021مشروع لتقييم دمج مقاربة النوع في قطاع الصيد التقليدي، ويندرج هذا الأخير في إطار اتفاقية التعاون التقني بين وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات قطاع الصيد البحري، ومنظمة الأغذية والزراعة، بتعاون مع الكونفدرالية الوطنية للصيد التقليدي في المغرب (CNPAM)، حيث يهدف إلى فهم أهمية وآثار هذه البرامج/المشاريع المنجزة على المستوى المؤسساتي وعلى مستوى المهني المتعلقة بمقاربة النوع في قطاع الصيد التقليدي من أجل اقتراح محاور للتحسين، تمكن من إدماج أفضل لمقاربة النوع في قطاع الصيد التقليدي. وستمكن هذه المشاريع مستقبلا من خلق فرص شغل مباشرة وغير مباشرة.

• **برنامج التأهيل والترقية الاجتماعية والمهنية وسلامة رجال البحر**

يعتمد هذا البرنامج بالأساس على تقوية جودة التكوين المهني والترقية الاجتماعية لرجال البحر وتحسين فعالية وسائل التنسيق وانقاذ الأرواح البشرية في البحر، وذلك اعتمادا على التوجهات الاستراتيجية

لبرنامج اليوتيس. ويضم البرنامج ثلاثة محاور أساسية، منها المحور الأول، المتعلق بتأهيل النساء والرجال الممارسين في قطاع الصيد البحري والذي يتمحور حول الأهداف التالية:

- تكييف عرض التكوين البحري مع التوجهات الإستراتيجية لقطاع الصيد البحري وكذا مع حاجيات القطاع من الكفاءات البشرية المطلوبة ووضع برامج تكوينية تتماشى مع متطلبات مهن الصيد وصناعاته؛
- الرفع من فعالية ونجاعة نظام التكوين البحري لمواكبة تطور القطاع.

وتجدر الإشارة إلى أن نظام التكوين هو الدرع الفعلي لمديرية التكوين البحري ورجال البحر والإنقاذ من أجل تأهيل النساء والرجال الموجهين لقطاع الصيد البحري. يتكون هذا النظام من 14 مؤسسة للتكوين البحري، منها ست معاهد تتوفر على مرفق الدولة المسير بطريقة مستقلة، وثمان مراكز للتأهيل المهني البحري، تستفيد من اعتمادات مفوضة. وهذه المؤسسات مجهزة، حسب الحالة، بورشات تقنية وقاعات المحاكاة ومراكز السلامة والإنقاذ، وسفن مدرسية. كما توفر هذه المؤسسات تكوينات تأهيلية، والتكوين المستمر، ودروس محو الأمية الوظيفية، وعمليات المواكبة.

- **تكريس بعد النوع في استراتيجية الصيد البحري**

في إطار أجرأة التوجهات الحكومية في مجال المساواة بين الجنسين وإدماج النوع وضمان استجابة الميزانيات القطاعية للنوع الاجتماعي في القانون التنظيمي للمالية رقم 13-130، تم اتخاذ العديد من المبادرات.

- استمرار برنامج تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للصيادات على الأرجل بالساحل وتثمين عملهن، الذي انطلق منذ ما يقرب من 20 عامًا ، والذي يتماشى مع التدبير 1.3.3 تقوية وتعزيز مكانة النساء في سلاسل الانتاج الزراعية والبحرية والصناعات الاستخراجية والتقليدية والعديد من تدابير برنام «مغرب القدرات والريادة»، ويستهدف هذا البرنامج دعم ومواكبة الصيادات على الأقدام في أوضاع غير مستقرة وهشة ، لتنظيم أنفسهن في اطار تعاونيات من أجل تعزيز قدراتهن التقنية والتجارية وتثمين خبرتهن ، وتزويدهن بالمعدات اللازمة لتحسين ظروف عملهن وتثمين منتجاتهن، وكذا تقديم الدعم التقني لهن بالتعاون مع الشركاء الماليين ، لإنشاء أنشطة مدرة للدخل أو وحدات إنتاج بالمعايير المطلوبة. وقد مكّن هذا البرنامج حتى الآن من إنشاء وتأطير أكثر من

40 تعاونية نسائي ، وتجهيز حوالي عشرين تعاونية ، وإنشاء العديد من الأنشطة المدرة للدخل ، بما في ذلك 4 وحدات لمعالجة وتثمين منتجات المأكولات البحرية التي تلبي المعايير المطلوبة من قبل الأسواق الوطنية والدولية.

- مشروع «دعم الصيادات على الأقدام بالمناطق الأكثر هشاشة بالمغرب، من أجل تحسين ولوجهن المستدام إلى الموارد البحرية « ، بشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالمغرب وبدعم مالي من حكومة اليابان. يستهدف هذا المشروع أيضًا الذي يمتد لعام واحد (مارس 2021 مارس 2022) إلى تعزيز التمكين الاقتصادي ومكانة 650 امرأة صيادة، والذي تأثر نشاطهن بسبب الأزمة الصحية المرتبطة بوباء Covid 19- بسلاسل القيمة للطحالب والصدفيات بسواحل الجديدة وأكادير إيدا وتنان وتزنيت . سيمكن هذا المشروع' من خلال جمع البيانات حول الوضع الاجتماعي والاقتصادي لهؤلاء النساء، وتحديد احتياجاتهن في مجال التكوين والمعدات والفرص التي يوفرها السوق، اقتصاديات بالمناطق المستهدفة ، وذلك عبر الحصول على المعدات الحديثة والتكوين على تسيير التعاونيات وتقنيات استغلال وإنتاج وترويج المنتجات البحرية بالأسواق ، وتكوين مجموعات ذات النفع الإقتصادي.(GIE)
- مشروع «تقييم إدماج مقاربة النوع بقطاع الصيد البحري التقليدي» في إطار اتفاقية التعاون التقني بين قطاع الصيد البحري- وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو). يهدف هذا المشروع بشراكة مع الكنفدرالية الوطنية للصيد التقليدي إلى فهم أهمية وتأثير البرامج / المشاريع المنجزة على المستوى المؤسساتي وعلى المستوى المهني على إدماج النوع بقطاع الصيد البحري التقليدي واقتراح محاور لتحسين دمج النساء والشباب بقطاع الصيد البحري التقليدي.
- مشروع «الصيادون والبحارة: بين العنف القائم على النوع الاجتماعي والحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية». تسهر الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة على تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع قطاع الصيد البحري ووزارة الصحة وبتمويل من حكومة اليابان. يمتد هذا المشروع لمدة عامين (2020-2022) ويهدف إلى زيادة استفادة الصيادين والبحارة من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وخفض انتشار العنف القائم على النوع الاجتماعي بنسبة 20٪ على مستوى جهة سوس ماسة.

5. مخطط التسريع الصناعي

يهدف المخطط التسريع الصناعي إلى إحداث 500.000 منصب شغل على الصعيد الوطني، وذلك إلى جانب زيادة مساهمة القطاع الصناعي في الناتج الداخلي الخام الوطني إلى 23 في المائة، ورفع مستوى الصادرات الصناعية. وقد تميزت الفترة الممتدة ما بين 2014 و2020 بعدة مشاريع تخص مخطط التسريع الصناعي، من أهمها إنجاز العديد من المنظومات الصناعية، ووضع عرض وافر من البنيات التحتية الصناعية تهم جميع جهات المملكة ومواكبة المقاولات الصناعية قصد تحسين مردوديتها الانتاجية. وتشكل المنظومات الصناعية مفهوما جديدا للإندماج القطاعي، يهدف تقليل تجزّؤ القطاع والاستفادة المثلى من تظافر المجهودات بين مكونات المنظومة الصناعية.

ومن ضمن هذه المنظومات الصناعية الناجحة، نذكر على سبيل المثال منظومة صناعة السيارات التي بفضلها أصبح المغرب أول منتج سيارات على الصعيد الافريقي، وأحدث قفزة نوعية في بنية صادراته إذ فاقت صادرات السيارات ربع قيمة إجمالي الصادرات. وهناك أيضا منظومة صناعة الطائرات حيث تم التوقيع على اتفاقية مع بوينغ وشركات عالمية أخرى، والصناعات الغذائية التي شهدت توقيع العديد من المشاريع الاستثمارية. كما سمحت الاستراتيجية الصناعية، بخلق 183765 منصب شغل لدى النساء ما بين 2017 و2020، ما يشكل 51% من مجموع مناصب الشغل التي تم خلقها في القطاع الصناعي في نفس الفترة. 91 % من مناصب الشغل هذه (أي 166939 امرأة) تنتمي لأربعة قطاعات: صناعة السيارات، النسيج والألبسة، الصناعات الغذائية وترحيل الخدمات.

وبرسم الفترة المذكورة، تساهم أربع جهات (طنجة تطوان الحسيمة، الدار البيضاء-سطات، الرباط سلا القنيطرة وفاس مكناس) ب 162512 منصب شغل نسوي، ما يعادل 88 % من مناصب الشغل النسوية و45 % من مناصب الشغل الصناعية الإجمالية.

- **المقاولون الذاتيون**

في إطار تعزيز ريادة الأعمال النسائية، طورت وزارة الصناعة والتجارة نظام المقاولين الذاتيين من أجل تشجيع روح ريادة الأعمال وخاصة لصالح النساء والشباب، وذلك لتسهيل الوصول إلى الأسواق، وتحسين المستوى الاجتماعي والاقتصادي للسكان المستهدفين. في هذا السياق بلغ العدد الإجمالي

للمقاولات الذاتيات المسجلات في هذا النظام 74.000 سنة 2020.

في هذا الإطار، يتيح عرض «نواة» المقدم من طرف مغرب مقاولات الذاتيات وحاملي المشاريع. ويتم انجاز عمليات المواكبة من طرف خبراء ومستشارين تقنيين، وتشمل ما يلي:

- مرحلة ما قبل الاستثمار، من خلال دعم الفئات المستهدفة من أجل إعداد مخططات الأعمال؛
- مرحلة ما بعد الاستثمار، لمواكبة الفئات المستهدفة من أجل تطوير الكفاءات المهنية والتدبيرية وريادة الأعمال ووضع الخبرة والدعم التقني رهن إشارتها.

- **التدابير والإجراءات للحد من تداعيات الجائحة على المقاولات**

- منح تعويض شهري جزافي صافي بقيمة 2000 درهم لفائدة الأجراء المنخرطين بالصندوق الوطني للضمان لاجتماعي، المتوقفين مؤقتا عن العمل موازاة مع تعليق أداء المساهمات الاجتماعية؛
- تأجيل سداد القروض البنكية وتلك المتعلقة بقروض الإيجار؛
- تشجيع الشركات التي تشتغل في قطاع النسيج والألبسة على إعادة توجيه إنتاجها إلى الكمامات الواقية بكميات تغطي الحاجيات الوطنية وتلبي الطلب المتزايد من الأسواق الدولية، وهذا سيعزز وينوّع النسيج الصناعي المغربي وسيقوّي علامة «صنع في المغرب» دوليا؛
- وضع قرض بدون فائدة رهن إشارة المقاولين الذاتيين المتضررين من أزمة كوفيد 19 يمكن أن يصل إلى 15 ألف درهم. ويمكن تسديد هذا القرض، على مدى 3 سنوات مع فترة سماح مدتها سنة واحدة؛
- الدعم المالي، من خلال مغرب المقاولات، لفائدة المقاولات الصغيرة المستثمرة في تصنيع منتجات ومعدات كوفيد-19: تم اختيار 69 مشروعًا؛
- تقديم الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة الشركات الصناعية الصغيرة والمتوسطة لاستئناف أنشطتها؛
- المشاركة في إطلاق المرحلة الثانية من مشروع "تعزيز تمكين المرأة من أجل التنمية الصناعية الشاملة والمستدامة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا" PWE II (بالتعاون مع UNIDO) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (.

ويهدف هذا البرنامج لتحقيق تنمية مستدامة في القطاع الصناعي من خلال:

- الترويج للاقتصاد الدائري؛

- الترويج للنجاعة الطاقية في القطاع الصناعي؛
- التشجيع على ترشيد استعمال المواد) الماء، والطاقة والمواد الخام (، إنجاز «المصنع النموذجي.

6. الأنظمة الإحصائية الوطنية المتعلقة بالبيئة والتغيرات المناخية والتنمية المستدامة

حقق المغرب إنجازات مهمة في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين والفتيات وتمكين جميع النساء وتعزيز مكانتهن وضمان مشاركتهن في الحياة العامة، باعتبارها عناصر أساسية لتحقيق التنمية المستدامة. وذلك من خلال ترسيخ مبدأي المساواة وتكافؤ الفرص كقيم دستورية، واكبها تبني مجموعة من القوانين والإصلاحات، خاصة في سياق يتسم بالتغيرات المناخية ومدى تأثيرها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية بشكل مستدام. عرفت هذه الإصلاحات الجذرية تطورا موازيا في الأنظمة الإحصائية الوطنية. تتوفر المملكة المغربية على مجموعة من المؤسسات والمراصد الوطنية متخصصة في توفير وإنتاج وتحليل المؤشرات بشكل دوري، ومن بينها المندوبية السامية للتخطيط التي تتوفر على تغطية مجالية لجميع ربوع المملكة.

وتماشيا مع مهامها، وفي إطار تكيفها المنتظم والمتواصل مع احتياجات صناع القرار الوطنيين والدوليين، ومختلف مستخدمي المعلومات الإحصائية، جعلت المندوبية السامية للتخطيط من تحديث نظام أدواتها والمنصات التي تنشر بها البيانات حسب الجنس، سواء تلك التي تقوم بإنتاجها أو التي تقوم بتجميعها، خيارا استراتيجيا وإحدى ركائز التحول الرقمي لنموذج تدبير مهامها، مشجعة بذلك على انفتاح المعطيات والوصول إليها وكذا السلاسة في استعمالها.

وفي هذا الإطار، تعمل المندوبية السامية للتخطيط على توسيع نطاق إنتاج المعلومات الإحصائية حسب الجنس، من خلال مراجعة البحوث الإحصائية من حيث محتواها، وتغطيتها الترابية والموضوعاتية المتصلة بالنوع الاجتماعي، التي تهم مختلف المجالات السوسيواقتصادية والديمغرافية والبيئية. بحيث أنها تنتج عدة تقارير موضوعاتية ومذكرات إخبارية، والتي تحتوي على مؤشرات مستجيبة للنوع الاجتماعي، خاصة في مجال التغيرات المناخية والتنمية المستدامة، وقد أصدرت المندوبية خلال السنتين الأخيرتين العديد من التقارير المتعلقة بوضعية النساء خاصة بعلاقتهن مع جائحة كوفيد نذكر من بينها:

- تقرير 2021 تحت عنوان «المرأة المغربية في أرقام: عشرون سنة من التطور»: في إطار تتبع تطور وضعية المرأة، تقوم المندوبية السامية للتخطيط بإنتاج تقرير سنوي" المرأة المغربية في أرقام « بمناسبة الاحتفال باليوم الوطني للمرأة، الذي يصادف العاشر من أكتوبر. وقدم تقرير 2021 تحت عنوان «المرأة المغربية في أرقام: عشرون سنة من التطور» مجموعة من البيانات الإحصائية التي تصف تطور وضع المرأة المغربية حتى سنة 2021، وتغطي عدة مجالات بمعطيات إحصائية، رسوم بيانية وصور. كما تصنف المعلومات الواردة في هذا التقرير حسب الجنس على المستوى الوطني والوسطين الحضري والقروي. وتستقى هذه المعطيات من البحوث الإحصائية والإحصاءات العامة التي أجرتها المندوبية السامية للتخطيط وكذلك من الإحصاءات التي تنتجها المؤسسات الوزارية.
- تقرير الاستعراض الوطني الطوعي لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة لسنة 2020: في إطار التزام المغرب بتنفيذ البرنامج العالمي الذي يعتمد على تنفيذ 17 هدفا للتنمية المستدامة ضمن الأجندة العالمية 2030 للتنمية المستدامة الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 25 شتنبر 2015، تم إعداد تقرير الاستعراض الوطني الطوعي لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة لسنة 2020 وتحليل الهدف الخامس « تحقيق المساواة وتمكين كل النساء والفتيات» الذي مكن من تسليط الضوء على جهود المغرب من خلال مختلف الإنجازات التي قام بها من أجل تحقيق التنمية المستدامة وعدم ترك أي أحد خلف الركب، وذلك من خلال ترسيخ مبدأي المساواة وتكافؤ الفرص كقيم دستورية، واكبها تبني مجموعة من القوانين والإصلاحات على رأسها السياسة العمومية المندمجة للمساواة بالإضافة إلى عدد من الاستراتيجيات من أجل النهوض بحقوق المرأة.
- مذكرة إخبارية للمندوبية السامية للتخطيط بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، 8 مارس 2021: بمناسبة اليوم العالمي للمرأة الذي خلد سنة 2021 تحت شعار" النساء ودورهن القيادي: تحقيق مستقبل متساو في عالم تسوده جائحة كوفيد -19 "، سلطت المندوبية السامية للتخطيط، من خلال هذه المذكرة الضوء على وضعية النساء بالمغرب في عدة مجالات: الصحة، التعليم والتكوين، الولوج لسوق الشغل، استعمال الوقت، العنف ضد النساء ومستوى المعيشة.
- تقرير حول «تحليل حسب النوع الاجتماعي لتأثير جائحة كوفيد-19 على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر» 2020: أصدرت المندوبية السامية للتخطيط، بشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تقريراً حول تحليل النوع الاجتماعي لنتائج بحثها حول تأثير جائحة كوفيد-19 على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر. ويحلل هذا

التقرير عواقب كل من الأزمة الصحية والتدابير المختلفة المتخذة للتخفيف من آثارها، إذ يسلط الضوء على حدة هذه الأزمة من منظور النوع الاجتماعي، وكذا الفوائد المستمدة من السياسات العمومية التي تم تنفيذها. كما تم إصدار سلسلة من التقارير والدراسات تسلط الضوء على نتائج البحوث حول تأثير فيروس كورونا على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر وتأثيرها على نشاط المقاولات، كما تضم معطيات مفصلة حسب الجنس والوسط.

- تقرير حول المؤشرات الاجتماعية بالمغرب سنة 2020: يوفر هذا التقرير قاعدة معلومات تساهم في تسهيل اتخاذ القرار وتوفير العناصر الضرورية من أجل تقييم السياسات العمومية وأثرها على نوعية حياة السكان، بالإضافة إلى توفير معطيات حول الشباب والمرأة. ويقدم مجموعة من البيانات حسب الجنس في المجالات المتعلقة بالديمغرافية، النشاط والشغل والبطالة، التعليم، الصحة، السكن، النمو والدخل ومستوى معيشة الأسر، الثقافة والترفيه.

كما أن المملكة المغربية اعتمدت استراتيجية وطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية 2030-2020، التي تروم في محورها الاستراتيجي الثاني تحسين المعرفة وتقييم المخاطر الطبيعية عبر إنشاء قاعدة بيانات جيدة ومحينة، والتوثيق لجميع العناصر التي تشكل المخاطر الطبيعية التي يواجهها التراب الوطني، والسماح لجميع الفاعلين المعنيين بالولوج إلى معلومة موثوقة في الوقت الفعلي وإتقان الجوانب العلمية والتقنية للظواهر الطبيعية من أجل سير أفضل لعملية اتخاذ القرارات ذات الصلة.

وفي إطار مواصلة جهودها الرامية إلى تطوير إنتاج وتحليل ونشر إحصاءات النوع الاجتماعي وتوفير المؤشرات المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة، انخرطت المندوبية السامية للتخطيط في برنامج دعم إدماج النوع الاجتماعي في إنتاج وتحليل إحصائيات النوع الاجتماعي، في إطار الشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاتحاد الأوروبي (2020 - 2024)، بهدف دعم السياسات العمومية الهادفة للحد من الفوارق بين الجنسين من خلال تطوير قاعدة معارف ومؤشرات النوع الاجتماعي.

7. السياسات المالية المستجيبة للنوع الاجتماعي لمواجهة تحديات التغيرات المناخية والبيئة والتنمية المستدامة

من أجل توجيه السياسات العامة والميزانيات لاستهداف المواطنين على قدم المساواة والمساهمة في الحد من عدم المساواة بين الجنسين، التزمت المملكة المغربية منذ عام 2002 بتنفيذ الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي (GRB)، من خلال العديد من الإصلاحات الدستورية والقانونية والسياسية. تم تعزيز هذا الالتزام في عام 2013 من خلال إحداث «مركز الامتياز لميزانية النوع الاجتماعي»، الذي عقد اتفاقيات شراكة وتعاون مع مجموعة من الهيئات والمؤسسات المانحة، وتعزز هذا التوجه بإصدار القانون التنظيمي 130.13 لقانون المالية سنة 2015، الذي يؤكد على مأسسة التدبير المرتكز على النتائج، والأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع في تحديد الأهداف ومؤشرات القياس في برامج القطاعات الوزارية، وإلزامية إرفاق القانون المالي بتقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع. وفي هذا الإطار تم إصدار دورية لرئيس الحكومة 7/2017، يوليه 2017) لإطلاق المراحل التجريبية لمقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية المتعلقة بإدماج مقاربة النوع في مسلسل التخطيط والبرمجة الميزانياتية لكل قطاع وزاري. تكرس مادتان من القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية الالتزام بأخذ مقاربة النوع الاجتماعي في الحسبان في عمليات إعداد تقارير الميزانية والبرامجة وهما:

- الفصل 39: يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه؛
- الفصل 48: يرفق تقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع مشروع قانون المالية.

اليوم، انتقل مشروع تنفيذ GRB من مرحلة زيادة الوعي إلى مرحلة تعزيز دمج النوع الاجتماعي في عملية الميزانية من خلال إصلاح أدوات إعداد التقارير. تعزز توافقها مع توصيات التحليلات القطاعية للمساواة بين الجنسين (AGS) والالتزامات التي تم التعهد بها في إطار خطط العمل القطاعية متوسطة الأجل (PASMT).

على قوة التقدم المحرز، والاستفادة من النتائج المحققة، تم توقيع اتفاقية رباعية مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة ووكالة التنمية الفرنسية والاتحاد الأوروبي لتعزيز الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي بحلول عام 2023 مع الرؤية على المدى المتوسط لتحقيق التنفيذ الناضج والمؤثر للميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي. وهكذا، نفذت وزارة الاقتصاد والمالية، من خلال CE-BSG، العديد من الإجراءات لتعزيز الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي. وتشمل على وجه الخصوص:

- إنجاز 15 تحليلاً قطاعياً للنوع الاجتماعي لتحديد أوجه عدم المساواة بين الجنسين على مستوى الإدارات الوزارية واقتراح أدوات العمل للحد من عدم المساواة بين النساء والرجال. جعلت توصيات هذه الأرصدة العامة من الممكن تحسين أداء مشاريع الإدارات الوزارية المذكورة؛
- دعم القطاعات المختلفة لإدماج الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي تدريجياً في عملية الموازنة. وهكذا، ركز تحليل مشاريع الأداء (PdP) للسنة المالية 2021 على 33 قطاع ملتزم بالمعايير المستجيبة للنوع الاجتماعي؛
- تنظيم دورات تدريبية عامة ومحددة في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي لصالح القطاعات الحكومية ، مما جعل من الممكن قياس التأثير الإيجابي على مهارات ومعارف المشاركين في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي والرضا العام عن المحتوى والتمارين التدريبية والتيسير.
- إصلاح تقرير ميزانية النوع الاجتماعي المصاحب لمشروع قانون المالية بهدف أن يكون أداة مهمة للشفافية والمساءلة ، مما يجعل من الممكن تقديم ملخص لالتزامات الوزارات فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتقديم تحليل أساسي في البرلمان والمدنيين. مجتمع؛
- إنجاز دراسة عن التكلفة الاقتصادية لعدم المساواة بين الجنسين في سوق العمل في المغرب فيما يتعلق بتحليل وتقدير الفوائد من حيث نقاط النمو الاقتصادي التي يمكن تحقيقها من خلال زيادة اندماج المرأة في سوق العمل في المغرب. . خلصت هذه الدراسة إلى أن الزيادة في معدل نشاط المرأة ستسمح بنمو إضافي كبير، مع التذكير بأن هذه المكاسب الاقتصادية لا يمكن تحقيقها إلا إذا تمتعت النساء بظروف مناسبة لتعزيز رأس مالهن البشري الذي من المرجح أن يحفز دينامية التنمية الشاملة ؛
- تنويع أدوات الاتصال لتعميم وتعزيز المساواة بين الجنسين من خلال إنتاج مقاطع فيديو وتطوير أدلة وكتيبات مؤسسية والمشاركة في العديد من الأحداث المتعلقة بالمساواة بين الجنسين ؛
- زيادة الوعي العام بتحديات وأهداف نهج الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، من خلال إطلاق حملتي اتصال رقمي في عامي 2020 و2021 حول موضوع «تمويل المساواة»

ويعد قطاع التنمية المستدامة، والقطاع المكلف بالطاقة وقطاع الماء، من بين القطاعات التي تتوفر على سياسة مالية مستجيبة للنوع الاجتماعي، بحيث أن قطاع التنمية المستدامة يواصل مجهوداته من أجل ترسيخ ناجح لبعد النوع الاجتماعي في برامج عمل القطاع، وكذلك في إدارة موارده البشرية. أنجز قطاع التنمية المستدامة بشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، عملية تشخيص لبرامج العمل الثلاثة للقطاع

والمتعلقة بالقيادة والدعم، وتعزيز الحكامة البيئية والتنمية المستدامة وتعبئة الفاعلين، وكذا تعزيز الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر. ولقد شكلت توصيات هذه العملية أساس إعداد استراتيجية مأسسة إدماج بعد النوع الاجتماعي في القطاع للفترة الممتدة من 2018 إلى 2021.

يتوفر القطاع المكلف بالطاقة، منذ سنة 2019، على تحليل لبعد النوع الاجتماعي في إطار برنامج شراكة بين الوكالة الفرنسية للتنمية ومركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي. ويستند إنجاز سلسلة النتائج المستجيبة للنوع للقطاع على التوصيات المنبثقة عن هذا التحليل. بذل القطاع الجهود اللازمة لإنجاح مأسسة إدماج بعد النوع الاجتماعي في استراتيجية عمله، وذلك من خلال تعزيز سلسلة النتائج المراعية للنوع، بناء على قانون المالية لسنة 2021، باعتماد مؤشر جديد يمكن من تتبع مستوى إنجاز مأسسة بعد النوع الاجتماعي.

أطلق قطاع الماء منذ سنة 2017 استراتيجية مأسسة إدماج بعد النوع الاجتماعي، التي تأخذ بعين الاعتبار المساواة بين النساء والرجال في السياسة المندمجة للموارد المائية بالمغرب. ويعد هذا المعطى ذي أهمية بالنظر لآثار التغيرات المناخية على الموارد المائية، والتي ستلحق الضرر في المقام الأول بالفئات الهشة وخاصة النساء بالوسط القروي.

أتاحت مقاربة إدماج النوع الاجتماعي في البيئة والتغيرات المناخية والتنمية المستدامة إبراز العلاقة الموجودة بين القضايا التي تم تطويرها في المراحل الأولى من التخطيط القطاعي واختيار البرامج:

- التخطيط في مجال إدماج النوع في السياسات العمومية للتنمية المستدامة
- تعزيز تطوير البيانات المصنفة حسب الجنس والتحليل الجنساني في جميع مراحل البرامج أو المشاريع البيئية ، مع مراعاة تأثير المشروع الجنساني فيما يتعلق باحترام البيئة الطبيعية التي يتم فيها وفقًا لمعايير الاستدامة والحماية. لذلك، تم العمل على تحديد وإزالة العوامل التي تحد من قدرة المرأة على التكيف أو توفير التدريب لها حتى تتمكن من تطوير قدراتها على التكيف ، وتعزيز التغييرات الاستراتيجية المتوسطة والطويلة الأجل لتكون قادرة على تحقيق مساواة أفضل بين الجنسين.
- فيما يتعلق بالسياسة الوطنية لمكافحة تغير المناخ.
- إشراك النساء في عملية اعتماد تدابير التكيف والتخفيف من آثار تغير المناخ أثناء العمل على تدابير التكيف للاستجابة للمخاطر المعروفة (الأمطار الغزيرة وغير المنتظمة والظواهر المتطرفة) ومعلومات

عن الأحوال الجوية (قياس هطول الأمطار) حتى يمكن إعداد النساء بشكل أفضل ، وتعزيز وصول المرأة إلى تقنيات التكيف: تقنية الحفاظ على التربة والمياه واستخدام البذور المحسنة وتنويع المحاصيل والتسميد والبستنة.

- **فيما يتعلق بالحفاظ على التنوع البيولوجي وتعزيزه.**

تعزيز دور المرأة في المناطق القروية في إدارة واستخدام الموارد الطبيعية ، من خلال تعزيز إشراكها وتأثيرها في المفاوضات وصنع القرار، من خلال تحديد أهداف لمشاركتها في الأنشطة، أو ضمان مشاركتها على قدم المساواة وبشكل نشيط جنباً إلى جنب مع الرجل، ويمكنها اتخاذ القرارات طوال دورة الإدارة.

المحور الثالث

تمكين جميع النساء والفتيات في ظل التغيرات المناخية والبيئية

المحور الثالث

تمكين جميع النساء والفتيات في ظل التغيرات المناخية والبيئية

تماشيا مع أهداف التنمية المستدامة، وبهدف تقوية الإدماج الاقتصادي للمرأة المغربية وتمكينها في الحقل التنموي، في انسجام مع توجهات النموذج التنموي الجديد للمملكة، أدرجت الحكومة المغربية هذا المجال من بين أولوياتها الأساسية في البرنامج الحكومي 2021-2026، كما أن النموذج التنموي الجديد يهدف إلى تعزيز التزام المغرب المتعدد الأبعاد الخاص بقضايا المناخ، من خلال رفع طموح مساهمته المحددة وطنيا لتخفيض غازات الاحتباس الحراري بنسبة 45.5٪ بحلول عام 2030، وذلك ضمن استراتيجية متكاملة لتنمية منخفضة الكربون في أفق 2050، تهدف إلى الانتقال إلى اقتصاد أخضر ينسجم مع أهداف الاستدامة، وتعزيز قدرة الصمود والتكيف وحماية البيئة، من خلال تحفيز ذكاء جماعي، يؤسس لمجتمع إنساني مستدام ومتضامن، يعلي قيم الإنصاف والعيش المشترك.

من أجل إعطاء ديناميكية أكثر لدور المرأة في البرامج التنموية، يعتبر إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في برامج التمكين ورفع القدرات من بين أهم مداخل تحقيق تنمية مستدامة تأخذ بعين الاعتبار حاجيات جميع النساء كمقاربة ناجعة لتحقيق الأهداف المتوخاة

1. معطيات حول تمكين النساء والفتيات في سياق سياسات وبرامج الحد من مخاطر الكوارث والاستثمارات بالبنية التحتية التي تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي

بهدف تجاوز الآثار السلبية التي تخلفها الكوارث الطبيعية بالمغرب، وتفعيلا للتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة، انخرطت المملكة المغربية بكل إمكانياتها في مجال تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية، بالاعتماد على مقاربة استباقية في تدبير المخاطر، تتجاوز المنظور التقليدي المستند على مقاربة رد الفعل وتدبير الأزمة، إلى مقاربة استشرافية أبانت عن فعاليتها ونجاعتها، من أجل إيجاد أقطاب كفيلة بتنمية قدراتنا في التتبع والتوقع، وتطوير إمكانياتنا الاستباقية والتفاعلية خلال وضع البرامج التنموية للمملكة،

بالإضافة إلى التحلي باليقظة اللازمة المتعلقة بالقضايا المناخية والبيئية من خلال تعبئة المؤهلات المعرفية، الوطنية والدولية، وعبر تطوير قدراتنا في تقييم وتدبير المخاطر.

كما أن المملكة المغربية تستند في سياستها لتدبير المخاطر الطبيعية على مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تتسق وأهداف إطار سَنْدَايْ والاستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث، اللذان يحثان على إدماج مقاربة النوع في تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية.

وعلى هذا الأساس اعتمدت المملكة المغربية استراتيجية وطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية (2020-2030)، تروم تحقيق ثلاثة أهداف تشمل جميع مراحل دورة تدبير المخاطر، وهي:

- تطوير معرفة وتقييم المخاطر؛
- تعزيز الوقاية من المخاطر لأجل تقوية الصمود؛
- تطوير التحضير للكوارث الطبيعية من أجل التعافي السريع وإعادة البناء بشكل فعال.

ولتنزيل هذه الاستراتيجية تم الاعتماد على خطة عمل ذات الأولوية (2021-2023) وخطة عمل شاملة (2021-2026)، تشملان عدة برامج ومشاريع تنبني في تنزيلها على مقاربة تتوخى الإدماج الفعلي للنساء في نظام تدبير المخاطر، وحماية الفئات الهشة من نساء وأطفال ومسنين.

كما أدرجت الحكومة المغربية مجال التمكين الاقتصادي من بين أولوياتها الأساسية في البرنامج الحكومي 2021-2026، وذلك من خلال رفع نسبة نشاط النساء في افق 2026 إلى أكثر من 30 % عوض 20%، بحيث اعتمد البرنامج الحكومي محاور كبرى أساسية، تتجلى في تدعيم ركائز الدولة الاجتماعية، ومواكبة تحول الاقتصاد الوطني من أجل خلق فرص شغل للجميع، وحكامة في خدمة المواطنين من خلال تجويد الخدمات العمومية، وتطوير برنامج تقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية..

حيث تمت بلورة رؤية شاملة ومنسجمة للبرنامج الحكومي تستند على الالتقائية، والتدبير القائم على النتائج، اعتمادا على مقاربة تشاركية تشمل جميع الفاعلين والمتدخلين في المجال، من سلطات عمومية، ومؤسسات وطنية، وجماعات ترابية، وقطاع خاص، وجامعات، ومجتمع مدني وشركاء دوليين تقنيين وماليين في انسجام تام مع مخرجات النموذج التموي الجديد: مع التركيز "الولوج إلى الفرص الاقتصادية»، و»التربية والتكوين» وخلق «بيئة ملائمة ومستدامة للتمكين الاقتصادي للنساء والفتيات

ووعيا منها بأن المدخل الترابي يعتبر أحد أهم المداخل لتقليص الفوارق والاستجابة للحاجيات والانتظارات المطروحة والنهوض بأوضاع مختلف الفئات في وضعية صعبة، وتحقيق المساواة بين الجنسين، وتكافؤ الفرص، قامت وزارة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة بمشاورات شملت الجهات 12 بالمملكة المغربية، بهدف تقاسم وإغناء الاستراتيجية الجديدة للقطب الاجتماعي في إطار مقاربة تشاركية ومجالية تروم تحقيق الأثر المنشود، وتعزيز الشراكات، وتعبئة الموارد والخبرات، وتوفير بيئة ملائمة لتحرير الطاقات، وتحفيز الابتكار في المجال الاجتماعي، وبلورة جيل جديد من الخدمات الاجتماعية الدامجة وتقريبها من المواطنين مع اعتماد الرقمنة والاستدامة.

وفي هذا الصدد، ومن أجل تطوير وتعزيز الوضعية الاقتصادية، التي تعيشها بعض النساء على المستوى الترابي، أبرمت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة عدة اتفاقيات شراكة مع مجالس الجهات الترابية ومجالس العمالات والأقاليم، تستهدف تعزيز القدرات المهنية والذاتية والتأهيل والتمكين الاقتصادي للنساء والفتيات حسب الإمكانيات المجالية لكل منطقة، حيث سيتم استهداف 36 000 بمعدل 3000 امرأة بكل جهة بميزانية تقدر 250 مليون درهم.

كما تم بالمناسبة إطلاق برنامج «جسر» الذي يتضمن جيلا جديدا من الخدمات الاجتماعية الدامجة مع اعتماد الرقمنة والاستدامة كرافعات لتوسيع الاستهداف وتجويد الخدمات لتحسين الادماج الاجتماعي والاقتصادي لفائدة مختلف الفئات في وضعية صعبة، ومن ضمنهن النساء.

2. الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لحماية النظم الايكولوجية وتمكين النساء:

يعتبر قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمغرب قطاعا واعدا، يساهم في خلق الثروات، وإحداث فرص جديدة للشغل والمساهمة في تنظيم القطاع غير مهيكل، والإدماج الاقتصادي والاجتماعي لفئات عريضة من المجتمع، خصوصا في صفوف الشباب والنساء بالعالم القروي، وتعد التعاونيات من بين أهم مكونات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لكونها مقاولات لإنتاج السلع والخدمات وتأطير حاملي المشاريع بمختلف المجالات الإنتاجية والخدماتية تهم قطاعات الصناعة التقليدية والفلاحة والصيد البحري والنقل والصناعة والخدمات والاعشاب الطبية والعطرية ومحو الامية والمعادن والسكن والبيئة وغيرها...

وقد عملت الوزارة على تنفيذ مجموعة من برامج العمل المتعلقة بتقوية قدرات وكفاءات العاملين بالقطاع التعاوني، عبر تنظيم دورات تكوينية في مجالات التشريع والمحاسبة التعاونية وتمويل المشاريع، تقنيات التسويق وترويج المنتجات، التسويق الإلكتروني، وغيرها من المواضيع التي تهم أنشطة القطاع، وأخرى متعلقة بدعم ترويج وتسويق منتجات القطاع عن طريق ضمان مشاركة التعاونيات في المعارض الدولية، وتنظيم معارض وطنية وجهوية وأسواق متنقلة بالإضافة إلى وضع برامج أخرى للدعم في إطار اتفاقيات الشراكة مع شركاء مؤسساتيين وخواص.

وتبعا لذلك فقد ارتفع عدد التعاونيات النسوية من 2280تعاونية سنة 2015 إلى 6232 تعاونية سنة 2021 وتزايد عدد المتعاونات من37960 متعاونة إلى62821 متعاونة سنة 2021. وتأتي التعاونيات النسوية المهتمة بالصناعة التقليدية في المرتبة الأولى بما مجموعه 2882 تعاونية، تليها التعاونيات النسوية الفلاحية بما مجموعه 1836 تعاونية ثم قطاع الأركان ب 600 تعاونية نسوية وقطاع الأعشاب الطبية والعطرية ب 157 تعاونية نسوية كما يعرف قطاع الغابة تأسيس 7 تعاونيات نسوية ويبلغ عدد التعاونيات النسوية في مجال الطاقة المتجددة ومعالجة النفايات 7 تعاونيات نسوية.

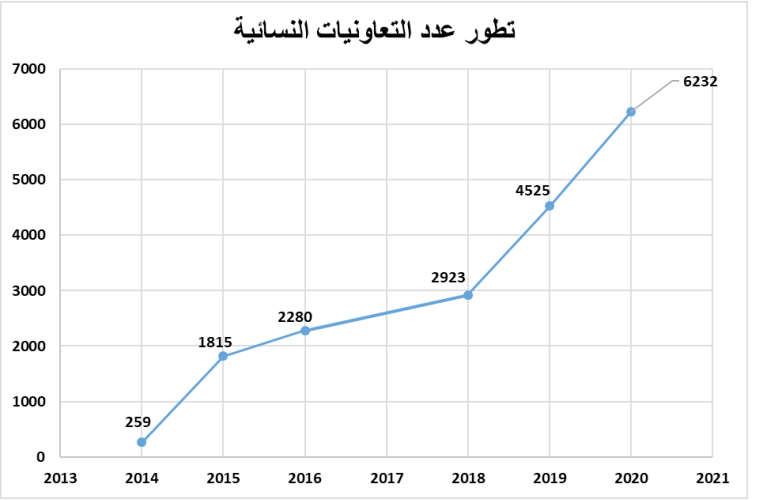

وتجدر الإشارة بهذا الخصوص أن نسبة النساء من المستفيدين من برامج الوزارة في مجال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وخاصة من العالم القروي. قد تصل إلى 70% سواء تعلق الأمر بالمشاركة بالمعارض والتظاهرات التجارية أو المشاركة في دورات التكوين وتقوية الكفاءات.

وفي إطار برنامج «مؤازرة» الرامي إلى دعم إعادة انطلاقة أنشطة منظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والتخفيف من الآثار الاقتصادية والاجتماعية لجائحة كوفيد19 على العاملين بها، فقد ساهمت الوزارة خلال موسمي 2020 و2021 في تمويل مشاريع تنموية بمختلف جهات المملكة، مقدمة من طرف جمعيات وتعاونيات، حيث بلغت نسبة المستفيدات من هذا البرنامج79 .٪في النسخة الأولى بمجموع 1826 امرأة مستفيدة و84٪ في النسخة الثانية بمجموع 4587امرأة مستفيدة، يمارسن أنشطتهن في ميادين الصناعة التقليدية الإنتاجية والخدماتية، الفلاحة، المنتجات المحلية، التربية والتكوين، المحافظة على البيئة، الطاقات المتجددة، تثمين الموارد الطبيعية والتجارة الرقمية.

3. التمكين الاقتصادي كآلية لتعزيز مشاركة النساء في الاقتصاد الأخضر

في إطار مخطط المغرب الأخضر، اتخذت العديد من الإجراءات الهادفة إلى مراعاة أولويات المرأة والفتاة القروية وحاجياتها في مجال الدعم التقني والتكوين والتأطير وتعزيز قدراتها الإنتاجية. وتهم التدابير المتخذة على جميع المستويات تقوية الولوج إلى الموارد وتعزيز القدرات والكفاءات ومواكبة النساء والفتيات القرويات عبر التأطير المستهدف في المجالات ذات الصلة بتنمية قدراتهن التقنية والتسييرية في مجالات الإنتاج والتثمين والتنظيم وتدبير المشاريع الفلاحية.

بالإضافة إلى ما سبق فإن قطاع الفلاحة تهتم بالتمكين السوسيو اقتصادي للنساء في العالم القروي حيث تساهم أيضا في:

- تطوير أدوات وآليات تنفيذية لإذكاء روح المقاولة والاستثمار وتشجيع خلق المقاولة النسائية الفلاحية عبر مشاريع الدعامة الثانية وتعزيز قدرات النساء والتكوين والتأطير والاستشارة الفلاحية.
- تشجيع التنظيم المهني الفلاحي (1242 تعاونية نسوية) بالإضافة إلى تأسيس الجمعية المغربية للمرأة الفلاحة وإحداث 9 جمعيات جهوية.
- التعريف وتثمين منتوجات التعاونيات الفلاحية لمختلف مناطق المغرب؛
- ترويج ودعم تسويق منتوجات التعاونيات الفلاحية والولوج للمعارض الجهوية والوطنية وايضا الدولية.
- تحسين جودة المنتوجات وتعزيز التنافسية.

- تبادل الخبرات والتجارب.
- تشجيع الشراكات مع مختلف الفاعلين في المجال الفلاحي وطنيا ودوليا.
- تعزيز التواصل ما بين التعاونيات والمؤسسات وجميع الفاعلين والمتدخلين في هذا القطاع.
- إنجاز دليل للتنظيمات النسوية الفلاحية

تهدف كل هاته التدابير التي تقوم بها المملكة المغربية إلى إدماج العنصر النسوي في كل مشروع، يرمي إلى تحسين ظروف العيش بالعالم القروي وتعزيز التمكين الاقتصادي للنساء في الميدان الفلاحي وتحقيق تنمية مستدامة. حيث تقوم المملكة المغربية في هذا الإطار بعدة برامج وأنشطة لفائدة النساء في الميدان الفلاحي من خلال:

- مواكبة النساء القرويات عبر التأطير المستهدف في مجالات الإنتاج والتثمين والتنظيم وتدبير المشاريع الفلاحية المدرة للدخل عبر تعزيز قدراتهن حيث استفادت 30000 امرأة مستفيدة بالإضافة إلى مواكبة 567 217 امرأة من طرف مكتب الوطني للاستشارة الفلاحية؛
- تمويل مشاريع نسوية تندرج في إطار الدعامة الثانية لمخطط المغرب الأخضر؛
- الترويج لمنتوجات المرأة القروية بهدف التعريف والتسويق عبر تنظيم المعارض الفلاحية المحلية والجهوية؛ دعم التنظيمات النسوية القروية (أكثر من 8000 امرأة) للمشاركة في التظاهرات ذات الطابع الدولي بالمغرب وفرنسا، ألمانيا وبالإمارات العربية المتحدة؛ تسويق المنتوجات بالمراكز التجارية والفضاءات الكبرى؛ إحداث محطات لتسويق المنتوجات ببعض جهات المملكة, عقد عدة شراكات جهوية مع الفضاءات التجارية الكبرى لتسويق المنتجات الفلاحية النسوية من خلال إنشاء 8 مواقع للمبيعات عبر الإنترنت لـ 8 تعاونيات ترأسها النساء، وترميز لصالح 34 مجموعة ترأسها نساء كما استفادت 8 تعاونيات من نقط البيع ودمجت 19 مجموعة ترأسها نساء على مستوى الأسواق التجارية.
- مناطق أركان والواحة: 52 ٪ من النساء المستفيدات من المشاريع،
- تم اختيار 11مشروعًا لصالح المنظمات النسائية.

4. الخدمات العامة عالية الجودة

وفي سياق النهوض بالخدمات الاجتماعية بالمغرب وتجويدها، أولت الحكومة عناية كبرى للورش الاجتماعي، الذي انخرط فيه المغرب منذ سنوات تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس حفظه الله. والتزمت الحكومة المغربية من خلال برنامجها الحكومي، من أجل تعزيز وتطوير الخدمات الاجتماعية المختلفة، وتجويد حكامة ونجاعة هاته البرامج، وإطلاق ورش إصلاح منظومة الاستهداف، وتنويع وتوسيع آليات دعم الفئات الهشة، وتوسيع التغطية الصحية الأساسية وأنظمة التقاعد، وتطوير نظام التعويض عن فقدان الشغل، كلها أوراش إصلاحية وآليات اجتماعية أسفرت عن نتائج ملموسة تبرزها تقارير الحصيلة الاجمالية للحكومة المغربية، وتشمل الخدمات الأساسية بالمغرب عدة مجالات أهمها:

الصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية

- **الصحة؛**

قامت المملكة المغربية بالعديد من الإصلاحات التي تهدف إلى النهوض بالخدمات الصحية وتجويدها لفائدة المواطنات والمواطنين، لا سيما على مستوى الامراض المزمنة التالية:

أمراض السكري: يتم التكفل بما يقارب مليون مصاب ومصابة على مستوى مؤسسات الرعاية الصحية الأولية، 62 %من بينهم من النساء اللائي يتلقين استشارة طبية وأدوية بالمجان. وتقوم وزارة الصحة والحماية الاجتماعية بالتكفل بهؤلاء المرضى على مستوى جميع مراكز الرعاية الصحية الأولية وذلك عن طريق :

- اقتناء الأدوية الخاصة بداء السكري (الأنسولين والأقراص) وتوزيعها على مستوى جميع مراكز الرعاية الصحية الأولية وتجدر الإشارة إلى أن غلاف الميزانية المرصودة لشراء الأدوية (الأنسولين والأقراص) يمكن من تغطية احتياجات الأنسولين بنسبة 100 .٪ والأقراص بنسبة .٪90؛
- توزيع الأجهزة البيوطبية لمراقبة الخزان السكري لدى المرضى على مستوى مراكز الرعاية الصحية الأولية من المستوى الثاني؛
- إدماج الكشف المبكر لداء السكري لدى النساء الحوامل في مؤسسات الرعاية الصحية الأولية الحضرية والقروية؛

- التكفل بالمجان بجميع النساء الحوامل المصابات بداء السكري لتجنب المضاعفات الصحية عليهن وعلى الجنين؛
- التحسيس بعوامل الاختطار المؤدية لداء السكري وكذلك التحسيس حول مضاعفات هذا الداء؛
- العمل على وضع برنامج التربية العلاجية لفائدة المصابين بداء السكري لتمكنهم من التدبير الجيد لمرضهم وتفادي المضاعفات الوخيمة؛
- التكوين المستمر لفائدة الأطباء العامين والممرضين حول التكفل بمرضى السكري لمواجهة مشكل قلة الموارد البشرية خاصة الأطباء الاختصاصيين في أمراض السكري والغدد الصماء.

أمراض السرطان: وفيما يخص سرطانات النساء، يعتبر التصدي لسرطانات الثدي وعنق الرحم من أولويات المخطط الوطني للوقاية ومكافحة السرطان. وقد تم في هذا الصدد، وضع استراتيجية متكاملة مكنت من تحقيق نتائج هامة في مجال مكافحة سرطاني الثدي وعنق الرحم في المغرب ومن أهم المنجزات:

- وضع برنامج مهيكل للكشف المبكر عن سرطانات الثدي وعنق الرحم الذي تمت مأسسته منذ سنة 2012 والذي يستهدف النساء ما بين سن 40 و69 سنة فيما يخص سرطان الثدي والنساء ما بين سن 30 و49 سنة بالنسبة لسرطان عنق الرحم.
- تخصيص ميزانية سنوية لتعزيز توفر خدمات الكشف المبكر عن سرطانات الثدي وعنق الرحم وقد تم في هذا المجال بناء 43 مركزا مرجعيا للصحة الإنجابية والتي تقدم بالمجان خدمات التشخيص المبكر وتجهيزها بجميع مستلزمات البرنامج من أجهزة الماموغرافيا واجهزة الفحص. كما قامت وزارة الصحة كذلك باقتناء أكثر من 21 وحدة متنقلة للماموغرافيا والتي تهدف إلى تسهيل ولوج جميع النساء خاصة بالوسط القروي لخدمات الكشف المبكر.
- دمج خدمات الكشف المبكر عن سرطاني الثدي وعنق الرحم في خدمات الصحة الإنجابية المتاحة مجانا في جميع مراكز الرعاية الصحية الأولية في الوسطين القروي والحضري.
- تكوين أكثر من 4000 من مقدمي الخدمات من أطباء وممرضين في مجال الكشف المبكر عن سرطاني الثدي وعنق الرحم كما تم دمج هذا التكوين في معاهد تكوين تقني الصحة وكليات الطب.

وتقوم وزارة الصحة والحماية الاجتماعية بشراكة مع مجموعة من المؤسسات وجمعيات المجتمع المدني بحملة سنوية خلال شهر أكتوبر للتوعية والكشف المبكر عن هذين السرطانين، حيث خلال سنة 2019 تم

الكشف المبكر والتكفل بأزيد من 3754 حالة فيما يخص سرطان الثدي و131 حالة بالنسبة لسرطان عنق الرحم. وتجدر الإشارة أن خدمات التكفل والعلاج متوفرة على الصعيد الوطني بالمراكز الجهوية للانكولوجيا والتي يبلغ عددها 11 مركزا بالإضافة الى قطبين للجودة لعلاج سرطانات النساء.

وفي نفس السياق، تم تنظيم حملة رقمية للتوعية والتحسيس بأهمية الكشف المبكر عن سرطان الثدي وذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي. ثم تنظيم الحملة الوطنية التحسيسية حول أهمية الكشف المبكر عن سرطاني الثدي وعنق الرحم، خلال الفترة الممتدة من 25 أكتوبر إلى 25 نونبر 2021، تحت شعار:" الكشف المبكر لحياتك حماية ولبالك راحة".

وقد مكنت مجهودات وزارة الصحة فيما يخص استمرار الخدمات الصحية في ظل الجائحة خلال سنة 2020 من الكشف المبكر والتكفل بحوالي 3772 حالة سرطان ثدي و200 حالة سرطان عنق الرحم.

أمراض القلب والشرايين:

- **البرنامج الوطني للوقاية والسيطرة على مرض ارتفاع ضغط الدم:**
  - استفادة المرضى من خدمات الكشف والتشخيص والتكفل بمرضى ارتفاع ضغط الدم؛
  - التكفل ب 1.195.257 من مرضى ارتفاع ضغط الدم من بينهم 751319حالة عند النساء وهو ما يمثل 62.85 ٪ في سنة 2020؛
  - توزيع الأدوية الخافضة للضغط على مرضى ارتفاع ضغط الدم بالمؤسسات الصحية الاولية؛
  - توزيع الأدوية للوقاية من الأحداث القلبية الوعائية (الأسبرين والستاتين) على المرضى الأكثر عرضة لأمراض القلب والأوعية الدموية ويعانون من عوامل الخطر.
- **البرنامج الوطني للوقاية والسيطرة على التهاب المفاصل الروماتزمي الحاد**
  - التكفل ب 2873 حالة جديدة للاتهاب المفاصل الروماتزمي الحاد و336حالة التهاب القلب الروماتيزمي في سنة 2020.

تمثل المساواة بين الجنسين ومشاركة النساء داخل المجتمع مؤشرات مهمة للتنمية، ومن هذا المنطلق انخرط المغرب في هذه الدينامية حيث هيأ الظروف المواتية لتعزيز المساواة بين الجنسين عبر مراجعة القوانين وإطلاق العديد من المبادرات من أجل دعم المساواة بين الجنسين. وقد عرفت منظومة التربية والتكوين التي تعتبر رهانا كبيرا للتنمية والتطور في المغرب، مجموعة من الإصلاحات الاستراتيجية التي تهم المساواة بين الجنسين نذكر منها:

الميثاق الوطني للتربية والتكوين: الذي يعتبر مرجعية وطنية لتطوير قطاع التربية والتكوين والذي يؤكد على إيلاء تمدرس الفتاة عناية خاصة في العالم القروي ؛

المخطط الاستعجالي 2009-2012: يروم إعطاء الإصلاح «نفسا جديدا». ويتمحور حول سبع وعشرين مشروعا تهم جميع إشكاليات القطاع) التعليم الأولي، تكوين الأساتذة، الدعم الاجتماعي للتلاميذ... (كما يأخذ بعين الاعتبار القضايا العرضانية مثل الحكامة الجيدة وحقوق الانسان والمساواة بين الجنسين والبيئة

الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030: التي يكمن جوهرها في إرساء مدرسة جديدة قوامها: 1) الإنصاف وتكافؤ الفرص؛2) الجودة للجميع؛ 3) الارتقاء بالفرد والمجتمع؛ 4) ريادة ناجعة وتدبير جديد للتغيير. وقد أعطى الفصل الأول من الرؤية الاستراتيجية الأولوية لشجيع وتعميم تمدرس الأطفال وعلى وجه الخصوص للفتيات؛ القانون الإطار11-21 الذي نص على ضرورة أجرأة رافعات لتحقيق الإنصاف والمساواة وخاصة فيما يتعلق بتعميم تعليم مندمج لجميع الأطفال بدون تمييز، تمييز إيجابي للأطفال في الأوساط القروية وشبه الحضرية وكذا في المناطق المهمشة، حق التمدرس والتكوين بالنسبة للأطفال في وضعية إعاقة أو ذوي الاحتياجات الخاصة، محاربة الهدر المدرس ي ومحو الأمية. كما نص في المواد 11 و22 و21 على محاربة الفوارق بين الجنسين في التمدرس وضرورة وضع برامج خاصة لتشجيع تمدرس الفتيات في العالم القروي وتذليل الصعوبات التي تحول دون ذلك؛ النموذج التنموي الجديد الذي سعى إلى توسيع جوهري لمشاركة النساء في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية عبر ثالث رافعات أساسية: 1 رفع الإكراهات الاجتماعية التي تحد من مشاركة النساء؛2)دعم آليات التربية والتكوين والإدماج والمواكبة والتمويل المخصصة للنساء؛3)النهوض بقيم المساواة والمناصفة وتنميتها وعدم التسامح كليا مع كافة أشكال العنف والتمييز إزاء المرأة.

وفي نفس الاطار، تم اقتراح عدة تدابير تخص مجال التربية والتكوين أهمها، دعم مكثف لمجهودات محاربة الأمية والهدر المدرسي للبنات في التعليم الإعدادي والثانوي، مما يستدعي تحسين الولوج للعرض التعليمي في شروط تمكن الفتيات من مواصلة الدراسة)مثال عن طريق الداخليات بالخصوص في العالم القروي وفي المدن الصغرى، وتعزيز قنوات التكوين والتوجيه والإدماج على مدى الحياة، برامج التصديق على المكتسبات المعرفية، منصات للتعليم عن بعد، محو الأمية الرقمية،أنشطة تحسيسية منذ سن مبكر ة لتغيير التمثالات بشأن دور النساء داخل المجتمع وقدرتهن على المشاركة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وفق قيم المناصفة والمساواة كما يعد قطاع التربية من بين القطاعات الرائدة في سيرورة مأسسة المساواة بين الجنسين وتفعيل الميزانية المستجيبة للنوع عبر إنجاز وأجرأة استراتيجية قطاعية للمساواة بين الجنسين في المنظومة التربوية ووضع تدابير ومؤشرات دقيقة مرتبطة بالجوانب التنظيمية والمؤسساتية والميزانياتية وكذا عبر منهجية التكوين لفائدة نقط ارتكاز النوع والأطر المكلفة بالتخطيط والميزانية.

التخفيف من آثار الجائحة على الحق في التمدرس: شكلت أزمة كوفيد 19 صدمة غير مسبوقة على التعليم وأثرت بشكل غير متناسب على الفئات الأشد ضعفا (الفتيات والأطفال ذوي االحتياجات الخاصة بالوسط القروي)، ومع ذلك استطاعت وزارة التربية الوطنية قدرتها على الصمود باتخاذها مجموعة من الإجراءات موزعة كالتالي:

- إجراءات بشأن تدبير حاالت الإصابة بفيروس كوفيد11- بالوسط المدرسي في إطار تدبير جائحة كورونا بالوسط المدرسي، تم إصدار مذكرات بشأن: تطبيق البروتوكول الصحي بالمؤسسات التعليمية مع مراعاة مقاربة النوع حيت تم الإسراع من وثيرة تعميم المرافق الصحية على جميع المؤسسات وتزويدها بالماء الصالح للشرب، مع إصدار مذكرات بشأن 13 مارس 2020 بشان توقيف الدراسة بجميع الأقسام والفصول بما في ذلك رياض الأطفال وجميع المؤسسات التعليمية ومؤسسات التكوين المنهي والمؤسسات الجامعية التابعة لوزارة التربية الوطنية والتكوين المنهي والتعليم العالي والبحث العلمي؛
- 16 مارس 2020 اعتماد التعليم عن بعد بالنسبة لجمل المؤسسات التعليمية بالسلك الثالث خلال فترة الحجر الصحي - - 29 مارس 2020 االإعلان عن تأجيل العطلة المدرسية الربيعية لجميع الأسلاك التعليمية من أجل تجنب أي كسر في عملية التعلم عن بعد؛

- 12ماي 2020 إعلان عن إيقاف الامتحانات الوطنية لمستويات التصديق السنة السادسة االبتدائي والثالثة من التعليم اإلعدادي؛
- يوليوز 2020 تنظيم الامتحانات البكالوريا حضوريا مع اتخاذ جميع التدابير الاحترازية لضمان سلامة التاليمذ والموظفين.
- 7ششنبر 2020 تنظيم الدخول المدرسي 2021-2020 في ظل جائحة كورونا من خلال وضع خطة عمل متكاملة لتدبير الدخول المدرسي ارتكزت على مجموعة من الأماط التربوية التي تستجيب ملختلف فرضيات تطور الحالة الوبائية ببلادنا ووفق اختيار اباء وأمهات وأولياء التلاميذ والتلميذات
- 20يناير 2021 تلقيح جميع أطر التدريس الذين يتجاوز سنهم أكثر من 44 سنة
- التدابير على مستوى ضمان استمرارية البيداغوجية من أجل ضمان الاستمرارية البيداغوجية وبغية تمكين المتعلمات والمتعلمين من الاستمرار في التحصيل الدراسي خلال فترة كوفيد ، قام قطاع التربية بالعديد من الإجراءات نلخصها فيما يلي:
- تعزيز منصة TelmidTICEبأكثر من 6000 محتوى تعليمي في مارس2020، أكثر من 600000 مستعملة في اليوم.
- توفير موارد رقمية وسمعية بصرية وحقائب بيداغوجية اللازمة لتوفير التعليم والتكوين عن بعد؛
- إحداث أقسام افتراضية لتعزيز التواصل بين التلميذ(ة) والأستاذ(ة) بمعدل 727800 قسم افتراضي بالتعليم العمومي و108000 بالتعليم الخصوصي؛ تعزيز قدرات الأساتذة في مجال التكنولوجيا الرقمية حيث استفاد أكثرمن 23290 إطار التكوين بواسطة المنصة الرقمية Etakwine

مبادرات للفئات المحرومة خاصة منها الفتيات بالوسط القروي والمناطق شبه حضرية لضمان مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة والوصول إلى التلاميذ والتلميذات الذين ليس لديهم أجهزة الكمبيوتر أوأولئكا لذين ليس لديه مإمكانية الوصول إلى الإنترنت اتخذت الوزارة مجموعة من المبادرات: ضمان مجانية الولوج إلى المنصات التعليمية الرسمية وكذلك لكل من الهواتف المحمولة والشبكات الثابتة ADSL ،)الألياف البصرية)؛ بث الدروس المصورة المتعلقة عبر القنوات التلفازية الوطنية، حيث تم بث 5330 درس بمعدل 71 درس يوميا، و12000 درس برسم السنة الدراسية 2021-2020 في إطار تنوع الأنماط التعليمية؛

القيام بحملة توزيع الأجهزة الإلكترونية)حواسب، لوحات إلكترونية ...(لفائدة 13325 تلميذ وتلميذة ووفق معايير دقيقة تراعي مبدأ المساواة بين الجنسين وتعزيز فرص الفتيات في الإستفادة من

هذه الأجهزة) فاق عدد المستفيدات من اللوحات الإلكترونية عدد المستفيدين الذكور(؛ استفادة 1000000 تلميذ وتلميذة من كتب المراجعة في اللغتين العربية والفرنسية في إطار الدعم التربوي والتعلم الذاتي؛ الإلغاء الإستثنائي لشرطية مواظبة التلميذات والتلاميذ بالمؤسسات التعليمية عند إعداد وتنفيذ التحويلات المالية المشروطة لفائدة الأسر المعوزة كإجراء عملي للتخفيف من أثار جائحة كورونا على الأسر الفقيرة؛

إطلاق تجربة رقمنة التحويلات المالية المشروطة لفائدة الأسر المستفيدة من برنامج تيسير؛

- توقيع شراكة مع رئاسةالنيابة العامة، بمجال إلزامية التعليم الأساسي من أجل الحد من الهدر المدرسي والوقاية من زواج القاصر كما تهدف هذه الإتفاقية إلى ضمان متابعة الفتيات تمدرسهن إل نهاية التعليم الإلزامي من أجل العمل على الحد من زواج القاصر؛
- إشراك الفتيات بكثرة في الأنشطة الإبداعية والثقافية والفنية والرياضية بمؤسسات الإبداع الفني خلال فترة الحجر الصحي (المشاركة الدولية في التكواندو، المشاركة الدولية في الشطرنج، تنظيم عرض رياضي فني تخليدا للذكرى الوطنية المسيرة الخضراء)؛
- فيما يخص تدبير الموارد البشرية خلال هذه الظرفية الوبائية، عملت الوزارة على اعتماد العمل عن بعد، خصوصا بالنسبة للنساء. وكذا اعتماد التمييز الإيجابي لصالح المرأة في تدبير عملية الانتقالات؛
- الاستثمارات في البنية التحتية التي تأخذ بعين الاعتبار النوع من أجل تحقيق مبدأي الإنصاف وتكافؤ الفرص تواصل الوزارة جهودها الحثيثة لتنفيذ برنامج إحداث وتأهيل وتوسيع المؤسسات التعليمية بالسلكين الابتدائي والثانوي الإعدادي مع إعطاء الأولوية لإحداث المدارس الجماعاتية قصد الرفع من مستوى تغطية التراب الوطني بالإضافة تقوية برامج الدعم الاجتماعي.

5. الوصول إلى الموارد الطبيعية:

لقد شكل ولوج النساء للأراضي السلالية، إحدى التحديات المطروحة في تدبير هذا النوع من الملكية العقارية، المحكومة بالعرف والتقاليد الذي يحد من ولوجهن له، حتى جاء القانون رقم 62.17 بشأن الوصاية الإدارية على الجماعات السلالية وتدبير أملاكها بشكل أساسي، ليحمل تغييرات جوهرية تتمثل في تحيين وتوحيد المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالجماعات السلالية وأعضائها ونوابها، وتقييد اللجوء إلى العادات والتقاليد في تدبير شؤونها واستغلال أملاكها، وكذا في تكريس المساواة بين المرأة والرجل

أعضاء الجماعة السلالية في الحقوق والواجبات طبقا لأحكام الدستور، وتحديد كيفية اختيار نواب الجماعة السلالية والالتزامات التي يتحملها أعضاء الجماعة والجزاءات المترتبة عن الإخلال بها.

كما يهدف النص إلى إعادة تنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات السلالية من خلال إحداث مجلس للوصاية على الصعيد الإقليمي والمركزي، وفتح إمكانية تمليك الأراضي الجماعية المخصصة للحرث لتشجيع ذوي الحقوق على الاستثمار والاستقرار فيها، وتفويت أراضي الجماعات الاقتصادية للفاعلين الاقتصاديين الخواص لإنجاز مشاريع الاستثمار والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

وفي نفس السياق، يعد موضوع العقار إحدى الثروات الطبيعية الهامة التي تساهم بشكل كبير في تنمية البلدان اقتصاديا واجتماعيا وتمكين الفئات الهشة والفقيرة وسيما تمكين النساء والفتيات، وقد أطلقت المملكة المغربية مبادرة تطوير العقار الصناعي في إطار التمويل الذي يقدمه صندوق تحدي الألفية، وتهدف المبادرة إلى:

- تشجيع نمو اقتصادي مستدام وشامل ويمنح عناية خاصة لإدراج أبعاد النوع والإدماج الاجتماعي في مختلف مشاريعه. ويتجسد إدراج اعتبارات النوع والإدماج الاجتماعي ضمن أنشطة الميثاق الثاني في بلورة وإنجاز أنشطة مدمجة في المشاريع حسب خطة العمل التي اعتمدتها وكالة تحدي الألفية المغرب.
- وضع أسس تنمية المناطق الصناعية المستدامة والشاملة وعلى وجه الخصوص عبر إنشاء وإعادة تهيئة 3 مناطق صناعية نموذجية وتحسين الحكامة والاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للمناطق الصناعية الممولة من طرف صندوق المناطق الصناعية المستدامة
- تشجيع المبادرات التي تصب في اتجاه بيئة تناسب انشغالات المقاولات والمشتغلين بها (نساء ورجالا على حد سواء) وتقترح بنية تحتية اجتماعية ملائمة، مناخا وظروف عمل مواتية قصد حفظ مناصب شغل النساء والفئات الهشة في هذه المناطق الصناعية.

6. الأمن الاقتصادي والاجتماعي من خلال تعميم الحماية الاجتماعية:

اتخذ ورش الحماية الاجتماعية أهمية كبرى وسيما من طرف جلالة الملك حفظه الله الذي أولى عناية كريمة واهتماما خاصا، ولا سيما للفئات الفقيرة والهشة، بالدعم والحماية الاجتماعيَيْن، بما يصون كرامتهم ويحفظ التماسك الاجتماعي، ويحسن ظروف عيشهم وقدرتهم الشرائية، وذلك انسجاما مع مضامين خطاب العرش المجيد لسنة 2020، وكذا خطاب أكتوبر 2020 لافتتاح السنة البرلمانية. تفعيلا للتوجيهات الملكية السامية باشرت الحكومة تنزيل مضامين المشروع الملكي الهيكلي الذي يهدف إلى تعميم التغطية الاجتماعية لجميع المواطنين بشكل تدريجي في أفق سنة 2025، وبلورة مخطط عملي شامل لتنزيل هذا الإصلاح، والذي يتضمن البرنامج الزمني والإطار القانوني وخيارات التمويل، وكذا آليات الحكامة المعتمدة، بتنسيق مع كافة الشركاء الاجتماعيين، كما دعا جلالته إلى إصلاح عميق للأنظمة والبرامج الاجتماعية المعمول بها، لا سيما من خلال تفعيل السجل الاجتماعي الموحد. يشكل هذا المشروع ثورة اجتماعية حقيقية، لما له من آثار مباشرة وملموسة في تحسين ظروف عيش المواطنين، وصيانة كرامة جميع المغاربة، وتحصين الفئات الهشة، لاسيما في سياق ما أصبح يعرفه العالم من تقلبات اقتصادية ومخاطر صحية. وكخطوة أولى في سبيل تنزيل هذا المشروع الكبير، حرصت الحكومة على إعداد القانون الإطار الذي تم تقديم خطوطه العريضة بين يدي جلالة الملك خلال المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 11 فبراير 2021، وصادق عليه مجلسا البرلمان.

وفي سياق تنزيل التدابير والإجراءات الكبرى المتعلقة بورش الحماية الاجتماعية، تعمل الحكومة على تنزيل أكثر من 100 برنامج اجتماعي، من خلال عدة قطاعات حكومية ومؤسسات متخصصة. ولتحقيق أعلى مستويات الالتقائية والنجاعة، وضعت الحكومة رؤية مندمجة للحماية الاجتماعية على إثر تنظيمها المناظرة الوطنية للحماية الاجتماعية يومي 12 و13 نونبر 2018.وتأتي التوجيهات الملكية السامية، الداعية إلى تعميم الحماية الاجتماعية، لتعطي ديناميكية جديدة لهذه الإصلاحات، وليصبح بذلك هذا الورش ذو بعد وطني كبير وأفق زمني يمتد إلى 2025، مع برمجة وآليات تنفيذ دقيقة. ومنذ بضعة أشهر، انكبت الحكومة لاتخاذ عدة تدابير من أجل ضمان تفعيل أنجع لورش تعميم الحماية الاجتماعية، التي دعا إليه جلالة الملك حفظه الله، ولإنجاحه وتحقيق أهدافه، نظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا المشروع الملكي، والذي يتطلب انخراطا جماعيا واسعا، كل في إطار اختصاصاته ومسؤولياته. يتضمن مشروع تعميم الحماية الاجتماعية أربعة محاور أساسية تتجلى في:

- أولا، تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة 22 مليون مستهدف إضافي خلال سنتي 2021 و2022، وذلك بتوسيع الاستفادة منه ليشمل الفئات المعوزة المستفيدة من نظام المساعدة الطبية، وفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا خاصا، ويغطي هذا التأمين تكاليف التطبيب واقتناء الأدوية والاستشفاء والعلاج؛
- ثانيا، تعميم التعويضات العائلية لتشمل ما يقارب سبعة ملايين طفل في سن التمدرس تستفيد منها ثلاثة ملايين أسرة خلال سنتي 2023 و2024، من خلال تمكين الأسر التي لا تستفيد من هذه التعويضات من الاستفادة، حسب الحالة، من تعويضات للحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة أو من تعويضات جزافية؛
- ثالثا، توسيع قاعدة المنخرطين في أنظمة التقاعد لفائدة حوالي خمسة ملايين من المغاربة، الذين يمارسون عملا، ولا يستفيدون من معاش في أفق سنة 2025، من خلال تنزيل نظام للمعاشات لفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا؛
- رابعا، تعميم الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل سنة 2025، لتشمل كل شخص متوفر على شغل قار، من خلال تبسيط شروط الاستفادة من هذا التعويض وتوسيع الاستفادة منه.

وحرصا منها على التفعيل الأمثل لهذا المشروع، أحدثت الحكومة لجنة وزارية للمتابعة من أجل مواكبة تنزيل هذا الورش الكبير، ففي سنة 2020 تم اصدار المرسوم المحدد لشروط تطبيق نظام الضمان الاجتماعي على العاملات والعمال المنزليين حيز التنفيذ، وذلك منذ 3 يونيو 2020، كما تم في إطار توفير تغطية اجتماعية لفائدة فئات المهنيين والعمال المستقلين والاشخاص غير الاجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، ثم نشر المرسوم المتعلق بتطبيق نظام التأمين الاجباري الاساسي عن المرض ونظام المعاشات المحدثين لهذه الفئات، فيما يتعلق بالقابلات والمروضين الطبيين. وإلى جانب هذه الإصلاحات التشريعية، تم إحداث عدة برامج مهمة:

- المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:

تميزت الفترة 2017-2019 بمواصلة تنزيل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في مرحلتها الثانية، حيث تم تنزيل البرنامج القروي، البرنامج الحضري، البرنامج الافقي وبرنامج محاربة الهشاشة بغلاف مالي للاعتمادات فاق 10,71 مليار درهم.

وتميزت سنة 2019 بإطلاق النسخة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2019-2023، التي ترتكز على أربعة برامج رئيسية، خصصت لها ميزانية قدرها 18 مليار درهم بمعدل 4 ملايير للبرامج الثلاثة الأولى و6 ملايير درهم للبرنامج الرابع، كما يلي:

- برنامج تدارك الخصاص في البنيات التحتية والخدمات الأساسية: تم برسم سنة 2020، إنجاز ما يناهز 541 مشروعا وذلك بتكلفة اجمالية بلغت 783,7 مليون درهم، ساهمت فيها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بمبلغ 687,2 مليون درهم، وذلك لفائدة حوالي 780 ألف مستفيد؛
- برنامج مواكبة الأشخاص في وضعية هشاشة: تم برسم سنة 2020، إنجاز ما مجموعه 518 مشروعا وذلك بتكلفة إجمالية ناهزت 508,2 مليون درهم، ساهمت فيها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بمبلغ 343,7 مليون درهم؛
- برنامج تعزيز برنامج الأنشطة المدرة للدخل: تم في إطار هذا البرنامج إطلاق عدة مشاريع سوسيو-اقتصادية تهدف إلى التمكين الاقتصادي لعدة فئات اجتماعية كحاملي مشاريع المقاولة الناشئة لا سيما إطلاق 10 طلبات إبداء الاهتمام على صعيد 10 جهات، مكنت من انتقاء 31 متعهد خدمات في إطار المواكبة التقنية لإنشاء المقاولات بغلاف مالي بقيمة 193 مليون درهم على امتداد ثلاث سنوات؛
- برنامج تحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب: همت مشاريع المبادرة في إطار هذا البرنامج عدة محاور كالتعليم الأولي، الدعم المدرسي وصحة الأم والطفل، والدعم المدرسي. فيما يتعلق بمحور صحة الأم والطفل، تم إنجاز 132 مشروعا بغلاف مالي ناهز 83,3 مليون درهم. وفي محور التعليم الأولي: تمت برمجة 2025 وحدة للتعليم الأولي في الوسط القروي بغلاف إجمالي ناهز 523 مليون درهم.

- **مضاعفة نفقات صندوق دعم التماسك الاجتماعي:**

لقد تضاعفت ميزانية صندوق دعم التماسك الاجتماعي الذي يمول برنامج «تيسير» لدعم التمدرس، وبرنامج مليون محفظة، وتقديم الدعم المباشر للنساء الأرامل في وضعية هشة، والأشخاص في وضعية إعاقة، ونظام المساعدة الطبية «راميد» وقد تم برسم مالية 2021 تغيير تسمية «صندوق دعم التماسك الاجتماعي» ليصبح «صندوق دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي» مع تخصيص ميزانية تقدر ب 9,5 مليار درهم، وتوسيع تدخلاته وتعزيز موارده بمداخيل إضافية، منها حصيلة المساهمة الاجتماعية للتضامن على الأرباح والدخول.

- **دعم النساء في وضعية هشة: آليتان للتضامن الاجتماعي:**

استهداف المطلقات الحاضنات لأطفالهن والأمهات المهملات: بتخصيص دعم تجاوز 270 مليون درهم منذ سنة 2010، مع تسجيل تقدم مهم في عدد المستفيدين الذي بلغ 27.000 شخص منذ إحداث الصندوق، بالإضافة إلى تضاعف عدد الملفات ثلاث مرات ما بين 2017 و2020؛

المساعدات المباشرة للأرامل في وضعية هشة: اللواتي استفدن من ميزانية قدرها 2,56 مليار درهم منذ إطلاق البرنامج سنة 2014، وقد شملت هذه المساعدات ما يناهز 116975 أرملة و211338 ألف يتيم استفادوا إلى غاية أكتوبر 2021. كما بلغ متوسط الزيادة السنوية للمستفيدين حوالي 8,5% و13,7% على التوالي خلال السنوات الثلاث الماضية[5].

- **إصلاح مؤسسات الرعاية الاجتماعية:**

وفي إطار ملاءمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية مع مقتضيات القانون رقم 65.15 المتعلق بهذه المؤسسات، فإن الحكومة منكبة على إعداد مخطط شامل يرمي إلى تجويد الخدمات المقدمة بهذه المؤسسات من خلال تأهيل مواردها البشرية وبنياتها التحتية، ترصد لتنفيذه الموارد المالية الضرورية، وذلك بالموازاة مع إعداد النصوص التنظيمية اللازمة لدخول القانون حيز التنفيذ.

ويصل عدد مؤسسات الرعاية الاجتماعية المرخصة وفق مقتضيات القانون رقم 14.05، إلى غاية نهاية أبريل 2021، 1196 مؤسسة، يستفيد من خدماتها 105.736 مستفيدة ومستفيد.

- **تنظيم وهيكلة مجال العمل الاجتماعي:**

في سياق تقنين مزاولة مهن العمل الاجتماعي وتطويره، سبق لمجلس الحكومة أن صادق، في مايو 2020، على القانون رقم 45.18 المتعلق بالعاملين الاجتماعيين، المنظم لمهنة العامل الاجتماعي، وتحديد شروط ممارستها، والصلاحيات الموكلة للعاملين الاجتماعيين، وشروط مزاولتهم لهذه المهن.

5. كما سيتم قريبا إطلاق البوابة الوطنية للمساطر والإجراءات الإدارية، والتي ستشكل، لأول مرة بالمغرب، قاعدة وطنية موحدة للقرارات الإدارية المعتمدة، والتي لا يجوز مطالبة المرتفق بما سواها.

كما يتم العمل على تطوير منظومة التكوين وإعداد برامج للتكوين التأهيلي مثل برنامج «رفيق» الذي يهدف إلى تأهيل الأسر والعاملين الاجتماعيين في مجال التوحد.

- **التعويض عن فقدان الشغل:**

علاقة بورش الحماية الاجتماعية، فقد عملت الحكومة على تحسين وتبسيط شروط الاستفادة من نظام التعويض عن فقدان الشغل، مع الإشارة إلى أن عدد المستفيدين من نظام التعويض عن فقدان الشغل خلال الفترة 2016 - 2020 بلغ ما مجموعه 74 ألف مستفيد بتكلفة مالية تجاوزت 977 مليون درهم.

7. دور وإسهامات جمعيات المجتمع المدني في مجال حماية البيئة خاصة التنوع البيولوجي وعلاقته بالتغيرات المناخية والبيئية

نظرا للدور الهام الذي تلعبه الجمعيات البيئية في التوعية والتحسيس، تعمل الحكومة على إطلاق العديد من برامج الشراكة مع الجمعيات الفاعلة في مجال البيئة والتنمية المستدامة من أجل دعم المبادرات والمشاريع البيئية التنموية، وذلك لتشجيع مشاريع تأخذ بعين الاعتبار النوع وتساهم في النهوض بأوضاع المرأة اقتصاديا. وقد تم في هذا الإطار المساهمة في تمويل ما يزيد عن 170 مشروع جمعوي بيئي إلى غاية سنة 2021، بغلاف مالي يقدر ب 27 مليون درهم. وتشمل هذه المشاريع إشكاليات التصحر وزحف الرمال والمحافظة وتثمين الموارد الطبيعية والمحافظة على التنوع البيولوجي والتربية البيئية والتغيرات المناخية والفلاحة الإيكولوجية والسياحة الإيكولوجية والأحياء النظيفة.

وللإشارة، فخلال القمة 22 لأطراف الاتفاقية الإطار للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية (COP22) المنعقدة بمراكش، تم دعم مشاريع عدة جمعيات في مجال التغيرات المناخية. وقد استهدفت هذه المشاريع ما يقارب 14500 امرأة (23 تعاونية، 6000 شابة، 8000 تلميذة و50 إطار جمعوي و200 منشطة بالنوادي البيئية). كما تم وضع برنامج خاص بتعزيز القدرات والتكوين عبر تنظيم ورشات جهوية استفاد منه أكثر من 1000 فاعل جمعوي ما بين الفترة 2018-2021 من بينهم 25% نساء أي ما يقارب 250 امرأة.

كما تقوم القطاعات الحكومية المعنية بتعزيز مشاركة الجمعيات في الأنشطة التشاورية عبر تمثيلية الجمعيات في مجموعة من الهيئات واللجن مثل لجنة الساحل واللجنة الوطنية للمناخ والتنوع البيولوجي. وتجدر الإشارة إلى أنه يتم الأخذ بعين الاعتبار مشاركة النساء والفتيات في برامج وأنشطة التكوين والتوعية والتحسيس المتعلقة بالمحافظة على البيئة وخصوصا الموارد الجينية والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي، حيث تم في هذا الشأن:

- تنظيم أنشطة تحسيسية وتدريبية لتعزيز تأثير المرأة في صنع القرار بشأن الحصول وتقاسم المنافع الناتجة عن استعمال الموارد الجينية في المغرب حيث استفادت من هذه الأنشطة 164 امرأة؛
- القيام بزيارة لتوعية تعاونيات تتألف أساسا من نساء يشتغلن في مجال استعمال الموارد الجينية، مما يخلق مصادر جديدة وفرص الدخل للنساء في المناطق النائية؛
- إعداد مشروع قانون 17-56 بخصوص الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناتجة عن استخدامها والذي يضمن التوزيع العادل والمنصف للموارد الجينية والحقوق المتساوية بين الجنسين على النحو المطلوب في بروتوكول ناغويا لاتفاقية الأمم المتحدة حول التنوع البيولوجي.

المحور الرابع

التأثيرات المناخية والبيئية والكوارث على العنف القائم على النو ع وعلى الهجرة والنزوح

المحور الرابع

التأثيرات المناخية والبيئية والكوارث على العنف القائم على النوع وعلى الهجرة والنزوح

1. العوامل البيئية والمناخية والكوارث وتأثيرها على ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات

ينص المبدأ 20 من برنامج عمل مؤتمر ريو الصادر سنة 1992، على أن للمرأة دورا حيويا في إدارة البيئة والتنمية، وأن مشاركتها تعد أمرا أساسيا لتحقيق التنمية المستدامة. ويدعو بعد الفصل 24 من المذكرة 21، الذي يتناول دور المرأة ومكانتها في التنمية المستدامة، الحكومات إلى اتخاذ تدابير إزالة الحواجز السياسية والقانونية والإدارية والثقافية والسلوكية والاجتماعية والاقتصادية التي تمنع المشاركة الكاملة للمرأة في مسلسل التنمية والحياة العامة.

هذا ويشكل الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة (تأسيس المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة) الذي يصبو إلى اعتبار مطالب النساء والفتيات في العالم جزءا لا يتجزأ من أهداف التنمية المستدامة 17 التي اعتمدها المجتمع الدولي عام 2015. فأجندة الأمم المتحدة 2030 تدخل في إطار مراجعة التقدم الحاصل منذ 20 سنة على إثر تصريح وبرنامج العمل المنبثق عن» بكين 20»، حيث ركزت أشغال الدورة الستين للجنة وضع المرأة بنيويورك، أشغالها على موضوع ذي أولوية وهو »استقلالية وتمكين المرأة من التنمية المستدامة «.

ومن جهته سجل المغرب منذ أكثر من عقدين تطورا ملحوظا في مجال حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص. وقد ميز هذا التطور القيام بعدة إجراءات أهمها توقيع مجموعة من الاتفاقيات الدولية في الميدان، ومراجعة القوانين التمييزية، والقيام بإصلاحات مؤسساتية وتشريعية، واعتماد سياسات عمومية تهدف إلى تقليص الفوارق بكل أنواعها واتخاذ تدابير للرفع من تمثيل المرأة في مختلف هيئات صنع القرار. وتعتبر المحطات التاريخية المشار إليها أسفله كشاهد عن مراحل التقدم في مجال تحقيق التنمية المستدامة في المغرب:

- يونيو 2011، كرس الدستور المغربي مبدأ التنمية المستدامة وتعزيز الحكامة؛
- سنة 2011، تمت الموافقة على الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، كما أصدرت اللجنة الاستشارية تقريرها عن الجهوية المتقدمة والتي تهدف إلى » التنمية المندمجة والمستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية » من خلال تثمين الإمكانات والموارد الخاصة بكل منطقة؛
- سنة 2014، تم نشر القانون الإطار رقم 99-12 المتعلق بالميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة.

وفي هذا الصدد، تزامن الوعي بتزايد آثار التغيرات المناخية على النساء والفتيات في السنوات الأخيرة بإدراك الجميع أهمية دورهن في التغيير وتعزيز المساواة والاستقلالية، مما نتج عنه فوائد اجتماعية واقتصادية كبيرة وساهم في التكيف مع التغيرات المناخية والتنمية المستدامة. وينعكس هذا التقدم على النتائج الإيجابية في إدماج النوع في المفاوضات وسياسة المناخ والتخطيط واعتماد تدابير للتكيف مع التغيرات المناخية.

وفعلا، وعلى المستوى الدولي ومنذ اعتماد مذكرة 2030 واتفاق باريس 2015، أصبح من الضروري تنسيق الجهود لمكافحة آثار التغير المناخي.

وفي إطار المجهودات المبذولة على الصعيد الوطني للحد من التأثيرات المناخية والبيئية وتأثيرها على ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات ذات الصلة، والرامية لتدبير المخاطر الطبيعية، حيث استندت المملكة المغربية، على مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تتسق وأهداف إطار سَنْدَايْ والاستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث، اللذان يحثان على إدماج مقاربة النوع في تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية. وعلى هذا الأساس اعتمدت المملكة المغربية استراتيجية وطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية (2020-2030)، تروم تحقيق ثلاثة أهداف تشمل جميع مراحل دورة تدبير المخاطر، وهي:

- تطوير معرفة وتقييم المخاطر؛
- تعزيز الوقاية من المخاطر لأجل تقوية الصمود؛
- تطوير التحضير للكوارث الطبيعية من أجل التعافي السريع وإعادة البناء بشكل فعال.

كما اعتمدت الاستراتيجية الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث، برنامجا متكاملا لإدماج مقاربة النوع في تدبير

مخاطر الكوارث، في إطار المحور الاستراتيجي الثالث: «الوقاية من المخاطر الطبيعية وتقوية الصمود»، اعتمد في تنزيله على إجراءات عملية، ومقاربة تشاركية، وجدولة زمنية محددة، وذلك من خلال خطة العمل ذات الأولوية (2021-2023) وخطة العمل الشاملة (2021-2026) اللذان يضمان مشروعين اثنين:

- الأول، يتعلق «بتحسيس النساء من أجل إشراك فعال لنساء المناطق المعرضة للخطر في نظام تدبير المخاطر»؛
- الثاني، يهم «تحديد والأخذ بعين الاعتبار الفئات الهشة (النساء، الأطفال، المسنون، ذووا الاحتياجات الخاصة...) في تدبير المخاطر الطبيعية».

وتجدر الإشارة أنه، في إطار برنامج التدبير المندمج لمخاطر الكوارث الطبيعية والقدرة على المجابهة، يتم العمل على انجاز مشاريع ممولة من طرف صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية وذلك عبر إطلاق طلبات مشاريع سنوية، لفائدة حاملي المشاريع المؤسساتيين المحتملين (القطاعات الوزارية، المؤسسات والمقاولات العمومية، والجماعات الترابية). وقد بلغت هذه المشاريع إلى حد الآن ما يفوق 220 مشروعا وقائيا، بتكلفة اجمالية تناهز 4 ملايير درهم من بينها 107 مشروع مهيكلا باستثمار مالي يقارب 3 مليار درهم، ساهم فيها الصندوق بالثلث. حيث تبلغ نسبة النساء المستفيدات بالمغرب 50% من مجموع الساكنة المستفيدة من هذه المشاريع التنموية.

وتشكل السياسة الوطنية في مجال التغيرات المناخية إطارا عمليا لبلورة استراتيجية على المدى المتوسط والطويل، تمكن من تقديم إجابات بشكل استباقي وطموح عن التحديات التي يطرحها التغير المناخي، كما تشكل الإطار المرجعي لتنسيق التدابير والمبادرات التي اتخذت لمحاربة التغيرات المناخية وآلية سياسية مهيكلة ودينامية وتشاركية مرنة من أجل وضع لبنات تنمية خضراء لمواجهة التغيرات المناخية، وفي ذات تم خلق مصالح جهوية مختصة بالعناية بهذه الظواهر كالمراصد الجهوية للبيئة والتنمية المستدامة، والتي تجهز حاليا بأنظمة معلوماتية جهوية للبيئة والتنمية المستدامة.

كما تم إعداد المخطط الوطني للمناخ 2020-2030 الذي ارتكزت محاوره على ضرورة إرساء حكامة مناخية قوية، وتقوية القدرة على الصمود تجاه المخاطر المناخية، وتسريع الانتقال نحو اقتصاد منخفض الكربون، وإدماج المجال الترابي في الدينامية المناخية، وتقوية القدرات البشرية والتكنولوجية والمالية. بالإضافة إلى إعداد المخطط الاستراتيجي للتكيف مع التغيرات المناخية 2020-2030، الذي يهدف إلى

تقوية قدرة صمود النظم الإيكولوجية الهشة والقطاعات الإنتاجية والبنيات التحتية تجاه الآثار السلبية للتغير المناخي، إضافة إلى تعزيز القدرات في مجال المعلومات والمعرفة المناخية.

ونظرا للدور الهام التي تلعبه الجمعيات البيئية في التوعية والتحسيس، تم إطلاق برنامج شراكة مع الجمعيات الفاعلة في مجال البيئة والتنمية المستدامة من أجل دعم المبادرات والمشاريع البيئية التنموية، وذلك لتشجيع مشاريع تأخذ بعين الاعتبار النوع وتساهم في النهوض بأوضاع المرأة اقتصاديا. وقد تم في هذا الإطار المساهمة في تمويل ما يزيد عن 170 مشروع جمعوي بيئي إلى غاية سنة 2021، بغلاف مالي يقدر ب 27 مليون درهم. وتشمل هذه المشاريع إشكاليات التصحر وزحف الرمال والمحافظة وتثمين الموارد الطبيعية والمحافظة على التنوع البيولوجي والتربية البيئية والتغيرات المناخية والفلاحة الإيكولوجية والسياحة الإيكولوجية والأحياء النظيفة.

وتأتي هذه الجهود انسجاما مع أهداف التنمية المستدامة 2030، لا سيما الهدف الخامس المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وأجندة 2030 الإفريقي، كما عمل المغرب على تعزيز مشاركة الجمعيات في الأنشطة التشاورية عبر تمثيلية الجمعيات في مجموعة من الهيئات واللجن مثل لجنة الساحل واللجنة الوطنية للمناخ والتنوع البيولوجي. وتجدر الإشارة إلى أنه يتم الأخذ بعين الاعتبار مشاركة النساء والفتيات في برامج وأنشطة التكوين والتوعية والتحسيس المتعلقة بالمحافظة على البيئة وخصوصا الموارد الجينية والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي، حيث تم في هذا الشأن:

- تنظيم أنشطة تحسيسية وتدريبية لتعزيز تأثير المرأة في صنع القرار بشأن الحصول وتقاسم المنافع الناتجة عن استعمال الموارد الجينية في المغرب حيث استفادت من هذه الأنشطة 164 امرأة؛
- القيام بزيارة لتوعية تعاونيات تتألف أساسا من نساء يشتغلن في مجال استعمال الموارد الجينية، مما يخلق مصادر جديدة وفرص الدخل للنساء في المناطق النائية؛
- إعداد مشروع قانون 17-56 بخصوص الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناتجة عن استخدامها والذي يضمن التوزيع العادل والمنصف للموارد الجينية والحقوق المتساوية بين الجنسين على النحو المطلوب في بروتوكول ناغويا لاتفاقية الأمم المتحدة حول التنوع البيولوجي.

وعمل المغرب على تطوير قدراته الطاقية، حيث حققت الاستراتيجية الطاقية للمملكة، منذ بلورتها سنة، 2009 تقدما كبيرا في مسلسل الانتقال الطاقي نحو نموذج أنظف وأقل اعتمادًا على الخارج. وتعرف مختلف المشاريع تقدها إيجابيا، ولا سيما المشاريع الخاصة بتطوير الطاقات المتجددة والتي تهدف إلى

زيادة حصة الطاقات المتجددة إلى 42% من القدرة المنجزة سنة 2020، وإلى 52% في أفق 2030 والتي ستحقق نسبا تتجاوز هذه النسب المتوقعة. ففي نهاية سنة 2017، بلغت القدرة المنجزة من الطاقات المتجددة نسبة 34% من المزيج الكهربائي، أي ما يعادل 2836 ميكاوات. مما فيها 180 ميكاوات من الطاقة الشمسية. و887 ميغاوات من الطاقة الريحية، و1769 ميكاوات من الطاقة الكهرومائية.

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى مواصلة تنفيذ برنامج الطاقة الشمسية بقدرة 2.000 ميغاوات في أفق سنة 2020، في مناطق مختلفة من المملكة، مع الشروع المرتقب في إنجاز مشروع نور الكهرو-ضوي. بالإضافة إلى ذلك. يقوم المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب بتطوير برنامج محطات شمسية كهرو-ضوئية متوسطة الحجم. ويتعلق الأمر خصوصا بنور تافيلالت (120 ميكاواط)، ونور أطلس (200 ميكاواط). المزمع الشروع في استغلالهما في مطلع سنة 2020. أما بالنسبة لبرنامج الطاقة الريحية والذي يهدف إلى إنجاز 2.000 ميكاوات بحلول سنة 2020، فقد احتل المغرب سنة 2017، المركز الثاني في القارة الأفريقية ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (بعد جنوب أفريقيا) من حيث القدرة الكهربائية المنجزة من الطاقة الريحية وذلك بفضل الجهود الكبيرة المبذولة في هذا المجال.

فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للنجاعة الطاقية، والتي تهدف إلى تحقيق اقتصاد في الطاقة بنسبة 5% بحلول سنة 2020 و20% بحلول سنة 2030، فقد تم اتخاذ العديد من التدابير في هذا ا المجال، وعلى وجه الخصوص اعتماد قانون النجاعة الطاقية في قطاع البناء، وتعزيز النجاعة الطاقية في القطاع الصناعي، والتحسيس بحماية البيئة واستخدام السيارة الكهربائية، وبرنامج المساجد الخضراء وتعزيز نظام الضخ باستخدام الطاقة الشمسية في الري.

2. البرامج والتدابير المتعلقة بالسياسات العمومية لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات

تعرف المملكة المغربية دينامية متواصلة في مواجهة ظاهرة العنف ضد النساء والتمكين من الحقوق لجميع المواطنين والمواطنات، وذلك نابع من الاهتمام الذي يوليه جلالة الملك محمد السادسنصره الله للنهوض بحقوق النساء والفتيات، ومن الترسيخ الدستوري لمبدأ المساواة ومحاربة العنف والتمييز ، وكذا انخراط المملكة الطوعي في منظومة حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، بحيث عبرت المملكة

المغربية بكل الوسائل، عن إرادتها الراسخة، والتزامها بصيانة وتعزيز حقوق النساء والفتيات من خلال الانخراط الطوعي المتواصل في المنظومة الحقوقية الدولية وسعيها الدائم لملاءمة التشريعات الوطنية مع هذه الالتزامات. بحيث استكمل المغرب انضمامه للإتفاقيات التسع الأساسية لحقوق الإنسان والتي نذكر من أهمها: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية، وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكل الاتفاقيات والقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة، والمعاهدات الجهوية المتصلة بحقوق الإنسان كما صادق عليها المغرب وخصوصا اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل. كما تتبنى تصورا متكاملا وموسعا لحقوق الإنسان في أبعاده الفردية والجماعية، وفي جوانبه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وتستحضر أهداف وغايات أجندة 2030 للتنمية المستدامة وخصوصا الهدف الخامس منه.

ومن جانب آخر أولت رؤية النموذج التنموي الجديد في مجال مناهضة العنف ضد النساء: لا سيما ما ورد في المكون الأول الخاص بولوج النساء إلى الفرص الاقتصادية، والمكون الثاني المتعلق بتعزيز قدرات النساء فيما يتعلق بالتكوين والتعليم والمكون الثالث الذي نص على ضرورة نهج سياسة عدم التسامح كليا فيما يخص العنف ضد النساء. أولت أهمية بالغة لمناهضة الظاهرة وأوصت باتخاذ مجموعة من التدابير التي أدرجناه في رؤيتنا لمناهضة الظاهرة.

واعتبارا لأهمية البرنامج الحكومي في تحديد التوجهات والالتزامات الكبرى لكافة الفاعلين الحكوميين، وبالأخص في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية، فقد أكد البرنامج الحكومي للولاية التشريعية 2026-2021 على سلة من الالتزامات الرامية إلى الارتقاء بوضعية المرأة المغربية من أهمها:

- جعل كرامة المواطن أساس السياسات العمومية، من خلال التقليص من حدة الفوارق المجالية والاجتماعية وتحقيق المساواة وتوفير خدمات عمومية جيدة ومتاحة للجميع؛
- رفع نسبة نشاط النساء إلى أكثر من 30 في المائة عوض 20 في المائة حاليا؛
- نهج سياسة شاملة تأخذ بعين الاعتبار نواقص الولوج والفرص والموارد التي تعانيها المرأة في سائر السياسات العمومية؛
- تستهدف خطة عمل الحكومة التقليص الإرادي للفوارق المرتبطة بالنوع.

وتعتمد المملكة المغربية في مجال محاربة العنف ضد النساء والفتيات على مقاربة متعددة الأبعاد ترتكز على: الوقاية والحماية والتكفل فضلا عن تعزيز الإطار التشريعي لحماية النساء مع استحضار البعد الترابي من أجل استهداف وتلبية المتطلبات الخاصة في كل مجال ترابي معين. وسعيا لتعزيز حماية النساء من كافة أشكال العنف الممارس ضدها، تم إعداد القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء الذي صدر في الجريدة الرسمية بتاريخ 12 مارس 2018 ودخل حيز التنفيذ في 13 شتنبر2018، والذي يعتمد على المبادئ الأساسية المعتمدة في التصدي لظاهرة العنف ضد النساء.

وحتى يتم الوقوف على مدى فعالية هذا القانون في ضمان الحماية والزجر والتكفل بالنساء ضحايا العنف إلى جانب تعزيز البعد الوقائي الشامل من الظاهرة وهي الأبعاد الاربع المتعارف عليها دوليا لبناء أي تصور شمولي لمناهضة العنف ضد النساء، وبعد مضي أزيد من ثلاث سنوات، أطلقت الوزارة بمعية مجموعة من الشركاء المؤسساتيين دراسة لتتبع تفعيل القانون تركز على ما يلي:

- تشخيص دقيق للتقدم المحرز في تطبيق مقتضيات القانون 103.13 في الجانب التكفلي وحصر مستوى ملائمة منظومة التكفل مع المقتضيات التي جاء بها القانون 103.13؛
- تجميع وتحليل الاحكام القضائية التي صدرت في مجال مناهضة العنف ضد النساء منذ دخول القانون 103.13 حيز التنفيذ ونشر الاجتهادات القضائية الجيدة؛
- حصر الفرص التي يوفرها القانون في مجال حماية النساء من العنف والتميز بالإستناد على نتائج تحليل الأحكام الصادرة، وكذلك تحديد الإكراهات ومعيقات التفعيل بما في ذلك تلك المرتبطة بطبيعة النص القانوني؛
- رصد وجهات نظر المكلفين بإنفاذ القانون حول الصعوبات والإشكالات المحتملة في تطبيق مقتضيات القانون 103.13؛
- تقديم مقترحات عملية قانونية/إجرائية/مسطرية لتجويد أثر القانون على حماية النساء والتكفل بهن وتجاوز الصعوبات الممكنة بما في ذلك إمكانية مراجعته لتحقيق الحماية اللازمة للنساء.

وتتوخى هذه الدراسة التوصل لخلاصات تساعد على تحديد القرارات اللازمة سواء بالنسبة لإمكانية تجويد النص القانوني إن تبين أن هناك ضرورة للتعديل أو للدفع باتخاذ ما يلزم لتوفير شروط التفعيل الناجع لهذا القانون، إن تبين الأمر مرتبط بتوفير الإمكانيات المادية أو المالية أو البشرية اللازمة مع ما يتطلب ذلك من جهد على مستوى دعم قدرات الفاعلين وتوحيد الرؤى بينهم وإعطاء بعد مجالي للسياسة العامة ليتمكن الفاعل المحلي من القيام بأدواره في المجال.

كما تنخرط المؤسسات الفاعلة حاليا في توفير شروط التفعيل الأنجع لكافة القوانين ذات الصلة كالقانون رقم 12.19 المتعلق بشروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين، والقانون رقم 14.27 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، والقانون رقم 15.65 المتعلق بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، الذي نسخت مقتضياته القانون 14.05 المتعلق بشروط فتح وتدبير مؤسسات الرعاية الاجتماعية، والقانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري. كما تم إطلاق بروتوكول ترابي على المستوى الجهوي والمحلي لتعزيز التكفل بالنساء ضحايا العنف، تنسقه رئاسة النيابة العامة، وتنخرط في تفعيله جميع أطراف الإعلان انسجاما مع الصلاحيات القانونية المخولة لها بمقتضى القانون 103-13 المتعلق بمكافحة العنف ضد النساء. وهو البروتوكول المنجز بشراكة وتنسيق مع وزارة الصحة والحماية الاجتماعية ووزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، وقد عهد إلى الوكلاء العامين للملك ووكلاء الملك بالجهات تفعيل مقتضيات هذا البروتوكول بما يتطلبه الأمر من العناية والفورية والحزم الذي تقتضيه وضعية النساء ضحايا العنف، مع الحرص على سلامتهن. ووقف العنف الذي تتعرضن له أو يتهددهن هن وأطفالهن إن وجدوا. وسعيا إلى تطوير منظومة مراكز الإيواء والتكفل بالنساء والفتيات ضحايا العنف تم العمل على إحداث وتهيئة مجموعة من المؤسسات المتعدد الوظائف للنساء، لضمان إيواء ومواكبة النساء اللواتي يرغبن في هذه الخدمة، ويسعى المغرب إلى تطوير هذا الورش في حدود ضمان تغطية مجالية على الأقل مركز في كل إقليم مع تعزيز الرقمنة في هذه المراكز.

وفي إطار المقاربة الوقائية للحد من انتشار العنف ضد النساء، ووعيا بأهمية التوعية والتحسيس بمخاطر العنف ضد النساء على الفرد وعلى المجتمع، يتم سنويا إطلاق حملات تحسيسية لوقف العنف ضد النساء، تتناول مواضيع ذات طبيعة راهنة وتستهدف مختلف جهات المملكة وتشرك جميع الفاعلين المعنيين بالتصدي للعنف ضد النساء، كما تستند هذه الحملات على الأنشطة التواصلية بمجموع التراب الوطني والجهوي وكذلك على اللقاءات التفاعلية. وهكذا تميزت الحملة الوطنية 19 لوقف العنف لسنة 2021 باختيار موضوع «التحسيس في الوسط المدرسي حول محاربة العنف ضد النساء والفتيات» تحت شعار #أنخرط #Je m'engage، وذلك خلال الفترة الممتدة من 25 نونبر إلى 23 دجنبر. وقد جاء اختيار هذا الموضوع الهام في سياق تكريس الانفتاح على الفضاء الجامعي وإذكاء الوعي لدى الطلبة بأهمية مناهضة العنف الممارس ضد المرأة بكل أشكاله، كما يبرز أهمية الجامعة باعتبارها رافعة أساسية لترسيخ قيم المساواة بالنظر لما تضطلع به من أدوار في التأطير والتنشئة وتطوير المعرفة بالظواهر الاجتماعية.

وعرفت هذه الحملة تنظيم عدة ورشات تحسيسية تفاعلية لفائدة تلاميذ وتلميذات المؤسسات التعليمية بكل جهات المملكة، من تأطير طلبة الجامعات، بالإضافة إلى أنشطة وندوات على المستويين الجهوي والمحلي بمشاركة كل الفاعلين. وقد بلغ عدد الأنشطة التحسيسية والتوعوية المنجزة في إطار هذه الحملة، أزيد من 470 نشاطا بمختلف المدارس وبكل جهات المملكة بانخراط فعلي لجميع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والجامعات المغربية وبتعاون مع مؤسسة التعاون الوطني ووكالة التنمية الاجتماعية والمعهد الوطني للعمل الاجتماعي (لقاءات، ندوات، عروض، موائد مستديرة، مسرحيات، دورات تكوينية...) وبمشاركة أزيد من 27517 مشارك ومشاركة (10908 ذكور و16610 إناث) وهو ما يظهر حجم التعبئة المحدثة حول الموضوع وكذا حجم الانخراط.

ولتعزيز قدرات مقدمي خدمات الرعاية للنساء المعنفات، تم إطلاق الدورة التكوينية الخاصة بالعاملين في مسار التكفل بالنساء ضحايا العنف ضد النساء في الفترة الممتدة من 8 إلى غاية 22 دجنبر 2021، واستفاد من هذه الدورة ممثلو مراكز الاستماع والتوجيه التابعة للجمعيات إضافة إلى العاملين بالمؤسسات المتعددة الوظائف وكذا أطر التعاون الوطني، بمعدل مشاركة بلغ 150مشارك (ة) ومشاركة في كل وحدة.

وشملت هذه الدورة وحدات التكوين التالية:

- الإطار المعياري والقانوني الوطني لمناهضة العنف ضد النساء؛
- إجراءات التكفل بالنساء ضحايا العنف داخل المؤسسات متعددة الوظائف للنساء؛
- إجراءات التبليغ عن طفل في خطر مصاحبة النساء ضحايا العنف؛
- بروتوكول قبول الإيواء والمغادرة؛
- الوساطة الأسرية؛
- التواصل غير العنيف؛
- مصاحبة / coaching المستمعات العاملات بالمؤسسات متعددة الوظائف.

•3. كارثة كوفيد19 وتأثيراتها على العنف ضد النساء والفتيات: الاجراءات والتدابير

المواكبة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

على إثر إعلان حالة الطوارئ الصحية في 20 مارس 2020، اعتمدت الحكومة أزيد من 400 إجراء في مختلف المجالات الصحية والاقتصادية والاجتماعية، إما كإجراءات لمواكبة تنفيذ الحجر الصحي، أو إجراءات متعلقة بالتخفيف من الآثار الاجتماعية والاقتصادية. كما تم إنشاء صندوق خاص لتدبير الجائحة، استطاع أن يوفر أكثر من 33.000.000.000 درهما. وقامت لجنة اليقظة الاقتصادية، التي تم إحداثها، برصد الوضع الاقتصادي الوطني واتخاذ التدابير المناسبة لصالح القطاعات والفئات السوسيو -مهنية الأكثر تضرراً من الوباء. كما تم تشكيل لجنة علمية وتقنية ووحدات يقظة قطاعية لمتابعة الجوانب الطبية والعلمية وتطور الوضع الوبائي، وتمثلت أهم الإجراءات فيما يلي:

- دعم مستخدمي القطاع المهيكل، الذين فقدوا عملهم أو الذين أصبحوا عاطلين عن العمل بسبب الوباء، بـ 2000 درهما شهريا، ودعم للعاملين في القطاع غير المهيكل (41٪ من العمال النشطين) بـ800 درهما، و1200 درهما شهريا حسب حجم الأسر، والذين تم تحديدهم بناء على معيار الاستفادة من المساعدة الطبية (راميد). كما استفادت الأسر الأكثر هشاشة، التي لا تتوفر على بطاقة «راميد»6، والتي تبلغ بنحو 3.7 مليون أسرة، من مساعدات مماثلة، تمثل النساء أكثر من 20%.
- تنظيم حملات من قبل مفتشي الشغل للتأكد من احترام الشركات للإجراءات الاحترازية ضد الوباء والتوعية؛
- إحداث لجان إقليمية لضمان مراقبة احترام الشركات للتدابير الاحترازية والوقائية المتخذة لمكافحة الوباء؛
- إعداد دلائل تشمل إجابات للأسئلة المحتملة لتدبير شروط العمل في هذه الظرفية الاستثنائية للوباء؛
- إنشاء منصة هاتفية تفاعلية «ALLO 2233» لتقديم الإرشادات لأطراف علاقة العمل، ومعالجة نزاعات الشغل المختلفة وتيسير التواصل مع الفرقاء الاجتماعيين في هذا الظرف الخاص؛
- وضع مسطرة مشتركة بين قطاع الشغل وقطاع الصناعة لتتبع مدى احترام وحدات الإنتاج للتدابير الوقائية؛
- الإعداد المشترك لبروتوكول صحي في أماكن العمل لتدبير مخاطر العدوى، يهدف إلى ضمان ظروف عمل صحية لحماية صحة وسلامة المأجورين؛

6. راميد: نظام المساعدة الطبية (RAMED : Régime d'Assistance Médicale)

- الاهتمام بوضعية الفئات الهشة، اعتبارا لكون هذه الفئات تكون أكثر عرضة وأسرع تأثرا

بانعكاساتها السلبية، إذ اتخذت الحكومة جملة من التدابير لهذه الفئات، يمكن إجمالها كالتالي:

1. الأطفال في وضعية هشة، إذ تم وضع خطة تشمل مجموعة من التدابير تهدف إلى:
   - تعزيز خدمات القرب من خلال دعم مشاريع الجمعيات الموجهة لمعالجة التداعيات المترتبة عن رعاية وحماية الأطفال في فترة الحجر الصحي؛
   - وضع آليات لليقظة والتتبع المستمر لحماية الأطفال؛
   - تقديم الدعم النفسي عن بعد للأطفال بمؤسسات الرعاية الاجتماعية
2. الأشخاص المتضررون والمتضررات في وضعية إعاقة، إذ تم اتخاذ عددا من الإجراءات لفائدتهم، نذكر من بينها:
   - وضع خلايا للتواصل والإرشاد والتوجيه تضم الموارد والكفاءات الوطنية المكونة في المجال من خلال أرقام هاتفية خصصت لذلك؛
   - مواصلة أنشطة مختلف المراكز المعنية بتمدرس الأطفال في وضعية إعاقة من خلال التواصل عن بعد مع أمهات آباء الأطفال في وضعية إعاقة؛
3. الأشخاص المسنون، إذ تم إطلاق» عملية سلامة» لدعم الأشخاص المسنين والأشخاص في وضعية إعاقة، باعتبارهم الفئة الاجتماعية الأكثر عرضة للخطر بسبب جائحة فيروس كورونا.

وعلى غرار باقي الحقوق، عرف تمتع المواطنات والمواطنين بالحقوق الثقافية عدة تحديات ارتبطت بإعلان المملكة حالة الطوارئ الصحية، وما تلاه من إغلاق لكافة المتاحف والمعاهد والمسارح ودور الثقافة والسينما إلى غير ذلك من المؤسسات التي تعنى بالشؤون الثقافية.

وفي هذا الإطار، وللتخفيف من الآثار السلبية للجائحة على المواطنين والمواطنات أثناء الحجر الصحي، تم العمل على توفير العديد من الخدمات الثقافية عن بعد، من خلال فتح المتاحف للزيارات الافتراضية، والمكتبات، وإتاحة الكتب والفن والموسيقى للجمهور الواسع عبر منصات التواصل. وقد ارتفعت وتيرة استهلاك المنتوجات الثقافية عموما بتزايد الطلب على المنصات التي تقدم هذه الخدمات عن بعد أو عن طريق التوصيل. كما أقدم العديد من المثقفين والمثقفات للتواصل المباشر والمساهمة من جانبهم في دعم المجهود الوطني، كوسيلة تضامنية وتنويرية لإنجاح التدابير الاحترازية الموضوعة.

ويعد التقدم المحرز في المغرب في مجال التحول الرقمي وتطوير البنيات التحتية لشبكات الاتصال، بفضل مخطط المغرب الرقمي 2020 والاستخدام المتطور لوسائل الاتصال الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعية الرقمية وتطوير عدة خدمات عن بعد، عاملا مهما في تخفيف التداعيات السلبية لأزمة فيروس «كورونا»، والتقليل من وطئ الحجر الصحي وآثاره، سواء الاجتماعية أو الاقتصادية، وتطوير آليات وأنشطة للحد من الآثار الاقتصادية التي أصابت عدة قطاعات من جراء هذه الأزمة.

ولأهميتها في المجتمع، فقد كانت الثقافة إحدى أهم المداخل في مواجهة الآثار الجانبية لمواجهة جائحة كوفيد 19، ومن بينها الحد من العنف الأسري خاصة، والحيلولة دون تفاقم مظاهره.

التكفل بالنساء ضحايا العنف خلال فترة تفعيل قانون الطوارئ الصحية

تماشيا مع التوجيهات الملكية السامية، وفي إطار جهود الحكومة المغربية لمواجهة جائحة فيروس كورونا المستجد (COVID 19) ، وعلى إثر إعلان حالة الطوارئ الصحية في جميع أنحاء التراب الوطني من 20 مارس 2020 إلى 20 ماي 2020، اعتمدت الحكومة على أزيد من 400 إجراء في مختلف المجالات الصحية والاقتصادية والاجتماعية، إما كإجراءات لمواكبة تنفيذ الحجر الصحي أو إجراءات متعلقة بالتخفيف من الآثار الاجتماعية أو كتدابير للتخفيف من التداعيات الاقتصادية.

ووعيا بأن الحالات الوبائية تؤثر بشكل متفاوت على النساء والرجال، وتؤدي إلى تزايد التفاوتات بين الجنسين والتمييز ضد النساء والفتيات، فإنه من الضروري النظر في الاحتياجات الخاصة للنساء عند تخطيط وتنفيذ تدابير مواجهة هذه الحالات، سواء من حيث الوقاية ورصد الحالات أو من حيث الوصول إلى خدمات التكفل ذات الأثر الفعلي والناجع. وفي هذا الإطار، تم إطلاق مجموعة من المبادرات لحماية فئة عريضة من الأشخاص في وضعية هشة، ومبادرات لدعم النساء في وضعية صعبة وتوفير الحماية اللازمة لهن.

تدابير لمحاربة العنف والتمييز ضد النساء والفتيات

مع صدور المرسوم بمثابة قانون رقم 2.20.292 بتاريخ 23 مارس 2020، المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية واجراء الإعلان عنها، وكذا المرسوم رقم 2.20.293 بتاريخ 24 مارس 2020 بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا- كوفيد 19، بادرت الحكومة إلى:

إطلاق حملة تحسيسية رقمية

بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان والتعاون البلجيكي، بادرت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، بتاريخ 26 مارس 2020، إلى إطلاق حملة رقمية للتوعية والتحسيس ومنع العنف ضد المرأة والفتيات في سياق أزمة الفيروس التاجي، وهي الحملة التي استمرت طيلة فترة اعتماد بلادنا لإجراءات الحجر الصحي. ومن بين أهدافها :

- منع أفعال العنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف المنزلي، الذي قد ينجم عن تطبيق حالة الطوارئ الصحية للحد من انتشار فيروس كورونا؛
- توعية المواطنين بأثر الحجر الصحي على تزايد العنف المنزلي ضد النساء والفتيات؛
- تعريف النساء والفتيات المعرضات لخطر العنف المنزلي بتدابير الحماية والرعاية المتاحة لهن؛
- تقديم نماذج حول المشاركة الإيجابية للرجال والفتيان في سياقات الأزمة الصحية، من أجل تجنب العنف ضد النساء والفتيات؛
- فتح المجال أمام المبادرات التوعوية الإيجابية لدعم النساء والفتيات المعرضات لخطر العنف حفاظا على أمنهن وسلامتهن.

وتضمنت الحملة التوعوية الرقمية المكونات التالية:

- إنتاج وصلة تحسيسية أولى حول موضوع العنف ضد المرأة في المغرب، في سياق الحجر الصحي، تتوخى نشر مجموعة من الرسائل الإيجابية، التي تجمع بين احترام قواعد الحجر المنزلي واحترام الحقوق الإنسانية للمرأة وإبراز فوائد التسامح والتعايش بين الجنسين ونبذ العنف، والتي تم بثها في مختلف القنوات والإذاعات الوطنية في صيغها العربية والأمازيغية والفرنسية؛
- إنتاج كبسولة تحسيسية ثانية تضم رسائل توعوية لمؤثرين وفنانين وإعلاميين وشخصيات عامة وجمعويين (24 مشاركة ومشارك). وقد عرفت هذه الحملة التحسيسية الرقمية انخراط مجموعة من الشخصيات الفنية والإعلامية والجمعوية والمؤثرة على مستوى مختلف منصات التواصل الاجتماعي، عبر بث رسائل لدعم المواطنين خلال مرحلة الحجر المنزلي وتحثهم على التعاون والتعايش والتسامح والابتعاد عن السلوك العنيف، والتي تم بثها أيضا في مختلف القنوات والإذاعات الوطنية. كما تمت ترجمتها للغة الإشارة.

كما تم إطلاق هاشتاج #مغاربة_متحدين_وللعنف_ضد_النسا_رافضين من أجل الترويج الرقمي للحملة والتعبير عن الانخراط في مكوناتها والترويج للحملة على مستوى شبكات التواصل الاجتماعي، من خلال تحقيق نسبة مهمة من معدل المشاركة لزوار صفحات فايسبوك وأنستغرام الخاصة بالوزارة.

توفير 63 مركزا للتكفل بالنساء ضحايا العنف

عملت وزارة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة، في إطار استراتيجيتها في مجال التكفل وبشراكة مع مؤسسة التعاون الوطني، على توفير خدمات الإيواء للنساء في وضعية صعبة، عبر توفير 63 مركزا يمكنه استقبال النساء في وضعية عنف على المستوى الجهوي والمحلي، ومد الفاعلين المؤسساتيين بلائحة هذه المراكز، ويتعلق الأمر بـــ:

- فضاءات إيواء النساء في وضعية الشارع؛
- مراكز النساء في وضعية صعبة؛
- الفضاءات متعددة الوظائف للنساء.

ولتحقيق عنصر الفعالية، تم وضع خارطة مجالية للفضاءات المتعددة الوظائف همت كل جهات المملكة، بما فيها المناطق القروية، بهدف توفير خدمات الاستقبال والإنصات والإيواء المؤقت والإرشاد القانوني وضمان المواكبة الصحية والنفسية والاجتماعية لهذه الفئة، كما تم إصدار دفتر تحملات جديد خاص بالفضاءات، في إطار تفعيل القانون 65.15، وانسجاما مع المعايير الدولية المتعارف عليها بخصوص إحداث مؤسسات التكفل بالغير.

إطلاق موقع إلكتروني خاص بجائحة «كوفيد-19»

وهو عبارة عن صفحات متخصصة في البوابة الإلكترونية لوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة لحماية الأشخاص في وضعية إعاقة، والأشخاص المسنين، والأطفال في وضعية هشة، ولحماية النساء من العنف في وضعية الحجر الصحي، تطمح إلى الاستجابة للحاجات والتساؤلات التي تفرضها وضعية الطوارئ الصحية، وذلك بتوفير خدمات عن بعد خاصة بهذه الفئات، وبجعلها سهلة التصفح ومتاحة للجميع، وبتمكينها كل متصفح، سواء من المرتفقين أو أسرهم، من معلومات ومعطيات وخدمات موثوقة. ولقد تم تحصيص صفحة «لحماية النساء من العنف» تقدم عدة خدمات ومعلومات (تطوير خدمات لحماية والتكفل بالنساء ضحايا العنف، لائحة المراكز الـ 63 مركز التي يمكنها استقبال

النساء في وضعية عنف، نقط الاتصال في حالة التعرض للعنف، وسائط الحملة التحسيسية الرقمية....).

دعم ومواكبة مراكز الاستماع لتقديم خدمات التكفل عن بُعد

وفي مجال تجويد منظومة التكفل بالنساء ضحايا العنف، تواصل الأطراف الموقعة على «إعلان مراكش 2020 لوقف العنف ضد النساء» المنفذ تحت الرئاسة الفعلية للأميرة الجليلة للا مريم في مارس 2020، تنزيل التزاماتها باعتباره خارطة طريق مهمة للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات. وفي هذا الإطار تم إحداث 65 مؤسسة متعددة الوظائف للنساء للاستجابة لحاجيات وانتظارات المستفيدات من خدماتها، كما تم توقيع 44 اتفاقية شراكة مع الجمعيات المسيرة لهذه المراكز برسم دجنبر 2021 من أجل تقديم خدمة الإيواء لفائدة النساء اللاتي يحتجن لهذه الخدمة، وقد بلغ إجمالي الدعم المقدم لهذه الجمعيات 5.217.400 م درهم.

دعم ومواكبة عملية التبليغ عن حالات العنف

سواء من خلال دور الخلية المركزية بوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة التي عملت على تنسيق التدخلات الاستعجالية لحل وضعيات نساء من مختلف المجالات الترابية تعرضن للعنف والطرد، بالتعاون مع مصالح الأمن والنيابة العامة، مع تسريع الحصول على الإيواء المؤقت عند الحاجة، إضافة إلى ضمان التتبع المباشر لحالات العنف المبلغ عنها والمتداولة على مواقع التواصل الاجتماعي، بحيث تمكنت مصالح الوزارة من توفير الدعم اللازم للعديد من الحالات المرصودة والمبلغ عنها، وذلك في إطار تنسيق مع منسقيات ومندوبيات التعاون الوطني الموجودة بجميع ربوع المملكة، قصد التدخل لتوفير الحماية اللازمة، سواء بتوفير خدمة الإيواء للحالات المستعجلة أو باقي إجراءات الحماية بتنسيق مع مصالح الشرطة والدرك الملكي والنيابات العامة والسلطات المحلية.

كما بادرت الحكومة إلى إحداث منصات رقمية بمختلف النيابات العامة بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية، خاصة بخلايا التكفل بالنساء ضحايا العنف، لتمكين المرأة الضحية من تقديم شكايتها دون الحاجة الى تنقلها الى مقر المحكمة، وذلك بالولوج إلى المنصة الرقمية للمحكمة المعنية وملأ، بدقة، المطبوع الإلكتروني للشكاية بالبيانات المطلوبة، لتتخذ النيابة العامة المختصة في شأنها الإجراء المناسب مع إشعار الجهة المشتكية.

وقد أتيح للنساء ضحايا العنف التبليغ عن طريق الشكاية الإلكترونية لرئاسة النيابة العامة عبر حسابها plaintes@pmp.ma، والتبليغ عن طريق الحسابات الإلكترونية للنيابات العامة بمختلف المحاكم، وأيضا التبليغ عن طريق الأرقام الهاتفية والفاكس المخصصة للشكايات بالنيابات العامة، والمعلن عنها بمناسبة فرض الحجر الصحي في بلاغات للرأي العام، والمتوفرة على موقع رئاسة النيابة العامة.

دعم الأشخاص في وضعية الشارع

عملت الوزارة الوصية على قطاع المرأة، بتنسيق مع التعاون الوطني وتعاون مع مختلف المتدخلين، من السلطات المحلية والجماعات الترابية والجمعيات المهتمة، على إطلاق مجموعة من المبادرات المحلية الرامية إلى حماية الأشخاص في وضعية الشارع من العدوى، وقد تم إحداث لجنة يقظة مركزية بالتعاون الوطني ولجان إقليمية، من مهامها متابعة وضعية هذه الفئات، وتهيئة وتعقيم فضاءات الإيواء. كما تم، بإشراف السلطات المحلية، تنظيم دوريات لرصد الأشخاص في وضعية الشارع، وتوزيع عدة صحية على هذه الفئة للوقاية من فيروس كورونا المستجد، بشراكة مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، إذ تم:

- إخضاعهم للكشف الطبي واستشفاء من كانت حالته الصحية تتطلب ذلك؛
- تقديم الإسعافات والعلاجات الأولية عند الاقتضاء؛
- الاستفادة من خدمات النظافة: الاستحمام، وحلاقة الشعر، وملابس جديدة.. ؛
- إرجاع من يتوفرون على أسر أو عائلات ترعاهم إلى منازلهم؛
- الإيواء في المراكز والمؤسسات المخصصة لهذا الغرض؛
- الحرص على احترام قواعد التباعد الجسدي، كمسافة الأمان في أماكن النوم وفضاءات الأكل، وتقديم وجبات فردية، إضافة إلى الحرص على عدم الخروج من فضاءات الإيواء حماية لهم من عدوى كورونا؛
- التفقد الدوري لحالتهم الصحية؛
- تحسيسهم بخطورة الوباء وأهمية اتخاذ الاحتياطات الوقائية اللازمة.

وقد بلغ إجمالي الأشخاص المتكفل بهم داخل فضاءات الإيواء، خلال فترة الحجر المنزلي وإلى غاية 1 يونيو 2020، مجموع 6050 شخصا، 549 منهم نساء.

إذا كانت جميع المصالح الإدارية والخدماتية المغربية قد تجندت لتجنيب المواطن المغربي والمواطنة المغربية مخاطر فيروس كورونا، فإن نوعا من هذه الأطقم التي توجد في الخطوط الأمامية برزت بشكل متميز، إن الأمر يتعلق بالمرأة المغربية التي أبانت عن كفاءة عالية وحس وطني كبير وجدية حازمة. فقد بصمت على حضور متميز وهي تمارس مسؤوليتها بكل حزم، إلى جانب الرجل، في مختلف القطاعات في مواجهة الظروف الاستثنائية التي فرضتها أزمة انتشار فيروس كورونا المستجد.

فالنساء كن دائما في الصفوف الأمامية لمكافحة جائحة "كورونا"، سواء في الصحة أو التعليم أو الصحة أو السلطة أو غيرها من المهن التي أبرزت أدوارا فعالة للمرأة في مواجهة خطر وباء كوفيد19.بالإضافة إلى العديد من المبادرات النسائية في مواجهة كوفيد-19، ونخص بالذكر مساهمة السجينات في إنتاج الكمامات الواقية داخل المؤسسات السجنية خلال الأزمة الوبائية الحالية 19، حيث انخرطن في مشروع إنتاج الكمامات الواقية الذي يهدف إلى تأهيلهن للاندماج في المجتمع، من خلال إذكاء روح المواطنة لديهن وتمكينهن من مجموعة من القيم الإيجابية، كتحمل المسؤولية والتآزر والتعاون والمساهمة في المجهودات المبذولة من طرف مختلف مكونات المجتمع المغربي، من قطاعات حكومية وفعاليات مجتمعية، للوقاية وللحد من انتشار هذا الوباء. وقد تم تمكينهن من مكافآت وتعويضات مادية مشجعة.

4. الكوارث والتدهور البيئي والهجرة: السياسات والبرامج الخاصة بالهجرة واللجوء

تشكل الاتفاقيات والبرتوكولات الاختيارية التي صادق عليها المغرب المرجعية الحقوقية لمختلف السياسات التي عمل على تسطيرها ومن بين هده السياسات، الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء التي وضعت مجموعة من الأهداف والإجراءات تمثلت في 27 هدفا خاصا و81 عملية تم تحديدهم في إطار 11 برنامجا لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء، همت هذه البرامج إجابات متجددة للتحديات التي تطرحها قضية الهجرة على المستوى الإنساني والاقتصادي والثقافي والاجتماعي والقانوني وكذلك على مستوى الحكامة العامة.

فعلى مستوى تقديم المساعدة الاجتماعية والانسانية للمهاجرين واللاجئين وإدماجهم في برامج التضامن والتنمية الاجتماعية، تسهر الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج على ضمان استمرارية الآلية الدائمة لتقديم المساعدات الاجتماعية لفائدة المهاجرين واللاجئين بتنسيق مع جمعيات المجتمع المدني، من أجل توزيع المساعدات الإنسانية. وفي ظل الظرفية الاستثنائية المرتبطة بجائحة كوفيد 19، فقد تم تنفيذ عدة عمليات إنسانية بشراكة مع جمعيات المجتمع المدني والشركاء الدوليين والقطاعات الحكومية الاجتماعية عبر مختلف ربوع المملكة، تشمل تقديم 16.402 مساعدة إنسانية مستعجلة تتضمن توزيع أغذية، ملابس، أغطية، حاجيات الأطفال والرضع، وسائل النظافة والتعقيم، وكمامات طبية.

وفي المجال الصحي، تمت مواصلة العمل على تمكين المهاجرين واللاجئين وأفراد أسرهم من الولوج للخدمات الصحية على قدم المساواة بنظرائهم المغاربة وضمان استفادتهم من الرعاية الصحية الأولية وفي الحالات الاستعجالية ومن البرامج الوطنية والحملات الطبية المنظمة بتعاون وشراكة مع جمعيات المجتمع المدني والشركاء الدوليين. كما تم العمل على إدماج الأطفال المهاجرين واللاجئين في البرنامج الوطني لصحة الأم والطفل والبرنامج الوطني للتلقيح وإعداد البرنامج الوطني الخاص بالنهوض بصحة المهاجرين 2019-2025، الذي يتضمن تقديم خدمات علاجية، التشخيص والتكفل بالأمراض الوبائية مجانا لفائدة المهاجرين

ومن أجل تمكين المهاجرين واللاجئين من الولوج إلى برامج التكوين المهني وتيسير اندماجهم في الحياة السوسيو-مهنية كباقي المواطنين دون تمييز، اتخذت مجموعة من التدابير، من خلال تحسين منظومة الإخبار والتوجيه لتسهيل ولوج المهاجرين واللاجئين إلى مراكز التكوين المهني واستفادتهم من الخدمات والبرامج المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات. وتقديم الدعم التقني والمالي للجمعيات العاملة في مجال تكوين ومواكبة المهاجرين واللاجئين لولوج سوق الشغل. كما تم العمل على تطوير الخدمة الإلكترونية «تأشير» لتسريع وتسهيل طلبات التأشير على عقود العمل الخاصة بالأجراء الأجانب بالمغرب، وتمكين المهاجرين واللاجئين من إحداث تعاونيات ومن الحصول على صفة مقاول ذاتي وإعداد دليل عملي لتشغيل الأجانب المقيمين بالمغرب لفائدة المقاولات.

وفيما يتعلق بالشراكة المؤسساتية والتعاون الدولي، تواصل الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج تتبع تنزيل مجموعة من البرامج والمشاريع مع مختلف الشركاء الدوليين والتي تهم إدماج المهاجرين واللاجئين بالمغرب في مجالات مختلفة. وشملت هذه التدابير بالخصوص مواصلة تنزيل المشاريع المخصصة

لتعزيز اندماج المهاجرين واللاجئين وأفراد أسرهم، إن بشراكة مع وكالات الأمم المتحدة أو وكالات التعاون الثنائي. كما تم إطلاق برامج مشتركة تهم تعزيز التنزيل الترابي للاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء، ومواكبة الجماعات الترابية لتدبير قضايا الهجرة.

كما أنه في إطار تأهيل الإطار القانوني والمؤسساتي المتعلق بالهجرة واللجوء، تم الشروع في تنفيذ القانون رقم 27-14 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر من خلال اعتماد المرسوم رقم 2.17.740 يتعلق بتحديد تأليف اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه والتي شرعت في عملها منذ سنة 2019.

أما على مستوى تدبير التدفقات ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، فقد تم العمل من طرف الجهات المعنية على تعزيز آليات مراقبة الحدود قصد التحكم في تدفقات الهجرة ومكافحة شبكات تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر واتخاذ التدابير من أجل تشجيع العودة الطوعية للمهاجرين، وذلك في ظروف تحترم حقوقهم وكرامتهم، بتنسيق مع وزارة الداخلية وبتعاون مع المنظمة الدولية للهجرات بالمغرب والهيئات الدبلوماسية لبلدانهم.

وفي إطار منجزاتها البرامجية، عمدت الوزارة إلى وضع برنامج يروم تدبير التدفقات ومحاربة الاتجار بالبشر والذي يهدف إلى تعزيز تدبير الحدود للحد من تدفق المهاجرين غير النظاميين ومحاربة الاتجار بالبشر. كما يقوم على التحكم في عدد المهاجرين غير النظاميين الموجودين على التراب الوطني (تسوية وضعيتهم أو مساعدتهم على العودة الطوعية)، ويتكون من هدفين خاصين و6 إجراءات:

- الهدف الخاص 15: التحكم في تدفق الهجرة حسب مقاربة إنسانية تحترم حقوق الإنسان (يتفرع إلى 5 إجراءات)
- الهدف الخاص 16: محاربة الاتجار بالبشر وشبكات تهريب المهاجرين (يتفرع إلى إجراء واحد)

ولا يزال العمل الذي يقوم به المغرب في مجال إدارة تدفقات الهجرة يشكل نموذجًا مهما في حوض البحر الأبيض المتوسط، حيث تعمل وزارة الداخلية على تنسيق ومواءمة التدخلات بين مختلف القطاعات المتدخلة في تفعيل النظام الوطني لمكافحة الهجرة غير الشرعية وشبكات تهريب المهاجرين عبر الحدود والاتجار بالبشر.

وفي هذا الصدد تتم مراقبة وادارة الحدود البرية والبحرية كما أن التدبير المندمج للمراكز الحدودية للمملكة يتم باستمرار من خلال تعزيز الموارد البشرية والمادية والتكنولوجية.

وبالتالي، بفضل فعالية نظام مكافحة الهجرة غير النظامية لتحييد دوائر التسلل بالمغرب وتشديد الخناق على شبكات تهريب المهاجرين والاتجار غير المشروع بالمخدرات عبر الحدود، بدأت السلطات المغربية المختصة في عام 2020:

- إجهاض 40288 محاولة هجرة أو الهجرة غير النظامية التي تشمل المهاجرين الأجانب، رعايا الدول الأفريقية على وجه الخصوص، بالإضافة إلى مغاربة مرشحين للهجرة غير النظامية؛
- تفكيك 394 شبكة للتهريب الغير مشروع للمهاجرين؛
- إنقاذ 10316 مهاجرا (رجال ونساء وأطفال قاصرون) أنقذتهم البحرية الملكية.

وفي إطار التزامه باتباع مقاربة إنسانية، تم خلال عامي 2014 ونهاية 2017-2016، تنظيم عمليتين لتسوية الوضعية الإدارية للأجانب في وضعية غير نظامية، باعتماد معايير أكثر مرونة، مكنت من تسوية وضعية أكثر من 50.000 مهاجر.

وقد أتاحت تسوية أوضاع الأشخاص المقيمين بصورة غير قانونية إمكانية تمتعهم بالحقوق وفرص الاندماج في المجتمع المغربي، المقدمة في إطار الاستراتيجية الوطنية الهجرة واللجوء.

وفيما يتعلق بتسوية الوضعية الإدارية لطالبي اللجوء في المغرب، فقد حصل 847 شخصا على صفة لاجئ من طرف مكتب اللاجئين وعديمي الجنسية بتاريخ 12 مارس 2020، ويأتي هذا في إطار أعمال اللجنة الدائمة المشتركة بين الوزارات. ويتوزع المستفيدون على النحو التالي: الرجال (371)، النساء (248) والقصر (204) والمواليد الجدد (24). بالإضافة إلى، 1363 سوري قابلتهم اللجنة المذكورة استفادوا هم أيضا من الحماية الدولية والوطنية.

وفي إطار تعزيز آلية المساعدة على العودة الطوعية للمهاجرين غير النظاميين، التي أنشأتها وزارة الداخلية بدعم من المنظمة الدولية للهجرة، مكنت هذه الأخيرة من توفير الإمكانية للمهاجرين، الذين لا يريدون البقاء في البلد المضيف ويرغبون في العودة طواعية إلى بلدهم الأصلي، من العودة وإعادة الاندماج في ظل ظروف مواتية. وتتكون هذه الآلية من ثلاث مراحل وهي:

المساعدة المعنيين لمرحلة ما قبل المغادرة (الدعم النفسي-الاجتماعي، توزيع الأدوات الغذاء والرعاية الصحية)، والتحضير لمغادرة المستفيدين من العودة الطوعية (التوجيه المهني، المساعدة المالية) ومواكبة إعادة إدماج المهاجرين العائدين لبلدهم الأصلي.

المهاجرين المعنيين بالعودة الطوعية:

- المهاجرون الذين يعانون من مشاكل صحية
- ضحايا الاتجار بالبشر
- النساء الحوامل
- العائلات الوحيدة الوالد (الأب أو الأم يعودان إلى المنزل بمفردهما مع الأطفال)
- الأشخاص المسنين (50 سنة فما فوق)
- القاصرين/ القاصرين الأجانب الغير المصحوبين.

أما بخصوص عمليات تعزيز وتقوية قدرات الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين في مجال الهجرة واللجوء ومكافحة الاتجار بالبشر، فقد تمت مواصلة تنفيذ برامج تكوينية حضورية وعن بعد بشراكة مع مختلف الشركاء المؤسساتيين والدوليين.

وفي إطار تعزيز الترسانة القانونية، شكل القانون رقم 27.14 المتعلق بمكافحة الإتجار بالبشر الذي صادق عليه البرلمان سنة 2016 خطوة مهمة لمواجهة تنامي ظاهرة الشبكات الإجرامية المنظمة والعابرة للحدود التي تستهدف فئات هشة على رأسها النساء والأطفال والمهاجرين غير الشرعيين. وبعد دخول القانون حيز التنفيذ، وجه رئيس النيابة العامة دورية لكافة الوكلاء العامين ووكلاء الملك وقضاة النيابة العامة بهدف حثهم على تفعيل القانون رقم 14.27 المتعلق بمكافحة الإتجار بالبشر، في شقه المتعلق بحماية الضحايا.

المحور الخامس

مشاركة النساء في الحياة العامة وصنع القرار البيئي

المحور الخامس

مشاركة النساء في الحياة العامة وصنع القرار البيئي

1. دور المؤسسات المنتخبة في السياسات والبرامج والقوانين البيئية والمتعلقة بالكوارث

إن التنزيل الترابي الناجع للجهوية المتقدمة وللاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، لاسيما في محاورها المتعلقة بتنمية الاقتصاد الأخضر ومكافحة التغيرات المناخية، يتيح للمدن وكبريات المدن والجهات فرصة ثمينة لتملك رؤية طويلة المدى وبرنامج تنمية مدمج ومستدام وقادر على الصمود ينخرط فيه جميع الفاعلين نساء ورجالا، وقطاع عام وخاص، وذلك بالنظر لعامل القرب الميداني، الذي يتيح إمكانية، رصد الفرص والاشكالات الترابية التي تطرح، مما يسهل الاستجابة لها، مع شرط توافر الإمكانات والوسائل الضرورية.

وقد جاءت الوثيقة الدستورية لسنة 2011، مؤكدة على البعد البيئي والتنمية المستدامة، سواء من خلال تحديد مجال القانون، في الفصل 71 الذي ينص على أن : «يختص القانون، بالإضافة إلى المواد المسندة إليه صراحة بفصول أخرى من الدستور، بالتشريع في الميادين التالية: ... - القواعد المتعلقة بتدبير البيئة وحماية الموارد الطبيعية والتنمية المستدامة... صلاحية التصويت على قوانين تضع إطارا للأهداف الأساسية لنشاط الدولة، في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية. «، ويشير في الفصل 31 على أن تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة -التنمية المستدامة.

ويرتكز التنظيم الجهوي والترابي، حسب الفصل 136 من الدستور، على مبادئ التدبير الحر، وعلى التعاون والتضامن، ويؤمن مشاركة السكان المعنيين في تدبير شؤونهم، والرفع من مساهمتهم في التنمية البشرية المندمجة والمستدامة، وتتوفر الجهات والجماعات الترابية الأخرى، في مجالات اختصاصاتها، وداخل دائرتها الترابية، على سلطة تنظيمية لممارسة صلاحياتها.

كما ينص الفصل 19 من الدستور على أن يتمتع الرجل والمرأة ، على قدم المساواة ، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وبذلك فإن دستور 2011 جاء مؤسسا لعدد من الحقوق البيئية، او ما يدخل في إطار التنمية المستدامة، مما يوضح توجه المشرع الدستوري، لترسيخ هذه الحقوق، من خلال اختصاصات الجماعات الترابية، أو مأسسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، وأيضا نص عليه في مجال القانون، الذي هو من اختصاصات المؤسسة البرلمانية بمجلسيها النواب والمستشارين، ولتتضح المكانة والأهمية، بصورة أكبر من خلال القوانين التنظيمية الخاصة بالجماعات الترابية الثلاث .

لقد نصت القوانين التنظيمية للجماعات الترابية في مستوياتها الثلاث: الجهات، الأقاليم والعمالات، الجماعات على مقتضيات ذات صلة بالبعد البيئي، وإن كانت بدرجات متفاوتة، أو بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كاختصاص واضح، أو كمقاربة، أو كإجراء ...، كما هو الشأن بالنسبة للقانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات، وبمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بتنظيم الجماعات، أو كما هو الشأن بالنسبة لقانون التنظيمي 112.14 الخاص بتنظيم العمالات والأقاليم.

فقد نص القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، على اختصاصات واسعة مرتبطة بالمجال البيئي لرئيس المجلس الجماعي وميزها عن ما هو ممنوح كاختصاص ا للمجلس الجماعي، حيث نصت المادة 100 منه، على أن يمارس رئيس مجلس الجماعة صلاحيات الشرطة الإدارية في ميادين الوقاية الصحية والنظافة والسكينة العمومية وسلامة المرور، وذلك عن طريق اتخاذ قرارات تنظيمية بواسطة تدابير شرطة فردية تتمثل في الإذن أو الأمر أو المنع، ويضطلع على الخصوص بصلاحيات تتعلق بالبعد البيئي نتطرق لبعضها، كالآتي :

- السهر على احترام شروط نظافة المساكن والطرق وتطهير قنوات الصرف الصحي وزجر إيداع النفايات بالوسط السكني والتخلص منها؛
- تنظيم الأنشطة التجارية والحرفية والصناعية غير المنظمة التي من شأنها أن تمس بالوقاية الصحية والنظافة وسلامة المرور والسكينة العمومية أو تضر بالبيئة والمساهمة في مراقبتها؛
- السهر على نظافة مجاري المياه والماء الصالح للشرب وضمان حماية مراقبة نقط الماء المخصصة للاستهلاك العمومي ومياه السباحة؛
- اتخاذ التدابير اللازمة لتجنب أو مكافحة انتشار الأمراض الوبائية أو الخطيرة، وذلك طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها.

كما تنص المادة 92 من نفس القانون، على أن يتداول مجلس الجماعة، في القضايا التي تهم تحديد شروط المحافظة على الملك الغابوي في حدود الاختصاصات المخولة له بموجب القانون، وتنص المادة على التدابير الصحية والنظافة وحماية البيئة والمتمثلة في اتخاذ التدابير اللازمة لمحاربة عوامل انتشار الأمراض، وإحداث وتنظيم المكاتب الجماعية لحفظ الصحة.

وطبقا للمادة 235 من القانون التنظيمي 14. 113 الخاص بالجماعات ، يمكن لمجلس المقاطعة تقديم اقتراحات حول المسائل التي تهم المقاطعة، وخاصة الاعمال التي من شانها انعاش السكن وتحسين مستوى الحياة وحماية البيئة ، داخل اطار وحدود المقاطعة.

ويمكن طبقا للفصل 139 من الدستور للمواطنين والمواطنات والجمعيات ان يقدموا وفق الشروط المحددة بعدة عرائض، يكون الهدف منها مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في صلاحياته ضمن تقديم اقتراحات في مجال البيئة والمحافظة عليها.

وبالنظر للصلاحيات المهمة للجماعات الترابية، في المجال البيئي، تبقى تمثيلية النساء في هذا الاطار، مدخلا أساسيا لانخراط كل المواطنات والمواطنين في مسلسل اتخاذ القرار، وللأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع في المخططات التنموية كما تم التنصيص عليها في القوانين التنظيمية لهذه الهيئات، للعكل من خلال موقع القرار على إدماج البعد البيئي في برامجها، فهل التمثيلية النسائية، في وضع ما بعد انتخابات 2021، تجيب عن انشغال الحضور الوزان لها في الجماعات الترابية، وأيضا على مستوى اتخاذ القرار، لتمكينها من خلال الاختصاصات الممنوحة لها، ان تعمل على ترسيخ المقاربة البيئية مع الأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع.

2. تمثيلية النساء ودورهن على مستوى المؤسسات المنتخبة (البرلمان والجماعات الترابية):

لقد بذلت المملكة المغربية مجهودا كبيرا من أجل الرفع من التمثيلية السياسية للنساء، وذلك بما يتناسب المعايير الدولية، وطنيا ومحليا وباعتماد المدخل القانوني، من خلال إدراج مقتضيات قانونية جديدة في مدونة الانتخابات والقوانين التنظيمية المتعلقة بمجلس النواب ومجلس المستشارين وقانون الأحزاب السياسية وقوانين الجماعات الترابية.

وقد افرزت الاستحقاقات الانتخابية لسنة 2021، سواء التشريعية أو الجماعية، العديد من المعطيات التي تقوي من حضور النساء ترشيحا وانتخابا وتصدرها لمراكز القرار. وفي هذا الصدد سجلت الانتخابات الجماعية ارتفاعا في عدد المرشحات، وصل إلى 26.64% مقارنة بسنة 2015، التي بلغت 21.20% بعدما كانت النسبة فقط 12.38 %، سنة 2009، مما يعني ارتفاعا في خط تصاعدي، يمنح النساء فرص أكبر من السابق.

وقد بلغت نسبة النساء حسب النوع في الانتخابات الجماعية الأخيرة 26.64 %، بعدما كانت 21.18 %، في انتخابات سنة 2015، مما يؤشر على تطور ملحوظ في هذه النسبة، في أفق تجاوز الثلث. كما كان من نتائج هذه الانتخابات برسم سنة 2021، هو وصول ثلاث نساء لتقلد مناصب عمدة المدينة، على صعيد كل من مدن الرباط والدار البيضاء ومراكش، ورئيسة واحدة لمجلس الجهة، عن جهة كلميم واد نون.

في حين بلغت نسبة النساء المنتخبات على مستوى مجالس الجهات 38.50 % سنة 2021، وذلك بارتفاع طفيف عن سنة 2015، التي بلغت 37.61 %، وهي الانتخابات التي كانت شاهدة على الطفرة، بعد ان كانت نسبتهن في سنة 2009 تصل فقط إلى 2.2 % .

أما عن مجلس النواب، فقد عرفت هذه المؤسسة البرلمانية، منذ مراحل انتخابية، إقرار مبدأ التمييز الإيجابي في قانونه التنظيمي، مع العمل على الرفع من تمثيليتهن، وهذا ما يعكسه الجدول التالي:

عدد ونسبة المنتخبات البرلمانيات	انتخابات مجلس النواب لسنة 2007	انتخابات مجلس النواب لسنة 2011	انتخابات مجلس النواب لسنة 2016	انتخابات مجلس النواب لسنة 2021
العدد	34	67	81	96
النسبة	%10	%16,87	20.5 %	%24.3

(المصدر: المندوبية السامية للتخطيط)

والخلاصة أن تمثيلية النساء سواء على مستوى الجماعات الترابية، أو مؤسسة البرلمان بمجلسيها، تعرف تطورا تصاعديا، بفضل المجهودات التي تتم سواء على المستوى القانوني، بسن كوطا نسائية، أو على مستوى دعم القدرات والدعم المالي للأحزاب السياسية، أو جمعيات المجتمع المدني التي تعمل في المجال.

ويبقى العمل قائم على دعم المنتخبات للوصول إلى مراكز القرار، خاصة وأن الجماعات الترابية، أعطيت لها صلاحيات مهمة، على المستوى البيئي، بشكل مباشر أو غير مباشر.

3. تمثيلية النساء في المؤسسات والهيئات البيئية:

تشكل الموارد الطبيعية إحدى المصادر الأساسية المعتمدة في الاستثمارات وتطوير البنيات التحية وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتعد هذه الموارد من المكتسبات الطبيعية التي تحتاج تنميتها وتطويرها إلى استثمار الموارد البشرية وتقويتها وتطويرها بما الرجال والنساء، وبالتالي فهي علاقة قوية بينهما، فاستثمار الموارد الطبيعية بشكل أفضل يحتاج إلى مورد بشري مؤهل قادر على التدبير المحكم والاستراتيجي ومراعي لجميع المتغيرات أهمها مراعاة النوع الاجتماعي.

وفي هذا السياق عملت المملكة المغربية على تطوير الموارد الطبيعية من خلال الموارد البشرية وسيما منها النساء، ومن أهم الموارد الطبيعية الحيوية التي يتم تدبيرها من خلال منظور النوع الاجتماعي، نجد مادة المياه حيث تقوم المملكة المغربية بإدماج النوع وفق منظور حقوق الانسان في برامجها ومشاريعها التنموية وحسب الاتفاقيات الدولية في مجال الحق في الولوج الى الماء وأهداف التنمية المستدامة ومقتضيات دستور المملكة والقانون التنظيمي 130.13 بشأن قانون المالية واستراتيجية مأسسة النوع في هذه المديرية التي تم إعدادها بشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة والتي تتضمن أربعة محاور:

- تطوير القدرات المؤسساتية بصفة مستدامة لضمان ترسيخ المساواة بين الجنسين في قطاع الماء؛
- إدماج مقاربة النوع في إدارة الموارد البشرية وتعزيز تكافؤ الفرص بين الجنسين في تقلد مناصب المسؤولية؛
- إدماج المساواة بين الجنسين في مهن مرتبطة بالماء؛
- إدماج مقاربة النوع في برامج تنمية الموارد المائية.

وفي هذا الإطار تعمل المملكة المغربية على متابعة تنزيل التدابير التالية والاشتغال على مجموعة من الاولويات

لإدماج مقاربة النوع في السياسة المائية. وقد قامت هذه المديرية في إطار تنزيل برنامج الماء ب:

- مواكبة القدرات في مجال إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات العمومية بمنظور حقوق الإنسان. حيث تم إدماج النوع في مشروع المخطط الوطني للماء؛
- تفعيل الإشراك العادل للنساء والرجال في اتخاذ القرار وتدبير وتسيير المشاريع ذات الصلة بالماء، حيث بلغت النسبة المئوية للنساء في مناصب المسؤولية بالمديرية العامة للمياه 23.3 % واتخاذ تدابير إيجابية لفائدة المرأة لضمان عملها في ظروف أفضل وفي أوراش السدود وأوراش الحماية من الفيضانات (تعيين امرأة مديرة أوراش سدود بني منصور ودار ميمون وبوحمد)؛
- إدماج مقاربة النوع في قانون الماء 36.15 ومراسيمه التطبيقية الذي ينص في مقتضياته العامة على:
  - تيسير حصول المواطنات والمواطنين على قدم المساواة على الماء؛
  - تدبير الماء والملك العمومي المائي بصفة عامة وفق قواعد الحكامة الجيدة؛
- إدماج النوع في تنمية وتدبير الموارد المائية. وتطرق لها بشكل صريح على مستوى أربعة مواد تنص على الولوج المتساوي في الحصول على الماء لجميع المواطنين والمواطنات.

وقامت المديرية بإدماج وتتبع مقاربة النوع في تحديد تركيبة لجنة العمالة أو الاقليم للماء وكيفيات اشتغالها والسهر على تأليف المجلس الأعلى للماء والمناخ والتنسيق مع وكالات الأحواض المائية وتمثل النساء في هذه الهيئات المائية نسبة 25% .

فيما يلي نسبة النساء لهن العضوية في المجالس الإدارية:

- المجلس الأعلى للماء والمناخ: تنص المادة 78 من القانون رقم 36-15 المتعلق بالماء على تمثيلية النساء في هذا المجلس من خلال ممثلي الجمعيات العاملة في ميدان الماء والمناخ والبيئة، يكون ربع هؤلاء على الأقل من النساء.
- مجلس الحوض المائي: تنص المادة 88 من القانون رقم 36-15 المتعلق بالماء على تمثيلية النساء في هذا المجلس من خلال ممثلي الجمعيات العاملة في ميدان الماء والمناخ والبيئة حيث يكون ربع هؤلاء على الأقل من النساء؛
- لجن العمالات والأقاليم للماء: تنص المادة 89 من القانون رقم 36-15 المتعلق بالماء على تمثيلية النساء في هذه اللجن من خلال ممثلي الجمعيات العاملة في ميدان الماء والبيئة المنتخبين من قبل نظرائهم حيث يكون ربع هؤلاء على الأقل من النساء.

لقد قامت المملكة المغربية بتكوين شرطة المياه نساء ورجالا للسهر على مراقبة الملك العمومي المائي وتمثل النساء الشرطيات على صعيد المصالح المركزية والمصالح الاقليمية للمياه ووكالات الأحواض المائية نسبة 12.4% من مجموع 210 (26 نساء و184 رجال).

4. المجتمع المدني البيئي ودوره وحضور المرأة على مستوى مؤسساته والولوج إلى التمويلات:

تثمين ودعم صوت المرأة والمشاركة والقيادة

أصبح النسيج الجمعوي، يعول كثيرا على مساهمته في قيادة المسيرة التنموية ببلدنا، وذلك جنبا الى جنب مع جهود الدولة وباقي القطاعات الأخرى، ومنها القطاع الخاص، خصوصا وان هذا النسيج تحول الى قوة اجتماعية فاعلة ومنظمة تسهم في تفعيل التنمية الشاملة والمستدامة، وتحسين نوعية الحياة وتعزيز المساواة ودمج وتعزيز دور المرأة في التنمية المستدامة، وهو ما استدعى بذل العديد من المجهودات لتعزيز دور وإسهامات جمعيات المجتمع المدني في مجال حماية البيئة.

وتنزيلا لأولويات الاستراتيجية الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة ذات الصلة بضرورة إشراك وتقوية قدرات الجمعيات البيئية، تبنت كتابة الدولة المكلفة بالتنمية المستدامة مقاربة تولي أهمية بالغة للجمعيات البيئية، ولهذه الغاية فقد جعلت من الشراكة مع النسيج الجمعوي خيارا استراتيجيا يحظى بالأولوية لما له من أهمية في مجال ترجمة مخططاتها وتصوراتها في مجال التنمية المستدامة على أرض الواقع وتفعيلها. وقد شملت هذه الشراكة مع النسيج الجمعوي:

- دعم المشاريع الجمعوية البيئية: بدعم مشاريع جمعيات في مجال التغيرات المناخية لتقوية مبادرات المجتمع المدني خلال القمة 22 لأطراف الاتفاقية الإطار للأمم المتحدة حول التغيرات المناخي, COP22 المنعقدة بمراكش. وقد حضي هذا البرنامج المنجز بشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD) بدعم من الحكومة الكندية. وفي هذا الصدد، فقد تم تمويل40 مشروع جمعوي بغلاف مالي يقدر ب 5.9مليون درهم ولتقييم وقع المشاريع على البيئة وتغيير سلوكيات الفئات المستهدفة وممارساتها تجاه محيطها البيئي، قامت هذه الوزارة بدراسة تقييمية ل 106 مشروع جمعوي مدعم خلال سنتي 2014 و2015. وتهدف الدراسة لتحديد العوائق التي تواجه تنفيذ المشاريع، وإيجاد الحلول الناجعة من أجل الرفع من جودة إنجاز ها واستدامتها، ومواكبة الجمعيات للرفع من قدراتهن التدبيرية.

كما تقوم وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة بتعزيز مشاركة الجمعيات في الأنشطة التشاورية عبر تمثيلية الجمعيات في مجموعة من الهيئات واللجن مثل لجنة الساحل واللجنة الوطنية للمناخ والتنوع البيولوجي. وتجدر الإشارة إلى أنه يتم الأخذ بعين الاعتبار مشاركة النساء والفتيات في برامج وأنشطة التكوين والتوعية والتحسيس المتعلقة بالمحافظة على البيئة وخصوصا الموارد الجينية والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي، حيث تم في هذا الشأن:

- تنظيم أنشطة تحسيسية وتدريبية لتعزيز تأثير المرأة في صنع القرار بشأن الحصول وتقاسم المنافع الناتجة عن استعمال الموارد الجينية في المغرب حيث استفادت من هذه الأنشطة 164 امرأة؛
- القيام بزيارات توعية لتعاونيات تتألف أساسا من نساء، يشتغلن في مجال استعمال الموارد الجينية، مما يخلق مصادر جديدة وفرص الدخل للنساء في المناطق النائية.

إعداد مشروع قانون 17-56 بخصوص الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناتجة عن استخدامها والذي يضمن التوزيع العادل والمنصف للموارد الجينية والحقوق المتساوية بين الجنسين على النحو المطلوب في بروتوكول ناغويا لاتفاقية الأمم المتحدة حول التنوع البيولوجي.

وطبقا لمقتضيات قانون الساحل، تمت مأسسة اللجنة الوطنية للتدبير المندمج للساحل التي تضم القطاعات الوزارية وممثلي الجهات الساحلية والمؤسسات العمومية المعنية والجامعات والمجتمع المدني.

وفي إطار تعزيز ريادة الأعمال النسائية، طورت وزارة الصناعة والتجارة نظام المقاولين الذاتيين من أجل تشجيع روح ريادة الأعمال وخاصة لصالح النساء والشباب وذلك لتسهيل الوصول إلى الأسواق وتحسين المستوى الاجتماعي والاقتصادي للسكان المستهدفين. في هذا السياق بلغ العدد الإجمالي للمقاولات الذاتيات المسجلات في هذا النظام 74.000 سنة 2020.

في هذا الإطار، يتيح عرض «نواة» المقدم من طرف مغرب مقاولات الذاتيات وحاملي المشاريع، انجاز عمليات المواكبة من طرف خبراء ومستشارين تقنيين، وتشمل ما يلي:

- مرحلة ما قبل الاستثمار من خلال دعم الفئات المستهدفة من أجل إعداد مخططات الأعمال؛
- مرحلة ما بعد الاستثمار لمواكبة الفئات المستهدفة من أجل تطوير الكفاءات المهنية والتدبيرية وريادة الأعمال ووضع الخبرة والدعم التقني رهن إشارتها.

ولقد راكم المجتمع المدني بالمملكة المغربية، تجربة لا يستهان بها حول القضايا البيئية. ففي إطار التحضير لمؤتمر «كوب 22» الذي عقد في مراكش، بادرت العديد من الجمعيات والمنظمات غير الحكومية إلى إنشاء «الائتلاف المغربي من أجل العدالة المناخية» ضمن منظور حقوقي قائم على مبدأ العدالة المناخية[7].

أما على مستوى حصيلة عمل الائتلاف[8]، فقد سجلت حصيلة مختلف الأنشطة والانجازات منذ انعقاد مؤتمره التأسيسي سنة 2017، ، سواء في جانب الترافع المؤسساتي أو هيكلة الحوار المدني بخصوص قضايا البيئة والتنمية المستدامة والتغيرات المناخية، أو المساهمة في بلورة السياسات العمومية المرتبطة بها، وكذلك تقوية العمل التنسيقي والارتقاء بجودة وتمثيلية المجتمع المدني البيئي على المستويين الوطني والدولي، مع المساهمة في تقوية قدرات المجتمع المدني البيئي في مجال الترافع وإرساء قواعد الحكامة الجيدة واعتماد هياكل تنظيمية فعالة على المستوى الجهوي والوطني.

وقد تمكن الائتلاف من مواكبة قضايا وملفات كبرى، من مثل، تنظيم المنتدى الوطني للمجتمع الوطني البيئي في نسخته الأولى والثانية، ورفع مذكرات ترافعية بخصوص مشاريع قوانين المالية والنموذج التنموي المغربي، وصياغة ونشر كراسات، والترافع في مجال تدبير النفايات والمناطق الرطبة والمناطق المحمية والغابات والتنوع البيولوجي، وكذا مواكبة القضايا البيئية والتنموية من خلال تمثيل المجتمع المدني في لجان وطنية مختلطة والتوقيع على مواثق وطنية في مجال الإعلام والبيئة والحكامة.

هذا وعرف الائتلاف مشاركة فعالة في العديد من المؤتمرات العالمية للأطراف حول التغيرات المناخية والتنوع البيولوجي، ويطمح إلى تعزيز هياكله الجهوية بضمان مشاركة قوية للشباب والسعي الى تحقيق المناصفة في تمثيلية النساء، مع ضرورة تعزيز التواصل ورفع القدرات الإدارية والمالية.

7. تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المملكة المغربية، 2015، ص 92.
8. للاستزادة يمكن الاطلاع على بلاغ التأسيسي للائتلاف المغربي للمناخ والتنمية المستدامة يؤكد محورية حماية البيئة لتحقيق التنمية بالمغرب، عبر الموقع الرسمي لوكالة المغرب العربي للأنباء، آخر زيارة للموقع يوم 16 فبراير 2022، الرابط الالكتروني.
https://mapecology.ma/ar/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%A6%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%81-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%AE-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85-2/

وتعزيزا لانخراط المجتمع المدني ومشاركته في إجراءات الحد من مخاطر الكوارث، فقد قام قطاع البيئة، بتمويل مشاريع الجمعيات البيئية في إطار تشاركي مع الفاعلين المحليين وفق دورية الوزير الأول رقم 7 /2003 التي تؤطر الشراكة بين الدولة والجمعيات، وقد تمت المساهمة في تمويل 173 مشروع جمعوي بيئي ما بين سنوات 2014 و2018، بغلاف مالي يقدر ب 28 مليون درهم[9]. وتشمل هذه المشاريع إشكاليات التصحر وزحف الرمال وتدبير الموارد المائية والتطهير السائل والمحافظة على التنوع البيولوجي والتربية البيئية والتغيرات المناخية والفلاحة الإيكولوجية والسياحة الإيكولوجية والأحياء النظيفة.

ومن بين مبادرات دعم المشاريع الجمعوية:

- قامت وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة بإطلاق برنامج شراكة مع الجمعيات الفاعلة في مجال البيئة والتنمية المستدامة من أجل دعم المبادرات والمشاريع البيئية التنموية، وذلك لتشجيع مشاريع تأخذ بعين الاعتبار النوع وتساهم في النهوض بأوضاع المرأة اقتصاديا. وقد تم في هذا الإطار المساهمة في تمويل ما يزيد عن 170 مشروع جمعوي بيئي إلى غاية سنة 2021، بغلاف مالي يقدر ب 27 مليون درهم. وتشمل هذه المشاريع إشكاليات التصحر وزحف الرمال والمحافظة وتثمين الموارد الطبيعية والمحافظة على التنوع البيولوجي والتربية البيئية والتغيرات المناخية والفلاحة الإيكولوجية والسياحة الإيكولوجية والأحياء النظيفة.
- وخلال القمة 22 لأطراف الاتفاقية الإطار للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية (COP22) المنعقدة بمراكش، تم دعم مشاريع عدة جمعيات في مجال التغيرات المناخية. وقد استهدفت هذه المشاريع ما يقارب 14 500 امرأة (23 تعاونية، 6000 شابة، 8000 تلميذة و50 إطار جمعوي و200 منشطة بالنوادي البيئية). كما تم وضع برنامج خاص بتعزيز القدرات والتكوين عبر تنظيم ورشات جهوية استفاد منها أكثر من 1000 فاعل جمعوي ما بين الفترة 2021-2018 من بينهم 25% نساء أي ما يقارب 250 امرأة.
- وفي إطار برنامج التدبير المندمج لمخاطر الكوارث الطبيعية والقدرة على المجابهة، تعمل وزارة الداخلية على إنجاز مشاريع ممولة من طرف صندوق مكافحة اثار الكوارث الطبيعية وذلك عبر إطلاق

9. للاستزادة يمكن الاطلاع على برنامج دعم الجمعيات البيئية على الرابط الالكتروني التالي:
http://www.environnement.gov.ma/images/ONG-Partenariat/AR/Appui-au-financement-des-projets-associatifs-ar-link.pdf

طلبات مشاريع سنوية، لفائدة حاملي المشاريع المؤسساتيين، كما أن المؤسسات الدولية المانحة، تعتمد نسبة استفادة النساء كمؤشر من أجل تقييم المشاريع الممولة.

- كما ساهم قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني في إطار برنامج «مؤازرة» الرامي إلى دعم إعادة انطلاقة أنشطة منظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والتخفيف من الأثار الاقتصادية والاجتماعية لجائحة كوفيد 19 على العاملين بها، خلال موسمي 2020 و2021 في تمويل مشاريع تنموية بمختلف جاهات المملكة، مقدمة من طرف جامعيات وتعاونيات، حيث بلغت نسبة المستفيدات من هذا البرنامج 79٪ في النسخة الأولى بمجموع 1826 امرأة مستفيدة و84 ٪في النسخة الثانية بمجموع 4587 امرأة مستفيدة، ممن يمارسن أنشطتهن في ميادين الصناعة التقليدية الإنتاجية والخدماتية، والفلاحة، والمنتجات المحلية، والتربية والتكوين، والمحافظة على البيئة، والطاقات المتجددة، وتثمين الموارد الطبيعية والتجارة الرقمية.

المسؤولية الاجتماعية للمقاولات ومساهمتها في التنمية المستدامة:

لقد أصبح الوعي بالهاجس البيئي يترسخ لدى المقاولات المغربية، لاسيما في ظل المتغيرات الاقتصادية القائمة، والتي أضحت تربط التنافسية، اعتمادا على مؤشر المسؤولية الاجتماعية للمقاولة، وعلى مدى التزامها بمبادئ التنمية المستدامة أكثر من ربطها بالعائد الربحي فقط، وبالرجوع إلى النسيج المقاولاتي المغربي المصنف عادة إلى قطاعين اثنين، مهيكل وغير مهيكل، سنجد بأن القطاع المهيكل هو أكثر التزاما بهذا البعد الجديد مقارنة مع القطاع غير المهيكل، حيث انخرطت العديد من المقاولات بالمغرب، في مبادرات إرادية لتقليص انبعاث الكربون ، لأجل المساهمة في رفع التحدي المناخي. وهذا ما تجلى في إحداث لجنة المناخ والبيئة والاقتصاد الأخضر داخل الاتحاد العام لمقاولات المغرب، والمركز المغربي للإنتاج النظيف، والشراكة التي تربط أرباب العمل المغاربة، مع مؤسسة محمد السادس لحماية البيئة، التي وضعت خارطة طريق واضحة واليات من اجل حث المقاولات وخاصة الصغرى والمتوسطة، والقطاع الخاص بشكل عام على الانخراط أكثر في هذه المبادرات. نحو اقتصاد أخضر.

المحور السادس

التحديات والرهانات والآفاق

المحور السادس

التحديات والرهانات والآفاق

1. تحدي النماذج الاقتصادية والتنموية السائدة

إن فهم الترابط الوثيق ما بين الاقتصاد والقضايا البيئية، يمكننا من تحديد التحديات المطروحة على صانع القرار، وسط الجدل القائم على المستوى العالمي، بين طبيعة النموذج الاقتصادي وضمان التنافسية، وتحديات التشريعات البيئية، والاكراهات المتعلقة بالاحتباس الحراري، كمشكلة، تتجاوز الحدود الوطنية للدولة الواحدة.

وبالتالي كان هناك اتجاه لتبني أجيال جديدة من نماذج النمو والتنمية، عنوانها التوفيق بين النجاعة الاقتصادية والإنصاف الاجتماعي، والنوع والحفاظ على البيئة، والاستدامة، وهي خصائص ومتطلبات أصبحت تترجم التفوق في إطار التنافسية على المستوى التسويقي فيما يخص السلع والتجارة على العموم.

فالتأسيس لنموذج اقتصادي وتنموي جديد، كان من الضروري إعادة التأسيس لمفهوم العلاقة المجتمعية والمادية، بحيث لا ينحصر التفكير في المسألة وطنيا فقط، بل بالعلاقات بين الدول، وبطبيعة اقتصاديات كل بلد ومرتبته على الصعيد العالمي، ومستوى التفاوتات المجالية والفئوية وحسب النوع، لأن المسألة تتعلق بانخراط الرجال والنساء في مسلسل التنمية، وبأن لا ندع أحد وراءنا.

فالتفكير في الأجيال القادمة، والحفاظ على كوكب الأرض، وتلافي نتاج النماذج الاقتصادية المدمرة للبيئة، هو ما فتح الباب لطرح منظور الاقتصاد الأخضر، والذي سلط الضوء على الترابط ما بين الاقتصاد والبيئة، باعتباره وسيلة للمضي قدما في فهم التنمية المستدامة وتحقيقها، وأكد على العلاقة ما بين البشر والعالم الطبيعي.

2. النماذج الاقتصادية التي عرفها المغرب في ارتباط مع المؤشرات البيئية:

إن المملكة المغربية كغيرها من العديد من بلدان العالم، أصبحت لديها قناعة راسخة مفادها أن النموذج التنموي الحالي لم يعد قادرا على العطاء والتجدد، وعاجزا عن الاستجابة لمتطلبات الاندماج الاجتماعي في غياب الانسجام بين مختلف مكونات النظام الاقتصادي. في مواجهة الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

لقد خط المغرب، استراتيجيات اقتصادية للبيئة، معتمدة على الرأس المال الشمسي-أي الطاقة الشمسية، بجميع أشكالها-بحيث أن الجهود منصبة على هدف بناء مغرب، يكون بمثابة « مصنع أخضر» على الصعيد الإقليمي والدولي، ذي صناعة متصلة بإيجاد توازن بين مختلف المصالح الاقتصادية والبيئية لتحقيق النمو الاقتصادي المنشود، أساسه، الاستدامة والاستعمال الرشيد للموارد وتحقيق تنسيق وثيق للسياسات بين كافة المؤسسات المعنية بحماية البيئة.

ويبقى تعزيز دور فعاليات المجتمع المدني كفاعلين للقرب باعتبارها الأمل الأفضل بالنسبة إلى مستقبل الأرض وحماية البيئة، لما لدورها الفعال في الملاحظة والمرافعة حول التدهور البيئي، كما ان التفكير الفعلي في مقاربات تحفيزية إيجابية، بهدف تشجيع الأنشطة التي تحمي البيئة من خلال إقرار اعفاءات في الحالات التي يتجه فيها إلى اعتماد تقنيات ومبادرات أقل تلويثا للبيئة، وأيضا، الرفع من الميزانية المخصصة لقطاع البيئة، من أجل تحقيق تنمية متكاملة ومستدامة، وجعل التزامات المغرب في مجال التنمية المستدامة رافعة للإقلاع، وضمان شروط إنجاح ورش الجهوية المتقدمة، وتسريع استكمال الإطار المؤسساتي والقانوني والتنظيمي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

كل ما سبق، سيساهم بلا شك، في بناء مغربٍ مزدهر يضمن مقومات جودة الحياة للجميع، ويتيح للمواطنات والمواطنين فرص استثمار مؤهلاتهم وطاقاتهم الإبداعية وتحسين مستوى عيشهم، مغرب منصف يستمد قوته وفخره من تاريخه وحضارته ومؤسساته وقيمه، ويشق طريقه بخطى واثقة في قارته الإفريقية. وإن الغاية من التنمية لا يمكن أن تتجلى سوى في تحقيق رفاه المواطنين، وتحسين ظروفهم المعيشية، كما لا يمكنها أن تتحقق دون أن تضع في الاعتبار الأجيال القادمة10.

١٠ يمكن الاطلاع على الرؤية البيئية ضمن نموذج تنموي مستدام في الموقع الرسمي للجنة الخاصة بالنموذج التنموي على الرابط التالي:
https://www.csmd.ma/suggestions/1328/1603540654

و لقد شهد المغرب بفضل تضافر جهود مختلف الفاعلين تحولات هيكلية هامة، من حيث وتيرتها ونوعيتها، مما مكنه من الانتقال إلى عتبة جديدة في النمو، معززا مكانته فيما يخص الاستدامة، بحيث وضعت المملكة المغربية إطارا تشريعيا عصريا في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة، وذلك من خلال دستور2011، وعبر اعتماد القانون الإطار بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة، بالإضافة إلى وضع العديد من القوانين والاستراتيجيات التي تشمل عدة ميادين: الماء، الطاقة، التصدي للتغيرات المناخية، الغابات، المناطق المحمية، جودة الهواء، النفايات الصلبة، حماية الساحل، إلخ...

وفي هذا الإطار، اعتمد المغرب قبل ذلك سياسة للانتقال الطاقي التي تهدف إلى رفع قدرته على إنتاج الكهرباء انطلاقا من مصادر متجددة. وقد مكنت الإستراتيجية الوطنية في مجال الطاقة، التي وضعها المغرب سنة 2009، من تطوير عدد كبير من المشاريع الطاقية، لاسيما في مجال الطاقة الشمسية والريحية والطاقة الكهرومائية دفعت بالمغرب إلى تطوير خبرة حقيقية في هذا المجال. وبفضل هذه الإصلاحات، تمكن المغرب من تحقيق تقدُّم على مستوى الاستقرار والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. لكن، وعلى الرغم من حجم الجهود المبذولة والإصلاحات المنجزة، لا تزال هناك نواقص ذات طابع بنيوي، لاسيما على مستوى الفوارق الاجتماعية والمجالية. هذا الأمر الذي جعل الملك محمد السادس خلال ترأسه لافتتاح السنة التشريعية 2017، يدعو رسميا إلى البحث عن نموذج تنموي جديد، حيث قال: «إذا كان المغرب حقق تقدما ملموسا، يشهد به العالم، إلا أن النموذج التنموي الوطني أصبح اليوم غير قادر على الاستجابة للمطالب الملحة والحاجيات المتزايدة للمواطنين، وغير قادر على الحد من الفوارق بين الفئات ومن التفاوتات المجالية، وعلى تحقيق العدالة الاجتماعية».

3. النموذج التنموي وتصوراته في مجال البيئة والنوع.

لقد أكد التقرير العام للنموذج التنموي الجديد، على تعرض البيئة والموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي لضغوطات قوية تحت تأثير التغير المناخي، وأيضا بسبب تأثير السياسات العمومية والاستراتيجيات القطاعية التي لا تأخذ في الاعتبار، بشكل كاف، ضرورة استدامة الموارد والتوازن البيئي. وقد نجم عن ضعف إدماج الإكراهات البيئية ضمن المشاريع والسياسات العمومية عدة مؤثرات خارجية سلبية بالغة الأثر حيث تقدر كلفتها، حسب عدة دراسات وطنية ودولية، في حدود 3% من الناتج الداخلي الخام، يضاف لذلك الوضع المائي المقلق، مما يعكس وضع الهشاشة القوية للمغرب إزاء التغير المناخي، وأيضا بسبب كيفية استعمال الماء التي لا تراعي ندرته.

إن بناء اقتصاد أخضر يتعين أن يشكل عنصرا هاما لنموذج التنمية في المغرب. من خلال وضع خارطة طريق للاقتصاد الأخضر في المغرب لتكريس اختيار المملكة بشأن تشجيع الطاقات المتجددة والفعالية الطاقية والتنمية المستدامة. ويتعلق الأمر بعملية استباقية لظهور أنماط جديدة في مجال الإنتاج والاستهلاك، والاستثمار في الميادين المرتبطة بالاقتصاد الأخضر المتميز بخلق مناصب للشغل بشكل قوي والاستثمار في مجالات الطاقات النظيفة والزراعات البديلة وربط الشراكات مع المؤسسات المانحة الداعمة للمشاريع الرامية للتقليص من الفوارق المجالية ومحاربة الفقر والقضاء على الهشاشة والحث على المساواة بين الجنسين.

ويتمحور النموذج التنموي المقترح حول ثلاثة مكونات متداخلة ومتكاملة فيما بينها، تشكل في جوهرها منظومة متجانسة ومندمجة كفيلة بتسريع وتيرة انتقال المغرب نحو مسار تنموي جديد، قادر على خلق مزيد من القيمة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والمؤسساتي:

- طموح يحدد الهدف المنشود ويعبئ جميع الفاعلين في إطار مشروع جماعي وشامل يرتكز على أهداف واضحة وقابلة للتحقيق؛
- مرجعية للتنمية، كأساس للنموذج الجديد، ترتكز على توجه تنظيمي جديد حول دور الدولة، وعلى توضيح نطاق الصلاحيات، بالإضافة إلى مبادئ العمل والمسؤوليات المنوطة بمختلف الفاعلين. كما تشمل هذه المرجعية آلية للقيادة الاستراتيجية وإدارة للتغيير تسهر، بشكل منتظم، على تفعيل النموذج التنموي وضمان انسجام تدخلات مختلف الأطراف

المعنية ضمن الأفق التنموي والأهداف المسطرة.

- اختيارات وتوجيهات استراتيجية من أجل بلوغ الطموح الوطني المقترح في انسجام مع الإطار المرجعي الجديد في مجالات الاقتصاد والرأسمال البشري والإدماج وتنمية المجالات الترابية. ومفهوم التنمية المعتمد هو مفهوم شامل ومتعدد الأبعاد: بحيث يحيل هذا المفهوم إلى دينامية فاضلة لخلق الثروة والتنمية البشرية، يستفيد منها جميع المواطنين وتراعي ضرورة الحفاظ على الموارد لفائدة الأجيال القادمة. ويستمد مفهوم التنمية جذوره أيضا من تاريخ الآمة ويشكل مسارا جماعيا نحو مستقبل مشترك يواكب التحولات المجتمعية التي تواجه العالم، ويتطلب هذا الطموح تعبئة كل إمكانات البلاد بوضع العنصر البشري في صلب أولويات السياسات العمومية، باعتباره أساس وغاية المسار التنموي. ويتماشى هذا الطموح مع الانتظارات الملحة التي أعرب عنها المواطنون من حيث المشاركة والتمكين والتقدير. ويتضمن تطلعات نحو المستقبل، تتمثل في:
  - التشبث بالاختيار الديمقراطي ودولة الحق والقانون؛
  - تثمين الرأسمال البشري وقدرات المواطنات والمواطنين كرافعة أساسية لضمان تكافؤ الفرص والإدماج الفعلي وتكريس المواطنة وتحقيق الرفاه؛
  - التشبث بكل ما يشكل خصوصية المملكة: عمقها التاريخي، هويتها الوطنية الغنية بروافدها وقيمها الثقافية والدينية؛
  - تكريس المساواة بين الرجل والمرأة والنهوض بمكانة ودور المرأة في الاقتصاد وداخل المجتمع؛
  - اعتماد نمط إدماجي في خلق القيمة يثمن كافة الطاقات ويضمن التوزيع المنصف للثروة؛
  - نمط لخلق القيمة، هاجسه المحافظة على البيئة والموارد الطبيعية؛
  - وأخيرا، التشبث بمغرب منفتح على العالم ويساهم بشكل فعلي في رفاه مواطنيه وفي التقدم العالمي.

ولتحقيق هذا الطموح، يقترح النموذج التنموي الجديد التركيز على خمسة أهداف رئيسية، وهي:

- مغرب مزدهر يخلق الثروات وفرص العمل ذات جودة في مستوى إمكاناته؛
- مغرب الكفاءات، حيث يتوفر جميع المواطنين على مؤهلات ويتمتعون بمستوى من الرفاه

يمكنهم من تحقيق مشاريعهم الذاتية والمساهمة في خلق الثروات؛

- مغرب دامج يوفر الفرص والحماية للجميع ويعزز الرابط الاجتماعي؛
- مغرب الاستدامة يحرص على المحافظة على الموارد الطبيعية على مستوى كافة المجالات الترابية؛
- مغرب الجرأة يسعى إلى الريادة الإقليمية في مجالات مستقبلية محددة: التكوين والبحث والابتكار، الطاقة المنخفضة التكلفة والمنخفضة من حيث انبعاثات الكاربون، الرقميات، أسواق الرساميل.

ويستهدف المحور الثالث للتحول في النموذج التنموي، المتعلق بالإدماج، مشاركة الجميع في الدينامية التنموية.، بإشراك جميع السكان، وكل المجالات الترابية في الجهود الجماعية، ولا سيما من خلال الولوج المتكافئ للفرص الاقتصادية، والحماية الاجتماعية، والانفتاح والقبول بتنوع المجتمع المغربي. والقطع مع المعايير الاجتماعية التمييزية ونقص القدرات والمهارات، باعتبارها مصادر إقصاء، وفسح المجال أمام دينامية الإدماج من خلال النمو والعمل والتعبئة المواطنة وتوطيد الرابط الاجتماعي، وإدماج الجميع، بشكل يضمن الكرامة، لتعزيز أسس عيش مشترك منسجم وهادئ، وإتاحة فرص المشاركة لكل مواطن. ويتطلب الإدماج بشكل أولوي: الدعم الإرادي لتمكين المرأة ومشاركتها، وتشجيع إدماج الشباب وتحقيق ذواتهم، وضمان قاعدة للحماية الاجتماعية تعزز قدرات الصمود لدى الفئات الأكثر هشاشة، وتجسد التضامن بين المواطنين، بالإضافة إلى تعبئة التنوع الثقافي كرافعة للانفتاح والحوار والتماسك الاجتماعي

وتشكل المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة في المجتمع أحد الرهانات الكبرى للمغرب الحديث، لأن المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة شرطان ضروريان لإقامة مجتمع منفتح ومتماسك ومتضامن. ويهدف النموذج الجديد إلى توسيع مشاركة المرأة بشكل ملموس في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، والبيئية. ويقترح ثلاث رافعات ذات أولوية من شأنها أن توسع نطاق المشاركة والتمكين:

- رفع القيود الاجتماعية والإجراءات التمييزية التي تحد من مشاركة المرأة؛
- تعزيز برامج التعليم والتكوين والإدماج والمواكبة والتمويل لفائدة المرأة؛
- النهوض بقيم المساواة والمناصفة وعدم التسامح المطلق مع جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة؛

- بالإضافة إلى توسيع مشاركة النساء، إذ يهدف النموذج التنموي الجديد إلى تعزيز حقوقهن في ارتباط بمبادئ الدستور. ولأجل ذلك، يقترح العمل على خلق الانسجام بين المنظومة التشريعية والقانونية في مجملها والمبادئ الدستورية الهادفة إلى المساواة في الحقوق والمناصفة.

وعلى المستوى البيئي يراعي النموذج التنموي الجديد الأبعاد المرتبطة بالتغيرات المناخية، من خلال وضع أنماط إنتاج وتنظيم اجتماعي مبنية على قواعد تنمية مستدامة تستحضر مصالح الأجيال القادمة، وتضمن استدامة الأنساق البيئية الطبيعية والتنوع البيولوجي وحماية التراث الحيواني والنباتي والمحافظة عليه في مختلف المناطق، مع التركيز أساسا على الرأسمال اللامادي وخاصة الرأسمال البشري، وعلى الثقافة والقيم، نظرا لأهميته الأساسية ودوره في بناء نماذج تنموية منسجمة مع الخصوصيات التاريخية والحضارية، بهدف التوفيق بين درجة النمو ونوعيته، ومستوى التنمية وطبيعتها.

إن النموذج التنموي الجديد للمملكة، يهدف إلى تعزيز التزام المغرب المتعدد الأبعاد الخاص بقضايا المناخ، من خلال رفع طموح مساهمته المحددة وطنيا لتخفيض غازات الاحتباس الحراري بنسبة 45.5٪ بحلول عام 2030، وذلك ضمن استراتيجية متكاملة لتنمية منخفضة الكربون في أفق 2050، تهدف إلى الانتقال إلى اقتصاد أخضر ينسجم مع أهداف الاستدامة، وتعزيز قدرة الصمود والتكيف وحماية البيئة، من خلال تحفيز ذكاء جماعي، يؤسس لمجتمع إنساني مستدام ومتضامن، يعلي قيم الإنصاف والعيش المشترك، والتزام أكثر إنصافا اتجاه فئة واسعة من البشرية تتحمل تبعات نظام اقتصادي عالمي لا تستفيد بشكل عادل من منافعه، كما هو الحال بالنسبة للنساء، إذ تشكل النساء والفتيات الخط الدفاعي الأول ضد الآثار الناجمة عن تغير المناخ، لأنهن يملن إلى الاعتماد أكثر على الإنتاج الزراعي ورعي الماشية، كما أنهن أكثر عرضة للفقر وندرة الغذاء والحصول على قسط أقل من التعليم، وهنّ أكثر عرضة بشكل خاص لمواجهة الكوارث الطبيعية، ومن خلال أهداف التنمية المستدامة ال 17 التي ترتكز عليها الأمم المتحدة تلعب المرأة دورا حاسما في كل من هذه الأهداف.. التي من الممكن الوصول إليها بتوفير الظروف الجيدة لمشاركة المرأة في عملية صنع القرار وإعطائها المكانة التي تستحق، تحقيقا لمبادئ التنمية المستدامة.

إن من شأن المقاربة التي ينهجها النموذج التنموي الجديد أن تساهم في إعادة بناء الثقة والشفافية، من خلال تشجيع ومأسسة حوار مستدام ومسؤول. وإن الغاية المثلى هي تحسين مستوى عيش المواطنين، نساءً ورجالاً، في كل جهات المملكة من أجل حاضر ومستقبل أفضل.

4. النموذج التنموي والتحديات

لقد وضع النموذج التنموي الجديد أربعة توجهات بمثابة تحديات، متمحورة على:

المستوى المؤسساتي: تقوية أسس وقواعد الديمقراطية التمثيلية والتشاركية، بوصفها النموذج الأمثل للتدبير المستقبلي للمجتمع، وشكلا من أشكال الحكامة المسؤولة تجمع بشكل منسجم بين المشاركة ونجاعة السياسات العمومية، وربط المسؤولية بالمحاسبة.

المستوى الاقتصادي والاجتماعي: إعادة الاعتبار لدور ومكانة المقاولة، وإعادة رسم وظائف الدولة، والاهتمام أكثر بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني باعتباره إطارا لترشيد عوامل الإنتاج والاستعمال الأمثل للثروات المنتجة، ولتوزيع أكثر إنصافا لهذه الثروات بين الفئات الاجتماعية والمجالات الترابية والجنسين والفئات العمرية. نظرا لخصوصية النشاطات الاقتصادية، وآثارها السلبية على البيئة، وثبوت قصور أداء الإدارة بوسائلها الكلاسيكية في ضبط الحركة الاقتصادية ضمن أهداف بيئية، من الضروري اعتماد الاقتصاد البيئي، لتكملة النقص والعجز الذي آلت إليه الوسائل التنظيمية المعدة لمكافحة التلوث والتقليل منه.

المستوى البيئي: مراعاة الأبعاد المرتبطة بالتغيرات المناخية، ومن خلال وضع أنماط إنتاج وتنظيم اجتماعي مبنية على قواعد تنمية مستدامة تستحضر مصالح الأجيال القادمة، وتضمن استدامة الأنساق البيئية الطبيعية والتنوع البيولوجي وحماية التراث الحيواني والنباتي والمحافظة عليه في مختلف المناطق.

على مستوى طبيعة النمو ونمطه: التركيز أساسا على الرأسمال اللامادي وخاصة الرأسمال البشري، وعلى الثقافة والقيم وتدبير الحقل الديني، نظرا لأهميته الأساسية ودوره في بناء نماذج تنموية منسجمة مع الخصوصيات التاريخية والحضارية، بهدف التوفيق بين درجة النمو ونوعيته، ومستوى التنمية وطبيعتها.

التوصيات:

بناء على المراجع المعتمدة في هذا التقرير يمكن ايجاز أهم التوصيات المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في سياق سياسات وبرامج التغير المناخي والحد من مخاطر الكوارث، فيما يلي:

- إدماج أفضل لإجراءات التكيف والتخفيف من آثار الاضطراب المناخي في السياسات العمومية، مع استثمارها كرافعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وكمصدر هام لتوفير فرص الشغل وخلق الثروات؛
- تجسيد فعلي ناجع لسياسة التغيرات المناخية على مستوى المدن والمجالات الترابية، انطلاقا من الاختصاصات الجديدة المُسنَدة إلى المجالس الجهوية في مجال إعداد المخططات الجهوية لإعداد التراب والمخطط المديري الجهوي كأداتين حاسمتين للتعبئة والتفعيل على مستوى المجال الترابي؛
- مراعاة فعلية للخصوصيات المناخية والحاجيات التنموية للمغرب وللبلدان النامية؛
- آليات مبتكَرة من اجل تعبئة أفضل لمكونات المجتمع المدني الوطني والإفريقي والدولي (المنظمات غير حكومية والقطاع الخاص والبرلمانيون والنقابات والخبراء والجامعيون ووسائل الإعلام، الخ (.
- التسريع بإعادة توجيه الجهود المبذولة من قبل الدولة في مجال محاربة آثار الاضطراب المناخي، مع إعطاء الأولوية لاستثمارات التكيف مع التغير المناخي من أجل النهوض بالتنمية البشرية المستدامة.
- وضع برنامج طموح للاستغلال الطاقي للمخزون المتوفِّر من الكتلة الحية ومن الطاقة الجيو- حرارية والطاقة الريحية في المجال البحري.
- إدماج تطور المخاطر المناخية الخاصة بالمجالات وهشاشة المناطق الحساسة من قبيل المناطق الصحراوية والساحلية في مخططات التهيئة السياحية المندرجة في إطار رؤية 2020.
- إيلاء أهمية كبرى لقطاع الصحي لمواجهة وباء كوفيد 19 مع الاهتمام الضروري بصحة الأم والطفل والأمراض المزمنة.
- توفير بيئة ملائمة ومستدامة في الفضاءات العامة وتمكين النساء من الحركية الامنة.
- تقليص الفوارق وتعزيز التنمية الدامجة، حيث لا يترك أي شخص خلف الركب، وخاصة لفائدة الفئات الإجتماعية والمناطق الجغرافية الفقيرة والهشة : تركيز السياسات العمومية عى حاجيات النساء والشباب

والأطفال والأشخاص المسنين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛

- تعزيز نظام الحماية الإجتماعية، وخاصة للفئات الفقرة والهشة من السكان؛
- خلق فرص الشغل اللائق، وخاصة للشباب والنساء وحماية الشغل لدى المشتغلين في القطاع غير المهيكل ؛
- تعزيز النمو الإقتصادي المشترك مع توزيع عادل لثماره؛
- تشجيع البحث العلمي والابتكار التكنولوجي؛
- تعزيز انسجام تكامل السياسات العمومية عى المستويين الوطني والترابي من أجل التصدي بفعالية لآثار الجائحة؛
- تعزيز الشراكات المتعددة الأطراف مع جميع الفاعلين في الحقل التنموي؛
- إيلاء المزيد من الاهتمام للنظام الإحصائي الوطني وخاصة في أوقات الأزمات لإنتاج البيانات اللازمة لاتخاذ القرار مع ضمان عدم ترك أي أحد خلف الركب.

لائحة المراجع

- دستور المملكة المغربية 2011.
- مساهمات القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية (اللائحة في الملحق الثالث)
- دراسات وبحوث
- الدراسة المنجزة لإعداد التقرير الوطني الرابع حول الوضع البيئي، وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة، 2020.
- دراسة حول «التكاليف الاقتصادية لعدم المساواة بين الجنسين في سوق الشغل بالمغرب»، وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2021.
- دراسة حول التكاليف الاقتصادية لعدم المساواة بين الجنسين في سوق الشغل بالمغرب، وزارة الاقتصاد والمالية المملكة المغربية، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2021.
- دراسة حول المرأة المغربية في أرقام، 20 سنة من التطور، المندوبية السامية للتخطيط، المملكة المغربية 2021.

تقارير ومذكرات

- تقرير الاستعراض الوطني الطوعي لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة لسنة 2020، المندوبية السامية للتخطيط، المغرب 2020.
- تقرير الدراسة الخاصة باستراتيجية مأسسة إدماج مقاربة النوع في قطاع الماء، المملكة المغربية.
- التقرير العربي لفجوة النوع الاجتماعي 2020: المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة، الأمم المتحدة-الاسكوا.
- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، حول إدماج مقتضيات التغيرات المناخية في السياسات العمومية، المملكة المغربية، 2015.
- تقرير تنفيذ السياسة الجنائية لرئاسة النيابة العامة لسنة 2020، المملكة المغربية 2020.
- تقرير حول «تحليل حسب النوع الاجتماعي لتأثير جائحة كوفيد19- على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر»، المندوبية السامية للتخطيط، المملكة المغربية، 2020.
- تقرير حول الاستعراض الوطني لإنجاز أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط

المملكة المغربية، 2020.
- تقرير حول المؤشرات الاجتماعية بالمغرب سنة 2020.
- تقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع مشروع قانون المالية، وزارة الاقتصاد والمالية، المملكة المغربية، 2020.
- تقرير عام للنموذج التنموي الجديد، تحرير الطاقات واستعادة الثقة لتسريع وتيرة التقدم وتحقيق الرفاه للجميع، المملكة المغربية، إعداد اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي،2021.
- مذكرة إخبارية للمندوبية السامية للتخطيط، المملكة المغربية، بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، 8 مارس 2021.

المواقع الالكترونية:

- المنصة الالكترونية لتتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط:
- http://plateforme-odd.hcp.ma/ODD_HCP/fr
- بلاغ حول استراتيجية مأسسة إدماج مقاربة النوع في الموقع الرسمي لوزارة التجهيز والماء، اخر زيارة للموقع 24 فبراير 2022، رابط الالكتروني:
- http://www.equipement.gov.ma/ar/Actualites/Pages/Actualites.aspx?IdNews=2274
- بلاغ تقديم استرتيجية مأسسة إدماج مقاربة النوع في كتابة الدولة المكلفة بالتنمية المستدامة، في الموقع الرسمي لوزارة النتقال الطاقي والتنمية المستدامة قطاع التنمية المستدامة-الرباط. أخر زيارة للموقع 12 فبراير 2022، الرابط الالكتروني:
- http://environnement.gov.ma/fr/plan/135-2014-02-15-13-20-12/1773-6-2018
- الرؤية البيئية ضمن نموذج تنموي مستدام في الموقع الرسمي للجنة الخاصة بالنموذج التنموي على الرابط التالي:
- https://www.csmd.ma/suggestions/1328/1603540654
- برنامج دعم الجمعيات البيئية على الرابط الالكتروني التالي:
- http://www.environnement.gov.ma/images/ONG-Partenariat/AR/Appui-au-financement-des-projets-associatifs-ar-link.pdf

- البلاغ التأسيسي للائتلاف المغربي للمناخ والتنمية المستدامة يؤكد محورية حماية البيئة لتحقيق التنمية بالمغرب، عبر الموقع الرسمي لوكالة المغرب العربي للأنباء، أخر زيارة للموقع يوم 16 فبراير 2022، الرابط الالكتروني: https://mapecology.ma/ar/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%A6%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%81-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%AE-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85-2/

ملاحق:

الملحق الأول

تطور أهداف التنمية المستدامة ومؤشرات النوع الاجتماعي

الهدف	المقصد		المؤشر		مصدر المعلومة
الهدف الأول: القضاء على الفقر	السكان الذين يعيشون بأقل من 1.90 دولار في اليوم بحسب الجنس		2014		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط.
		نساء	% 0.8		
		رجال	% 0.8		
	2.1 السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني بحسب الجنس		2007	2014	
		المجموع	% 8.9	4.8%	
		نساء	9.2%	4.8%	
		رجال	8.7%	4.8%	
	1.2.2 النساء اللاتي يعانين الفقر بجميع أبعاده.		2014		
		المجموع	% 8.2		
		نساء	% 8.2		
		رجال	% 8.2		
	1.3.1 السكان الذين تشملهم الحماية الاجتماعية بحسب الجنس	سنة 2017	معدل التغطية الطبية	معدل التغطية بنظام التقاعد	
		المجموع	% 46.6	10.34%	
		نساء	45.5%	5.9%	
		رجال	47.6%	14.82%	
	1.4.2 ضمان حقوق حيازة الأرض حسب الجنس				
	1.ب.1 نسبة الإنفاق الحكومي للقطاعات التي تفيد المرأة، والفقراء، والفئات الضعيفة.				

الهدف الثاني: القضاء التام على الجوع	1.1.2 معدل انتشار نقص التغذية		سنة 2014		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		المجموع	0.1%		
		نساء	0.07%		
		رجال	0.05%		
	2.2 معدل انتشار توقف النمو، للأطفال دون سن الخامسة، حسب الجنس والموقع والدخل		2011	2018	
		المجموع	16.5%	15.1%	
		نساء	17.6%	12.7%	
		رجال	15.5%	17.3%	
	3.2.2نسبة انتشار فقر الدم لدى النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة، حسب حالة الحمل				

الهدف الثالث: الصحة الجيدة والرفاه	1.1.3 معدل الوفيات النفاسية (لكل 100 ألف ولادة حية)		2010	2020	المرأة المغربية في أرقام، 20 سنة من التطور، المندوبية السامية للتخطيط، 2021.
		وطني	%112	% 72.6	
		حضري	% 73	% 44.6	
		قروي	% 148	% 111.1	
	2.1.3 نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة	2011	2018		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		73.6%	86.6%		
	1.3.3 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان.	2016	2019		
		% 0.4	% 0.03		
	1.7.3 نسبة النساء اللاتي في سن الانجاب (15 - 49 سنة) واللاتي لبيت حاجتهن الى تنظيم الاسرة بطرق حديثة		2018		
		وطني	% 58		
		حضري	% 55.9		
		قروي	% 61.1		
	2.7.3 معدل الولادات لدى المراهقات (10 - 14 سنة، 15 – 19 سنة) لكل 1000 امرأة في تلك الفئة العمرية	2013	% 32.0		
		2017	% 19.4		
	1.8.3 نسبة السكان المستهدفين المشمولين بالخدمات الصحية الأساسية				

3.4 معدل الالتحاق حسب مستوى ونوع التعليم، بما في ذلك التعليم والتدريب التقني والمهني.

تطور نسبة تمدرس الأطفال الفئة العمرية 4 - 5 سنة على الصعيد الوطني

	ذكور	اناث
2018 - 2019	61,50%	54,10%
2019 - 2020	75,20%	68,40%
2020 - 2021	71,90%	70,70%

تطور نسبة تمدرس الأطفال الفئة العمرية 6 - 11 سنة على الصعيد الوطني

	ذكور	اناث
2018 - 2019	100,0%	99,7%
2019 - 2020	100,0%	100,0%
2020 - 2021	103,7%	103,7%

تطور نسبة تمدرس الأطفال الفئة العمرية 12 - 14 سنة على الصعيد الوطني

	ذكور	اناث
2018 - 2019	94,2%	89,3%
2019 - 2020	96,2%	92,2%
2020 - 2021	96,7%	92,7%

تطور نسبة تمدرس الفئة العمرية 15 - 17 سنة على الصعيد الوطني

	ذكور	اناث
2018 - 2019	68,2%	65,5%
2019 - 2020	70,6%	68,7%
2020 - 2021	71,3%	70,9%

3.4 توزيع خريجي المرحلة الثالثة حسب الجنس والموقع والدخل ومجال الدراسة

الهدف الرابع: التعليم الجيد	5.4 مؤشر التكافؤ بين الجنسين للأهداف 1.4 و 2.4 و 3.4 و 4.4 و 6.4		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	7.4 النسبة المئوية للطلاب الذين تبلغ أعمارهم 15 عاماً والمسجلين في المدارس الثانوية والذين لديهم حد أدنى من المعرفة حول مجموعة مختارة من الموضوعات المتعلقة بالتنمية المستدامة، بما في ذلك العلوم البيئية وعلوم الأرض والمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان		
	4.أ النسبة المئوية للمدارس التي بها مراحيض منفصلة للبنين والبنات		
الهدف الخامس: المساواة بين الجنسين	1.1.5 أطر قانونية تقوم بتعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	1.2.5 النساء والفتيات اللاتي تعرضن لعنف الشريك	2009	51.1%
		2019	46%
	2.2.5 النساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف الجنسي	2009	4.3%
		2019	8.5%
	1.3.5 النساء والفتيات اللاتي تزوجن في سن الطفولة	2010	11.1%
		2020	6.5%
	2.3.5 النساء والفتيات اللاتي خضعن لعملية تشويه/بتر الأعضاء التناسلية		
	1.4.5 نسبة الوقت المخصص للأعمال المنزلية وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر بحسب الجنس		2012
		المجموع	12%
		نساء	21%
		رجال	3%

الهدف الخامس: المساواة بين الجنسين	1.5.5 نسبة النساء في البرلمان ومجالس الجماعات الترابية		2011	2021	منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		مجلس النواب	% 17	% 24.3	
		مجلس المستشارين	2.2%	12.66%	
		مجلس الجماعات	12.4%	26.64%	
		مجلس العمالات	2%	% 35.6	
	2.5.5 النساء في المناصب الإدارية	2016	% 17.3		
		2021			
	1.6.5 نسبة النساء اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة خاصة بالصحة الإنجابية	2009	47%		
		2011	25.1%		
	2.6.5 القوانين التي تكفل المساواة في الحصول على الصحة الإنجابية، والمعلومات، والتثقيف				
	5.أ.1 القوانين التي تضمن المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي				
	5.ب.1 النساء الحائزات عل هواتف محمولة	2014	94.1%		
		2017	93.4%		
	5.ج.1 التوفر على نظم لتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.				
الهدف السادس: المياه النظيفة والنظافة الصحية	1.6 نسبة السكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة	2015	91.4%		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		2018	93%		

الهدف السابع: طاقة نظيفة وبأسعار معقولة	1.7 النسبة المئوية للسكان المستفيدين من خدمات الكهرباء	2015	97.3%
		2018	98.1%

منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط

الهدف الثامن: العمل اللائق وتنمية الاقتصاد					منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
1.3.8 نسبة العمالة غير الرسمية حسب الجنس	2014	36.3%			
1.5.8 متوسط الدخل في الساعة للنساء العاملات					
2.5.8 معدل البطالة بحسب الجنس		2010	2020		
	المجموع	9.1%	11.9%		
	النساء	9.6%	16.2%		
	الرجال	8.9%	10.7%		
1.7.8 نسبة الأطفال المنخرطين في سوق العمل حسب الجنس.	2014	5.7%			
	2019				
	مجموع	%1,6			
	إناث	16%			
	ذكور	84%			
	2020				
	مجموع	2%			
	إناث	21%			
	ذكور	79%			
1.8.8 معدلات وقوع إصابات العمل المميتة وغر المميتة لكل 100 ألف عامل.بحسب الجنس					
2.8.8 مستوى امتثال البلدان لحقوق العمل بحسب الجنس					
2.9.8 نسبة الوظائف في قطاعات السياحة المستدامة من مجموع الوظائف في قطاع السياحة بحسب الجنس					

الهدف التاسع: الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية	2.2.9 معدل الشغل في الصناعة التحويلية.	2015	10.4%
		2018	10.8%
الهدف العاشر: الحد من أوجه عدم المساواة	1.2.10 السكان الذين يعيشون دون 50 بالمائة من متوسط الدخل بحسب الجنس		2014
		المجموع	11.7%
		النساء	11.7%
		الرجال	11.7%

منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط

منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط

الهدف الحادي عشر: مدن ومجتمعات محلية مستدامة	1.2.11 الوصول إلى وسائل النقل العام بحسب الجنس	منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	1.7.11 حصة الأماكن المفتوحة للاستخدام العام في المناطق الحضرية المأهولة بحسب الجنس	
	2.7.11 ضحايا التحرش البدني أو الجنسي بحسب الجنس	
الهدف السادس عشر: السلام والعدل والمؤسسات القوية	1.1.16 القتل العمد بحسب الجنس	منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	2.1.16 الوفيات المتصلة بالنزاع بحسب الجنس	
	2.2.16 ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100 ألف نسمة	
	3.2.16 العنف الجنسي ضد الفتيات	

1.7.16 النساء في المؤسسات العامة		2009		2019	
		نساء	رجال	نساء	رجال
	عامل كاتب	7.4%	92.6%	10.6%	89.4%
	عامل منتش	9.5%	90.5%	14.3%	85.7%
	مدير	10.6%	85.4%	12.9%	87.1%
	رئيس قسم	10.6%	89.41%	15.0%	85.0%
	رئيس مصلحة	17.8%	82.21%	24.0%	76.0%

	2.7.16 التصورات المتعلقة بالإدماج في صنع القرار بحسب الجنس	

الهدف	المقصد		المؤشر		مصدر المعلومة
الهدف الأول: القضاء على الفقر	السكان الذين يعيشون بأقل من 1.90 دولار في اليوم بحسب الجنس		2014		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط.
		نساء	% 0.8		
		رجال	% 0.8		
	2.1 السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني بحسب الجنس		2007	2014	
		المجموع	% 8.9	4.8%	
		نساء	9.2%	4.8%	
		رجال	8.7%	4.8%	
	1.2.2 النساء اللاتي يعانين الفقر بجميع أبعاده.		2014		
		المجموع	% 8.2		
		نساء	% 8.2		
		رجال	% 8.2		
	1.3.1 السكان الذين تشملهم الحامية الاجتماعية بحسب الجنس	سنة 2017	معدل التغطية الطبية	معدل التغطية بنظام التقاعد	
		المجموع	% 46.6	10.34%	
		نساء	45.5%	5.9%	
		رجال	47.6%	14.82%	
	1.4.2 ضمان حقوق حيازة الأرض حسب الجنس				
	1.ب.1 نسبة الإنفاق الحكومي للقطاعات التي تفيد المرأة، والفقراء، والفئات الضعيفة.				

الهدف الثاني: القضاء التام على الجوع	1.1.2 معدل انتشار نقص التغذية		سنة 2014		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		المجموع	0.1%		
		نساء	0.07%		
		رجال	0.05%		
	2.2 معدل انتشار توقف النمو، للأطفال دون سن الخامسة، حسب الجنس والموقع والدخل		2011	2018	
		المجموع	16.5%	15.1%	
		نساء	17.6%	12.7%	
		رجال	15.5%	17.3%	
	3.2.2نسبة انتشار فقر الدم لدى النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة، حسب حالة الحمل				

الهدف الثالث: الصحة الجيدة والرفاه	1.1.3 معدل الوفيات النفاسية (لكل 100 ألف ولادة حية)		2010	2020	المرأة المغربية في أرقام، 20 سنة من التطور، المندوبية السامية للتخطيط، 2021.
		وطني	%112	% 72.6	
		حضري	% 73	% 44.6	
		قروي	% 148	% 111.1	
	2.1.3 نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة	2011	2018		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		73.6%	86.6%		
	1.3.3 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان.	2016	2019		
		% 0.4	% 0.03		
	1.7.3 نسبة النساء اللاتي في سن الانجاب (15 - 49 سنة) واللاتي لبيت حاجتهن الى تنظيم الاسرة بطرق حديثة		2018		
		وطني	% 58		
		حضري	% 55.9		
		قروي	% 61.1		
	2.7.3 معدل الولادات لدى المراهقات (10 - 14 سنة، 15 – 19 سنة) لكل 1000 امرأة في تلك الفئة العمرية	2013	% 32.0		
		2017	% 19.4		
	1.8.3 نسبة السكان المستهدفين المشمولين بالخدمات الصحية الأساسية				

الهدف الرابع: التعليم الجيد	3.4 معدل الالتحاق حسب مستوى ونوع التعليم ، بما في ذلك التعليم والتدريب التقني والمهني.		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	3.4 توزيع خريجي المرحلة الثالثة حسب الجنس والموقع والدخل ومجال الدراسة		
	5.4 مؤشر التكافؤ بين الجنسين للأهداف 1.4 و 2.4 و 3.4 و 4.4 و 6.4		
	7.4 النسبة المئوية للطلاب الذين تبلغ أعمارهم 15 عامًا والمسجلين في المدارس الثانوية والذين لديهم حد أدنى من المعرفة حول مجموعة مختارة من الموضوعات المتعلقة بالتنمية المستدامة ، بما في ذلك العلوم البيئية وعلوم الأرض والمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان		
	4.أ النسبة المئوية للمدارس التي بها مراحيض منفصلة للبنين والبنات		

1.1.5 أطر قانونية تقوم بتعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس			
1.2.5 النساء والفتيات اللاتي تعرضن لعنف الشريك	2009	51.1%	
	2019	46%	
2.2.5 النساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف الجنسي	2009	4.3%	
	2019	8.5%	
1.3.5 النساء والفتيات اللاتي تزوجن في سن الطفولة	2010	11.1%	
	2020	6.5%	
2.3.5 النساء والفتيات اللاتي خضعن لعملية تشويه/بتر الأعضاء التناسلية			
1.4.5 نسبة الوقت المخصص للأعمال المنزلية وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر بحسب الجنس		2012	
	المجموع	12%	
	نساء	21%	
	رجال	3%	
1.5.5 نسبة النساء في البرلمان ومجالس الجماعات الترابية		2011	2021
	مجلس النواب	% 17	% 24.3
	مجلس المستشارين	2.2%	12.66%
	مجلس الجماعات	12.4%	26.64%
	مجلس العمالات	2%	% 35.6
2.5.5 النساء في المناصب الإدارية	2016	% 17.3	
	2021		
1.6.5 نسبة النساء اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة خاصة بالصحة الإنجابية	2009	47%	
	2011	25.1%	
2.6.5 القوانين التي تكفل المساواة في الحصول على الصحة الإنجابية، والمعلومات، والتثقيف			
1.أ.5 القوانين التي تضمن المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي			
1.ب.5 النساء الحائزات عل هواتف محمولة	2014	94.1%	
	2017	93.4%	
1.ج.5 التوفر على نظم لتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.			

الهدف السادس: المياه النظيفة والنظافة الصحية	1.6 نسبة السكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة	2015	91.4%	منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		2018	93%	
الهدف السابع: طاقة نظيفة وبأسعار معقولة	1.7 النسبة المئوية للسكان المستفيدين من خدمات الكهرباء	2015	97.3%	منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		2018	98.1%	

الهدف الثامن: العمل اللائق ونمو الاقتصاد	1.3.8 نسبة العمالة غير الرسمية حسب الجنس	2014	36.3%		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	1.5.8 متوسط الدخل في الساعة للنساء العاملات				
	2.5.8 معدل البطالة بحسب الجنس		2010	2020	
		المجموع	9.1%	11.9%	
		النساء	9.6%	16.2%	
		الرجال	8.9%	10.7%	
	1.7.8 نسبة الأطفال المنخرطين في سوق عمل.	2014	5.7%		
		2018	3.3%		
	1.8.8 معدلات وقوع إصابات العمل المميتة وغير المميتة لكل 100 ألف عامل، بحسب الجنس				
	2.8.8 مستوى امتثال البلدان لحقوق العمل بحسب الجنس				
	2.9.8 نسبة الوظائف في قطاعات السياحة المستدامة من مجموع الوظائف في قطاع السياحة بحسب الجنس				
الهدف التاسع: الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية	2.2.9 معدل الشغل في الصناعة التحويلية.	2015	10.4%		منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		2018	10.8%		

الهدف العاشر: الحد من أوجه عدم المساواة	1.2.10 السكان الذين يعيشون دون 50 بالمائة من متوسط الدخل بحسب الجنس		2014	منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
		المجموع	11.7%	
		النساء	11.7%	
		الرجال	11.7%	
الهدف الحادي عشر: مدن ومجتمعات محلية مستدامة	1.2.11 الوصول إلى وسائل النقل العام بحسب الجنس			منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	1.7.11 حصة الأماكن المفتوحة للاستخدام العام في المناطق الحضرية المأهولة بحسب الجنس			
	2.7.11 ضحايا التحرش البدني أو الجنسي بحسب الجنس			

الهدف السادس عشر: السلام والعدل والمؤسسات القوية	1.1.16 القتل العمد بحسب الجنس					منصة تتبع أهداف التنمية المستدامة، المندوبية السامية للتخطيط
	2.1.16 الوفيات المتصلة بالنزاع بحسب الجنس					
	2.2.16 ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100 ألف نسمة					
	3.2.16 العنف الجنسي ضد الفتيات					

1.7.16 النساء في المؤسسات العامة

	2009		2019	
	نساء	رجال	نساء	رجال
كاتب عام	7.4%	92.6%	10.6%	89.4%
مفتش عام	9.5%	90.5%	14.3%	85.7%
مدير	10.6%	85.4%	12.9%	87.1%
رئيس قسم	10.6%	89.41%	15.0%	85.0%
رئيس مصلحة	17.8%	82.21%	24.0%	76.0%

2.7.16 التصورات المتعلقة بالإدماج في صنع القرار بحسب الجنس

الملحق الثاني الاتفاقيات الدولية والقوانين التنظيمية

الاتفاقيات الدولية:

- الاتفاقيات الأساسية لحقوق الانسان.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW).
- اتفاقيات منظمة العمل الدولية.

الاتفاقيات المتعلقة بحماية التراث:

- اتفاقية حماية التراث الثقافي غير المادي؛
- اتفاقية بشأن حماية التراث العالمي و الثقافي و الطبيعي؛
- الاتفاقية الدولية لحماية الممتلكات الثقافية في حالة وقوع نزاع مسلح.

الاتفاقيات المتعلقة بحماية المناخ:

- اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون؛
- بروتوكول مونتريال بشان المواد المستنفذة لطبقة الأوزون؛
- تعديل بروتوكول مونتريال بشان المواد المستنفدة لطبقة الأوزون؛
- اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ؛
- بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ.

الاتفاقيات المتعلقة بالنفايات والمواد الكيميائية الخطرة:

- اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود؛
- اتفاقية استوكهلم حول الملوثات العضوية الثابتة؛
- اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية.

الاتفاقيات المتعلقة بحماية النبات والحيوان:

- الاتفاقية المتعلقة بتأسيس منظمة أوروبا والبحر الأبيض المتوسط لحماية النباتات؛
- الاتفاقية الدولية لحماية النباتات؛
- الاتفاقية الدولية لحماية الأصناف النباتية الجديدة؛
- اتفاقية الصحة النباتية في إفريقيا؛
- اتفاقية إنشاء المركز العربي لدراسة المناطق الجافة والأراضي القاحلة؛
- الاتفاقية الأفريقية بشأن المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية؛
- اتفاق يتعلق بإحداث لجنة لمكافحة الجراد المتنقل في إفريقيا الشمالية الغربية؛
- اتفاقية متعلقة بالمناطق الرطبة ذات الأهمية العالمية خصوصا كمسكن للوحيش؛
- اتفاقية التجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات الوحشية المهددة بالانقراض؛
- اتفاقية خاصة بحفظ الأصناف المتنقلة من الحيوانات المتوحشة؛
- اتفاقية متعلقة بالمحافظة على الحيوانات والنباتات الوحيشة والبيئة الطبيعية في أوربا؛
- الاتفاقية بشان التنوع البيولوجي؛
- اتفاقية متعلقة بإحداث منظمة لحماية النباتات في الشرق الأوسط؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/ أو من التصحر وبخاصة في إفريقيا؛
- اتفاقية بشأن الحفاظ على طيور الماء المهاجرة الإفريقية؛
- المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

الاتفاقيات المتعلقة بالوسط البحري:

- الاتفاقية الدولية بشان تنظيم صيد الحوت؛
- اتفاقية دولية للحفاظ على سمك التون بالمحيط الأطلسي؛
- اتفاق حفظ حوتيات البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة الأطلسية المتاخمة؛
- الاتفاقية المتعلقة بإحداث المنظمة البحرية الدولية؛
- الاتفاقية الدولية لسنة1954 متعلقة بوقاية مياه البحر من التلوث بالمواد الهيدروكاربونية؛
- الاتفاقية الدولية بشان التدخل في عرض البحار في حالة حوادث ينتج أو يمكن أن ينتج عنها تلوث بمواد الهيدروكاربور؛
- اتفاقية دولية لعام 1973 متعلقة بالوقاية من التلوث بواسطة السفن؛
- اتفاقية دولية لعام 1973 متعلقة بالوقاية من التلوث بواسطة السفن؛
- تعديلات اتفاقية 1976المتعلقة بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث
- اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بقانون البحار؛
- اتفاق تعاون لحماية السواحل ومياه شمال شرق المحيط الأطلسي من التلوث؛
- الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي لعام 1990؛
- الاتفاقية الدولية بشان المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بالأضرار الناجمة عن نقل المواد المخطرة والضارة بحرا والملحقين الأول والثاني المتعلقين بها؛
- الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن الزيتي لعام 2001؛
- الاتفاقية الدولية بشأن ضبط نظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب وذات الآثار المؤذية لعام.

الملحق الثالث: القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية التي ساهمت في إعداد التقرير المملكة المغربية

القطاع	وضعية المساهمة	تاريخ إرسال المساهمات	المساهمات
رئاسة النيابة العامة	نعم	1 فبراير 2022	
وزارة الصناعة و التجارة	نعم	14 يناير 2022	
وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامن -قطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	نعم	13 يناير 2022	
وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامن -قطاع السياحة	نعم	18 يناير 2022	
التعليم العالي و البحث العلمي و الابتكار	نعم	3 مارس 2022	
التربية الوطنية و التعليم الاولي	نعم	10 فبراير 2022	
الصحة و الحماية الاجتماعية	نعم	24 يناير 2022	
النقل و اللوجيستك	نعم		
التجهيز و الماء	نعم	17 يناير 2022	
الادماج الاقتصادي و المقاولة الصغرى و الشغل و الكفاءات	نعم	9فبراير 2022	
الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات	نعم	28 يناير 2022	

وزارة الداخلية -مديرية تدبير المخاطر	نعم	17 يناير 2022	
الانتقال الطاقي و التنمية المستدامة	نعم	13 يناير 2022	
الاقتصاد و المالية	نعم	26 يناير 2022	
اعداد التراب الوطني و التعمير و الاسكان و سياسة المدينة	نعم	2 فبراير 2022	
المندوبية السامية للتخطيط	نعم	27 يناير 2022	
الأمن الوطني	نعم	1فبراير 2022	
إدارة الدفاع الوطني	نعم	3فبراير 2022	
الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات	نعم	9فبراير 2022	